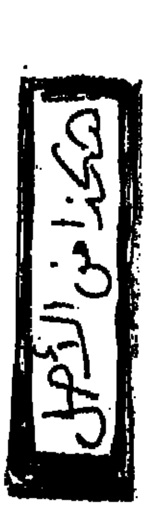
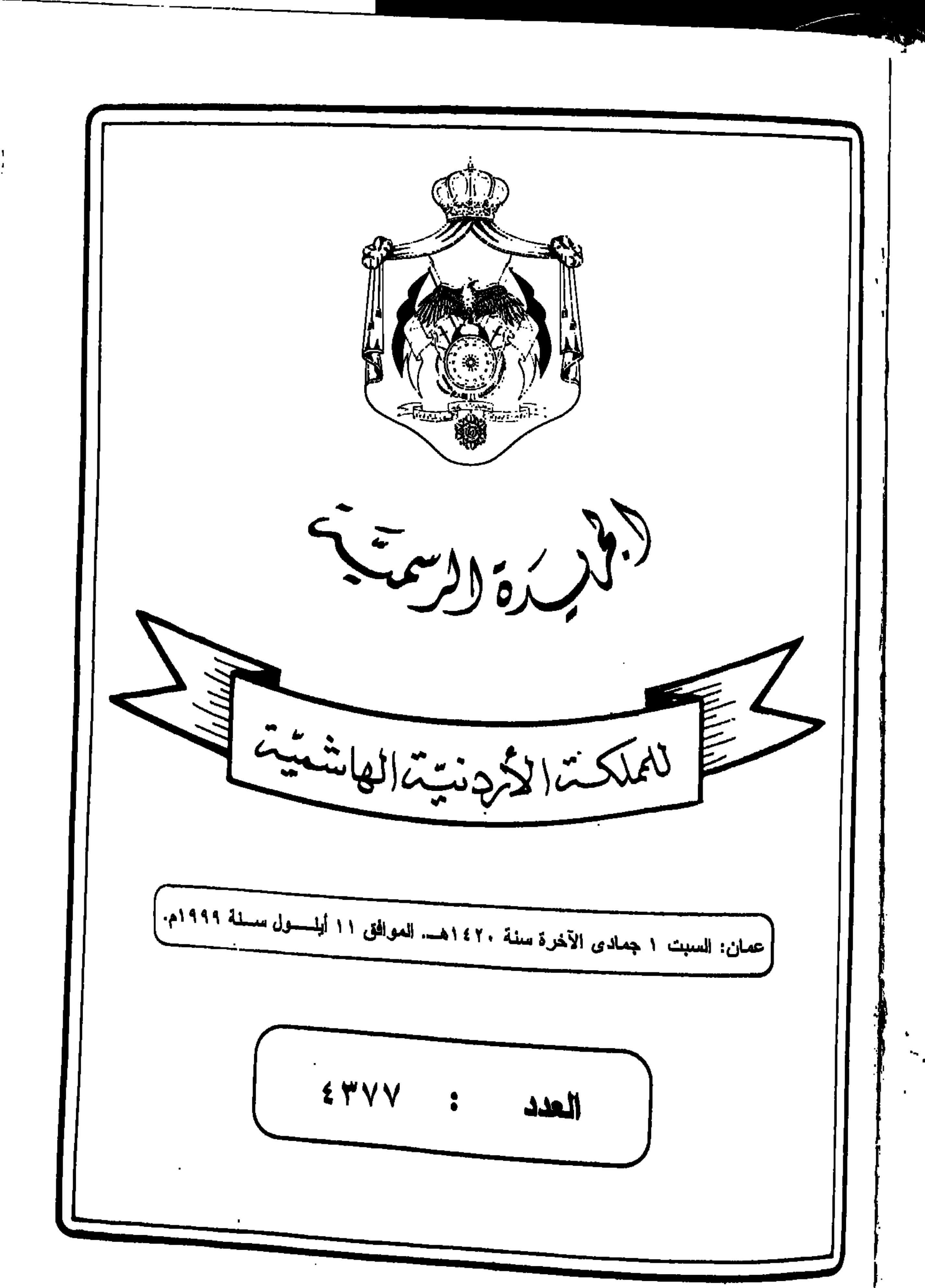


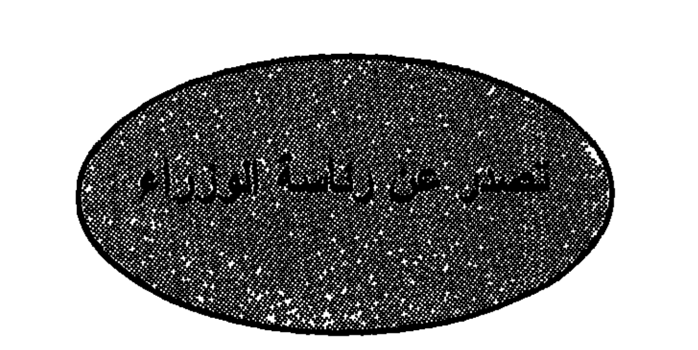


الجريدة الرسمية

للمملكة الأردنية الهاشمية

عمان: السبت ١ جمادى الآخرة سنة ١٤٢٠هـ. الموافق ١١ أيلــول سـنة ١٩٩٩م.

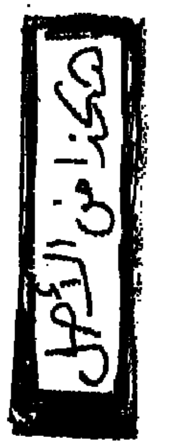
العدد : ٤٣٧٧



طبعت في المطابع العسكرية

توزع من قبل وزارة المالية





فهرس العدد رقم ٤٣٧٧ الصادر بتاريخ ١٩٩٩/٩/١١

نحن عبدالله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الأردنية الهاشمية

بمقتضى المادة (٣٥) من الدستور
وبناء على تنسيب رئيس الوزراء
نأمر بما هو آت:-

عبدالله الثاني ابن الحسين

١- يعين معالي السيد أيمن المجالي نائباً لرئيس الوزراء ووزيراً للاعلام
٢- يعين معالي السيد جمال الصرايره وزيراً للبريد والاتصالات
٣- يعين معالي المهندس ناصر اللوزي وزيراً للنقل
٤- يعين معالي الدكتور فيصل الرفوع وزيراً للثقافة
٥- يعين معالي الدكتور محمد جمعة الوحش وزيراً للتنمية الاجتماعية
٦- يعين معالي السيد سعيد شقم وزيراً للشباب والرياضة

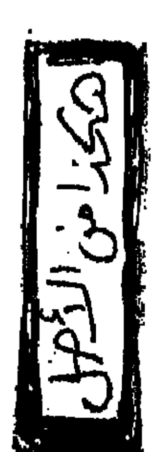
صدر عن قصرنا ببسمان الزاهر
في الحادي والعشرين من جمادى الأولى سنة ١٤٢٠ هجرية
الموافق الأول من أيلول سنة ١٩٩٩ ميلادية

رئيس الوزراء
عبدالرؤوف الروابده

....

بلاغ رسمي رقم (٣٢) لسنة ١٩٩٩
اثبت في صدر بلاغي هذا المرسوم الملكي السامي المتضمن إجراء بعض التشكيلات الوزارية
١٩٩٩/٩/١

رئيس الوزراء
عبدالرؤوف الروابده



الديوان الملكي الهاشمي

- صدرت الإرادة الملكية السامية بتعيين معالي المشير الركن عبدالحافظ مرعي الكعابنة مستشاراً عسكرياً لجلالة القائد الأعلى، إعتباراً من ١٩٩٩/٧/١٨.

- صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على طلب عطوفة السيد حسام كاظم أبو غزاله/ مدير مكتب مجلس الحسن في الديوان الملكي الهاشمي المتضمن إحالة نفسه على التقاعد اعتبارا من ١٩٩٩/٨/١١.

- صدرت الإرادة الملكية السامية بقبول استقالة عطوفة السيد سلامه نعمات/ رئيس وحدة الدراسات الاستراتيجية في الديوان الملكي الهاشمي اعتبارا من ١٩٩٩/٨/٧.

شيوخ العشائر

- صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على تعيين السادة المذكورين تالياً شيوخ عشائر لعشائرهم:-

١- الشيخ جهاد عبدالحميد النعيمي

٢- الشيخ عبدالمجيد فيصل الدغمي

٣- الشيخ يوسف جلال القلاب

الأوسمة

- صدرت الإرادة الملكية السامية بالانعام على سعادة الأب يوسف نعمات بوسام الحسين للعطاء المميز من الدرجة الأولى وذلك لتبرعه السخي الذي قدمه لبناء بيت العناية الانسانية للمسنين في مدينة الفحيص.

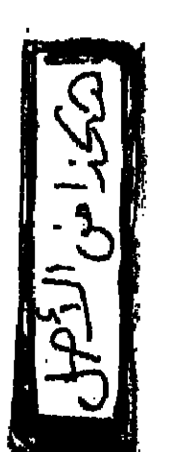
التمثيل الدبلوماسي وتعيين السفراء

أ- صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (١٣٤٧) تاريخ ١٩٩٩/٧/٣١، المتضمن الموافقة على تعيين سعادة السفير الدكتور خلدون ثروت التلهوني من ملاك وزارة الخارجية سفيراً فوق العادة ومفوضاً للمملكة الأردنية الهاشمية لدى الكومنولث الاسترالي.

ب- ١- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٩/٨/١٧ الموافقة على إحالة سعادة السفير الدكتور خلدون الظاهر من ملاك وزارة الخارجية على التقاعد اعتبارا من ١٩٩٩/٩/١.

٢- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٩/٨/١٧- الموافقة على إحالة سعادة السفير وليد ماجد السعد البطاينه من ملاك وزارة الخارجية على التقاعد اعتبارا من تاريخ ١٩٩٩/٩/١ بناء على طلبه.

جـ- وافقت حكومة المملكة الأردنية الهاشمية على قرار الحكومة الإيطالية ترشيح سعادة السيد STEFANO JEDRKIEWICZ سفيرا فوق العادة ومفوضا لايطاليا لدى البلاط الملكي الهاشمي.



القناصل الفخريين

١ - صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (١٢٠٠) تاريخ ١٩٩٩/٧/١٧ المتضمن الموافقة على مايلي:

أ - تعيين السيد موسيس باركيف موسى سكلجيان قنصلا فخريا لحكومة جمهورية بوليفيا في مدينة عمان.

ب - تعيين السيد ردين قعوار قنصلا فخريا لجمهورية غيانا في مدينة عمان.

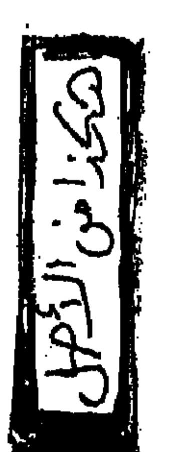
جـ- تعيين السيد نبيل بركات قنصلا فخريا لجمهورية ارمينيا في مدينة عمان.

وذلك بالاستناد لأحكام المادتين (٦،٤) من نظام القناصل الفخريين المعتمدين لدى المملكة الأردنية الهاشمية رقم (٣٩) لسنة ١٩٨٦.

٢- صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (١٣٤٨) تاريخ ١٩٩٩/٧/٣١ المتضمن ما يلي:

أ - إنهاء خدمات القنصل الفخري الأردني في لشبونه/ البرتغال السيد لويس موراليس LUIS MORALLES سندا لأحكام المادة (٢١) من نظام القناصل الفخريين رقم (٩٤) لسنة ١٩٦٥.

ب - تعيين السيد JOSE ANGELO CORREIA قنصلا فخريا للمملكة الأردنية الهاشمية في لشبونه/ البرتغال. استنادا لأحكام المادة (٧) من نظام القناصل الفخريين رقم (٩٤) لسنة ١٩٦٥.



الموظفون

أ- تعيينات وتشكيلات:

١- صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (١٣٩٢) تاريخ ١٩٩٩/٨/٧، المتضمن الموافقة على تعيين عطوفة الدكتور فواز حمد الخريشه مديرا عاما لدائرة الآثار العامة بأدنى مربوط الفئة العليا/ المجموعة الثانية اعتبارا من ١٩٩٩/٩/١.

٢- صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (١٤٠٠) تاريخ ١٩٩٩/٨/٧، المتضمن الموافقة على تعيين عطوفة الدكتور عبدالنبي عبدالكريم مسلم فردوس مديرا عاما للمركز الوطني للبحوث الزراعية ونقل التكنولوجيا بموجب عقد وبراتب شهري إجمالي مقداره (١٤٠٠) ألف وأربعمائة دينار شاملا كافة العلاوات المقرره و البدلات اعتبارا من ١٩٩٩/٨/٧ وعلى أن يخضع من راتبه مبلغ (٦٠٠) ستمائة دينار لغايات التقاعد.

٣- صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على قرار المجلس القضائي رقم (٩٧) تاريخ ١٩٩٩/٨/٩ المتضمن ما يلي اعتبارا من ١٩٩٩/٩/١.

١- نقل القاضي السيد عبدالله محمد الظاهر من محكمة التمييز محاميا عاما مدنيا بدرجته وراتبه.
٢- نقل القاضي السيد محمد فريد علي الصمادي من محكمة التمييز إلى محكمة العدل العليا بدرجته وراتبه.
٣- نقل القاضي السيد أديب محمد هلال الجلامده من محكمة العدل العليا إلى محكمة التمييز بدرجته وراتبه.
٤- نقل القاضي الدكتور محمد حمدان أبو حسان من محكمة التمييز إلى محكمة العدل العليا بدرجته وراتبه.
٥- نقل القاضي السيد مصباح أسعد مصطفى ذياب من محكمة العدل العليا إلى محكمة التمييز بدرجته وراتبه.
٦- نقل القاضي السيد عبدالرحمن يعقوب البنا من المحامي العام المدني إلى محكمة التمييز بدرجته وراتبه.
٧- نقل القاضي السيد غازي فرحان سالم عازر من محكمة العدل العليا إلى محكمة التمييز بدرجته وراتبه.
٨- نقل القاضي السيد منصور عبدالكريم عبدالله الحديدي مفتشا في وزارة العدل بدرجته وراتبه.
٩- نقل القاضي السيد نور الدين محمود موسى جرادات رئيسا لمحكمة بداية عمان بدرجته وراتبه.
١٠- نقل نائب عام اربد السيد نصري موسى عيسى الصوالحة قاضيا لدى محكمة استئناف اربد بدرجته وراتبه.
١١- نقل مفتش المحاكم في وزارة العدل القاضي السيد فايز جريس حمارنه إلى محكمة استئناف عمان بدرجته وراتبه.
١٢- نقل رئيس محكمة بداية معان السيد أحمد فلاح عبد محادين رئيسا لمحكمة الجنايات الكبرى بدرجته وراتبه.
١٣- نقل رئيس محكمة الجنايات الكبرى السيد محمد متروك شحادة العجارمة قاضيا لدى محكمة استئناف عمان بدرجته وراتبه.

١٤- نقل قاضي محكمة استئناف اربد السيد محمود صالح محمود الوردات نائبا عاما في اربد بدرجته وراتبه.
١٥- نقل قاضي محكمة الجنايات الكبرى السيد جهاد محمد عبدالكريم الخصاونة مساعداً للنيابة العامة الإدارية بدرجته وراتبه.
١٦- نقل مساعد رئيس النيابة العامة الإدارية القاضي السيد محمد طعمه أحمد محمود إلى محكمة استئناف اربد بدرجته وراتبه.
١٧- نقل قاضي محكمة بداية اربد السيد عبدالرزاق رشيد فرح أبو رمان قاضيا لدى محكمة استئناف اربد بدرجته وراتبه.
١٨- نقل قاضي محكمة الجنايات الكبرى السيد مفلح علي محمود المبيضين قاضيا لدى محكمة استئناف ضريبة الدخل بدرجته وراتبه.
١٩- نقل قاضي محكمة استئناف ضريبة الدخل السيد هاني سليم راغب الرفاتي قاضيا لدى محكمة بداية عمان بدرجته وراتبه.
٢٠- نقل قاضي محكمة بداية عمان السيد إسماعيل راتب أبو الراغب قاضيا لدى محكمة الجنايات الكبرى بدرجته وراتبه.
٢١- نقل قاضي محكمة بداية الزرقاء السيد محمد ابراهيم أحمد ابراهيم إسعيد قاضيا لدى محكمة الجنايات الكبرى بدرجته وراتبه.
٢٢- نقل قاضي محكمة بداية الطفيلة السيد يوسف سالم عطاالله الطراونه رئيسا لمحكمة بداية معان بدرجته وراتبه.
٢٣- نقل مساعد المحامي العام المدني القاضي السيد هاني محمد كنعان قاضيا لدى محكمة بداية عمان بدرجته وراتبه.
٢٤- نقل قاضي محكمة صلح المزار الجنوبي السيد ابراهيم عواد عوض عبدالرزاق قاضيا لدى محكمة بداية الزرقاء بدرجته وراتبه.
٢٥- نقل قاضي محكمة صلح صويلح السيد فيصل حسن صالح خضير قاضيا لدىمحكمة صلح عمان بدرجته وراتبه.
٢٦- نقل مدعي عام الجنايات السيد ماجد شاهر عبدالرزاق العزب قاضيا لدى محكمة صلح عمان بدرجته وراتبه.
٢٧- نقل مساعد المحامي العام المدني القاضي السيد محمد روحي أحمد ارشيدات قاضيا لدى محكمة بداية اربد بدرجته وراتبه.
٢٨- نقل مدعي عام جرش السيد محمد عبدالله سعيد الزعبي قاضيا لدى محكمة بداية اربد بدرجته وراتبه.
٢٩- نقل قاضي محكمة بداية الجمارك السيد مأمون محمود الغلاييني قاضيا لدى محكمة بداية معان بدرجته وراتبه.
٣٠- نقل قاضي محكمة صلح الشونة الجنوبية السيد ناجح عبدالحمدان الحمد الديات قاضيا لدى محكمة صلح وادي السير بدرجته وراتبه.
٣١- نقل مدعي عام الطفيلة السيد حامد عودة الله أحمد الطراونه قاضيا لدى محكمة بداية الطفيلة بدرجته وراتبه.
٣٢- نقل قاضي محكمة أمانة عمان السيد سامي سلامة خليل المتاعيس قاضيا لدى محكمة صلح عمان بدرجته وراتبه.
٣٣- نقل قاضي محكمة صلح الأغوار الشمالية السيد هاني سليمان خلف الطافره قاضيا لدى محكمة صلح اربد بدرجته وراتبه.

٣٤- نقل قاضي محكمة استئناف ضريبة الدخل السيد زيد عبدالحميد أحمد الضمور قاضيا للصلح لدى محكمة صلح وادي السير بدرجته وراتبه.
٣٥- نقل قاضي محكمة صلح عمان السيد أحمد سليمان مجلي الحنيطي قاضيا للصلح لدى محكمة صلح الشونة الجنوبية بدرجته وراتبه.
٣٦- نقل مدعي عام الزرقاء السيد طايل توفيق السلامة الأحمد قاضيا لدى محكمة صلح المفرق بدرجته وراتبه.
٣٧- نقل قاضي محكمة بداية معان السيد عيد محمود سليمان مستريحي قاضيا لدى محكمة تسوية الأراضي والمياة بدرجته وراتبه.
٣٨- ينقل قاضي محكمة صلح الزرقاء السيد عبدالحليم صالح العرمان قاضيا لدى محكمة بداية السلط بدرجته وراتبه.
٣٩- ينقل قاضي محكمة بلدية الزرقاء السيد عبدالله خليف سعيد أبو زيد قاضيا لدى محكمة صلح عمان بدرجته وراتبه.
٤٠- ينقل قاضي صلح وادي السير السيد هايل محمد عايد العمرو قاضيا لدى محكمة صلح الطفيلة بدرجته وراتبه.
٤١- ينقل مدعي عام عمان السيد رزق اسماعيل أبو الفول قاضيا لدى محكمة الجمارك البدائية بدرجته وراتبه.
٤٢- ينقل قاضي محكمة صلح الرمثا السيد عبدالرؤوف حسن أحمد المقبل قاضيا لدى محكمة صلح الشونة الشمالية بدرجته وراتبه.
٤٣- ينقل مدعي عام المفرق السيد محمد خميس العريمط الزيود قاضيا لدى محكمة صلح المفرق بدرجته وراتبه.
٤٤- ينقل قاضي صلح معان السيد رمزي اندراوس يوسف مدانات قاضيا لدى محكمة صلح العقبة بدرجته وراتبه.
٤٥- ينقل القاضي السيد قاسم عبد ربه خلف العناقره من المفرق مساعدا للنائب العام في اربد بدرجته وراتبه.
٤٦- ينقل قاضي محكمة صلح المفرق السيد تيسير عليان حسن الخرابشه مدعيا عاما لدى محكمة صلح المفرق بدرجته وراتبه.
٤٧- ينقل قاضي محكمة صلح اربد السيد أمجد حمدان عسكر الجهني قاضيا لدى محكمة صلح مادبا بدرجته وراتبه.
٤٨- ينقل قاضي محكمة صلح مادبا السيد عبدالرحيم محمد أبو قمر قاضيا لدى محكمة بداية عمان بدرجته وراتبه.
٤٩- ينقل مدعي عام اربد السيد نزار محمد عبدالله المومني قاضيا للصلح لدى محكمة صلح صويلح بدرجته وراتبه.
٥٠- ينقل قاضي محكمة صلح وادي السير السيد زيد علي كريم الحموري قاضيا للصلح لدى محكمة صلح عمان بدرجته وراتبه.
٥١- نقل قاضي محكمة صلح عمان السيد راكان عليان موسى سويدات مساعداً للمحامي العام المدني بدرجته وراتبه.
٥٢- نقل قاضي محكمة صلح معان السيد نجيب محمد سطام الزعبي قاضيا لدى محكمة صلح اربد بدرجته وراتبه.
٥٣- نقل قاضي محكمة صلح السلط السيد يوسف بشير مصطفى أبو رمان قاضيا لمحكمة صلح أمانة عمان بدرجته وراتبه.
٥٤- نقل قاضي صلح وادي السير السيد محمد خلف سلامة البلوش قاضيا لدى محكمة صلح الشونة الشمالية بدرجته وراتبه.
٥٥- نقل قاضي صلح المزار الجنوبي السيد عبدالكريم موسى مفلح العبابنه قاضيا لدى محكمة صلح الكرك بدرجته وراتبه.
٥٦- نقل قاضي محكمة صلح الزرقاء السيد منذر يوسف محمد محمد مدعيا عاما لدى محكمة بداية جرش بدرجته وراتبه.

تعتبر هذه التشكيلات والتنقلات من تاريخ ١٩٩٩/٩/١.

ب- تقاعد:

١- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٩/٨/٢١- الموافقة على إحالة عطوفة مدير عام المؤسسة الاستهلاكية المدنية السيد أحمد عوض سليمان مرعي على التقاعد اعتبارا من ١٩٩٩/٩/١.

٢- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٩/٨/١٠ – الموافقة على إحالة الموظف من ملاك رئاسة الوزراء السيد عزمي حميد جوده عمر على التقاعد اعتبارا من ١٩٩٩/٨/١٠ بناء على طلبه.

٣- أعاد مجلس الوزراء النظر بقراره رقم (١٣٤٩) تاريخ ١٩٩٩/٧/٣١ المتضمن الموافقة على إحالة الموظف من ملاك وزارة الصحة السيد أحمد عبدالكريم رشيد رواشده على التقاعد اعتبارا من ١٩٩٩/٨/١، وقرر المجلس في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٩/٨/١٠ تعديل تاريخ إحالة المذكور على التقاعد ليصبح اعتبارا من ١٩٩٩/١٢/١ بدلا من ١٩٩٩/٨/١.

٤- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٩/٨/١٠- الموافقة على إحالة الموظفين المذكوره اسماؤهم تاليا من ملاك وزارة التربية والتعليم على التقاعد اعتبارا من ١٩٩٩/٨/١٩.

- عقله أحمد موسى خليفات
- محمد يوسف محمد القواسمة
- سلوى فلاح المدادحه
- عدنان يوسف عبد القادر راجحه
- عليان سليم الجنيدي
- محمد علي الحاج خليل عيد
- حسين محمد علي سمرين
- ابراهيم عازر ابراهيم عصفور
- خلف محمود طلب الصمادي
- علي ياسين كريم الجعافرة
- أحمد قاسم محمد عبيدات
- محمود خلف عودة القرابة
- صبري عودة الضباعين
- علي مصطفى ابراهيم حلالشة
- فواز عبدالله البخيت الصباح
- نديم عباس حرب
- سليمان عيسى موسى عبدالعزيز
- خالد اسماعيل محمد قنابيطة
- سعيد محمد أحمد خصاونة
- محمد أحمد سالم الطراونه
- فاروق سليمان هلسه
- ابراهيم حسن عثمان خاتم
- محمد حسني محمد اسماعيل
- محمد عبدالمجيد علي المصري
- يونس اسماعيل سلامة الكفاوين

٥- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٩/٨/١٧ الموافقة على إحالة الموظفين المذكورة اسماؤهم تاليا من ملاك وزارة التربية والتعليم على التقاعد اعتبارا من تاريخ ١٩٩٩/٨/٢٦:

١- شوكت علي عبدالرحمن درويش
٢- أحمد محمد حسين الرباعي
٣- شريف أحمد موسى سلمان أبو حرب
٤- خالد عبدالرحمن أحمد ملكاوي
٥- عوض أحمد مصطفى الطعاني
٦- نواف ياسين عبدالرحمن حسين
٧- فوزية عيد موسى السالم المرجي
٨- محمد محمود سليمان عبدالله
٩- محمود محمد عيسى مخلوف
١٠- ربحي اسعد حسن العوده

٦- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٩/٨/١٠- الموافقة على إحالة الموظفين المذكورة اسماؤهم تاليا على التقاعد اعتبارا من التاريخ المبين إزاء اسم كل منهم بناء على طلبهم:

- وزارة الداخلية:-

السيد فوزي محمود عبدالرحمن نواصره	١٩٩٩/٩/١

- وزارة المالية/ الجمارك:-

السيدة رحاب يوسف يعقوب الخطيب	١٩٩٩/٨/١٥

وزارة التربية والتعليم:-

السيد أحمد حسين أحمد عبدالعزيز	١٩٩٩/٩/١١
السيد محمد بشير أيوب القيسي	١٩٩٩/٨/٢٤
السيدة سهير أسامة حسين مدلل	١٩٩٩/٨/٢٨
السيدة رنده الياس عوده السوراد	١٩٩٩/٩/١
السيد عبدالله محمد المصطفى العبد الرحمن	١٩٩٩/٩/١
السيدة أنيسه محمد حسين مباركه	١٩٩٩/٩/١
السيدة هيام موسى علي النجداوي	١٩٩٩/٩/١
السيدة فاطمة يعقوب حسن أحمد التايه	١٩٩٩/١١/١
السيدة جميلة سالم خضر أبو زيد	١٩٩٩/٩/١

السيدة بسمة عبدالعزيز عيسى فلاح الزعبي	١٩٩٩/٩/١
السيدة حنان محمد ذياب اليف	١٩٩٩/٨/٢٥
السيد حسني منصور الأحمد الطعامنه	١٩٩٩/٩/٣
السيد محمد شعبان ابراهيم أبو سليمه	١٩٩٩/٩/١
السيدة ريم نايل شاهر الذياب	١٩٩٩/٨/٢٤
السيدة عاطفة محمد أحمد عبد عكه	١٩٩٩/٩/١
السيدة انتصار صبري اسماعيل الجندي	١٩٩٩/٩/١
السيد محمد محمود ساطي عياش	١٩٩٩/٩/١
السيد عمر محمد خليل السوطري	١٩٩٩/٨/١٦
السيد شاهر عبدربه سليم المطارنه	١٩٩٩/٩/١٦
السيدة حياة كايد يوسف محمد السوفاني	١٩٩٩/٩/١
السيدة نوفه توفيق جريس الفرحان	١٩٩٩/٨/٢٤
السيدة اسمهان حمود قفطان العدوان	١٩٩٩/٩/١
السيدة جميلة عبد المجيد راغب انخاروف	١٩٩٩/٩/١
السيد عبدالحافظ عبدالسلام أحمد المهدي	١٩٩٩/٩/١
السيدة فاطمة محمد سليمان أبو النصر	١٩٩٩/٨/١٦
السيدة أنعام ضيف الله عطيه زطام	١٩٩٩/٨/٢٤
السيدة انتصار حمدي اسماعيل شوكه	١٩٩٩/٨/٢٤
السيد زعل عودة خليل الحجازين	١٩٩٩/٩/١
السيدة لوردكاش محمد حسن الشبول	١٩٩٩/٩/١
السيدة آمال توفيق ميخائيل الزوايدة	١٩٩٩/٨/٢٤
السيد عبدالرحيم مصطفى محمد قاسم	١٩٩٩/٩/١
السيده سهام سالم الجبر الزعبي	١٩٩٩/١٠/١

- ديوان الخدمة المدنية:-

السيدة ابتسام أحمد عوده الرمحي	١٩٩٩/٩/١

٧- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٩/٨/١٧- الموافقة على إحالة الموظفين المذكوره اسماؤهم تاليا على التقاعد اعتبارا من التاريخ المبين إزاء اسم كل منهم بناء على طلبهم:-

- وزارة البريد والاتصالات

السيد جميل ايوب خميس الربضي	١٩٩٩/٩/١

- وزارة الأوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية

السيد غازي محمود أحمد طلافحه	١٩٩٩/٩/١
السيد ابراهيم عبدالكريم القاسم أبو جويد	١٩٩٩/٩/١

- وزارة الشؤون البلدية والقروية والبيئة

السيده سوسن سليم عبدالله الخطيب	١٩٩٩/٩/١

- وزارة الداخلية

السيد ياسين عبدالسلام السحيمات	١٩٩٩/٨/١٧

- وزارة المالية/ دائرة ضريبة الدخل

السيد كايد خطار محمود عيسى محاسنه	١٩٩٩/٩/١

- وزارة المالية/ الأراضي والمساحة

- السيد عوني جبرائيل عكاوي	١٩٩٩/٩/١

- وزارة التنمية الاجتماعية

السيده خيريه " محمد علي" احمد مامكغ	١٩٩٩/٩/١

- وزارة الصحة

السيده حنان ابراهيم رضا مخلوف	١٩٩٩/٩/١
السيد مصطفى محمد أحمد أبو علي	١٩٩٩/٩/١

٨- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٩/٨/٢١- الموافقة على إحالة الموظفين المذكورة اسماؤهم تاليا على التقاعد اعتبارا من ١٩٩٩/٩/١:

- وزارة البريد والاتصالات

السيد عبدالقادر عبدربه النجار
السيد فواز محمد سليمان المومني
السيد أحمد يوسف أبو معالي
السيد نايف توفيق نصير
السيد ياسين أحمد الزويري
السيد فيصل أحمد عبيدات
السيد عبدالرحيم عبدالعزيز العبادي
السيده فدوى داود الغاوي
السيده ياسمين موسى النبر
السيده زينب جبري حسونه
السيده ميسر حسين سعيفان

- صندوق توفير البريد

السيد جميل احمد شعبان عطيات
السيده نفوذ عوده أبو حماد

٩- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٩/٨/٢١م الموافقة على احالة الموظفين المذكورة اسماؤهم تاليا على التقاعد اعتبارا من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهم بناء على طلبهم:-

- <u>وزارة الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية</u>

السيدة عفيفه جميل فاقيش	١٩٩٩/٩/١

- <u>وزارة التربية والتعليم</u>

السيدة هاله عبدالفتاح احمد السيد	١٩٩/٨/١٥
السيده محاسن سليمان ارحيل بشابشه	١٩٩٩/٨/٢٤
السيد فؤاد حنا صالح البدر	١٩٩٩/٩/١
السيده زكيه جبرين محمد ابو صبيح	١٩٩٩/١٠/١٦
السيده هدى محمد نويران ابو الغنم	١٩٩٩/٨/٢٤
السيده سريا حسين فرحان الشمايله	١٩٩٩/٩/١
السيده نوال سليم ناجي الجعافره	١٩٩٩/٩/١
السيده زهيه ابراهيم عبدالمجيد حسين	١٩٩٩/٩/١

السيده سلطيه محمد الاحمد العكرم ١٩٩٩/٩/١
السيد سالم اشتيان فارس الطراونه ١٩٩٩/٩/١
السيد احسان علي اسماعيل ضمره ١٩٩٩/٨/١٤
السيده نادره ميخائيل يوسف القسوس ١٩٩٩/٩/٤
السيده عائده اسعد فارس الزاغه ١٩٩٩/٩/١
السيده وداد حميد حسن قطيشات ١٩٩٩/١٠/٢
السيده وفاء هشام سلطي الجنيني ١٩٩٩/٨/٢٤
السيد جبر محمد مصطفى حلوانه ١٩٩٩/١٠/١
السيده فردوس مصطفى سليمان الرمحي ١٩٩٩/١١/١
السيده جميله علي اللامي الجزازي ١٩٩٩/٩/٢
السيده منى ابراهيم غضيان العرموطي ١٩٩٩/٩/٣

١٠- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٩/٨/٢٤م الموافقة على احالة الموظف من مـــلاك وزارة الصحة الدكتور توفيق رشيد حمدان اللوباني على التقاعد اعتبارا من ١٩٩٩/١١/٢.

١١- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٩/٨/٢٤م الموافقة على احالة الموظف من ملاك مؤسسة الاقراض الزراعي المهندس الزراعي السيد صايل مصطفى التل على التقاعد اعتبارا من ١٩٩٩/٩/١.

١٢- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٩/٨/٢٤م الموافقة علـــى احالـــة الموظفيـــن المذكـــورة اسماؤهم تاليا على التقاعد اعتبارا من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهم:-

- وزارة المالية/ الجمارك:-

السيد هاشم محمد سالم عربيات ١٩٩٩/٨/٢٤

- وزارة العدل:-

السيد أحمد علي جروح ابو الغنم ١٩٩٩/٩/١

ديوان المحاسبة:-

السيدة منوه سالم الحليق ١٩٩٩/٩/١

١٣- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٩/٨/٢٤م الموافقة علـــى احالـــة الموظفيـــن المذكـــورة اسماؤهم تاليا على التقاعد اعتبارا من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهم بناء على طلبهم:-

- وزارة الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية:-

السيد مروان توفيق عبدالكريم ابده ١٩٩٩/٩/١

- وزارة الشؤون البلدية والقروية والبيئة:-

السيده عزيزه عبدالقادر الجبالي ١٩٩٩/٩/١

- وزارة الداخلية:-

- السيد عمر عبدالرزاق مفلح القواسمه ١٩٩٩/١١/٥

- وزارة المالية/ ضريبة الدخل:-

- السيده سوسن ممدوح حمدان الاحمد ١٩٩٩/١٠/١
السيده سهام جميل احمد الدباس ١٩٩٩/٩/١
السيده عفاف ابراهيم محمد الشبلي ١٩٩٩/١١/١

- وزارة العدل:-

السيده نجاح محمد عيد حمدي القباني ١٩٩٩/٩/١

- وزارة الصحة:-

السيده جميله حسين عبدالرحمن ادم ١٩٩٩/٩/١

- وزارة الصناعة والتجارة:-

السيد احمد محمد عبدالمعطي الصعوب ١٩٩٩/٩/١٦

- وزارة الصناعة والتجارة/ مؤسسة المواصفات والمقاييس:-

المهندس سليمان داوود احمد دبيس ١٩٩٩/١٠/١

جـ- استيداع

١- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٩/٨/١٧- الموافقة على إحالة الموظف مـــن مـــلاك دائرة ضريبة الدخل السيد علي ضيف الله خضر الزعيم على الاستيداع اعتبارا مـــن ١٩٩٩/٨/٢٥، ولحيـــن إكماله المدة المقررة من الخدمة الحكومية الخاضعة للتقاعد.



٢- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٩/٨/١٠- الموافقة على إحالة الموظفين المذكوره اسماؤهم تاليا على الاستيداع اعتبارا من التاريخ المبين إزاء اسم كل منهم بناء على طلبهم ولحين اكمالهم المدة المقررة من الخدمة الحكومية الخاضعة للتقاعد:

<u>وزارة التربية والتعليم:-</u>

الاسم	التاريخ
السيد سمير محمد سعيد الشيخ مصطفى السعدي	١٩٩٩/٨/٢٤
السيد علي عبدالكريم يوسف الجمال	١٩٩٩/٨/٢٤
السيدة لدوه سميح عبدالهادي الجيوسي	١٩٩٩/٩/١
السيد فارس الفليح عواد فالح	١٩٩٩/٩/١
السيد صبحي طاهر الحاج حسن	١٩٩٩/٨/٢٤
السيدة ليلى جميل شحادة علاونه	١٩٩٩/٨/٢٤

<u>مؤسسة التدريب المهني:-</u>

الاسم	التاريخ
السيد جريس حنا خليل هلسه	١٩٩٩/٩/١

٣- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٩/٨/١٧- الموافقة على إحالة الموظفين المذكورين تاليا على الاستيداع اعتبارا من التاريخ المبين إزاء كل منهما بناء على طلبهما ولحين اكمالهما المدة المقررة من الخدمة الحكومية الخاضعة للتقاعد.

<u>وزارة الثقافة/ دائرة المكتبة الوطنية:-</u>

الاسم	التاريخ
السيد محمود سالم عدوي	١٩٩٩/٩/١

<u>ديوان المحاسبة:-</u>

الاسم	التاريخ
السيد فرج سعيد يوسف الخطيب	١٩٩٩/٩/١

٤- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٩/٨/٢١- الموافقة على إحالة الموظفين من ملاك وزارة التربية والتعليم المذكورة أسماؤهم تاليا على الاستيداع اعتبارا من التاريخ المبين إزاء كل منهم بناء على طلبهم ولحين إكمالهم المدة المقررة من الخدمة الحكومية الخاضعة للتقاعد.

الاسم	التاريخ
السيدة أميرة علي إبراهيم الشبار	١٩٩٩/٩/١
السيدة نوال علي أحمد الداود شطناوي	١٩٩٩/٩/١
السيد عبدالكريم مطلق الفالح السالم	١٩٩٩/٩/١
السيدة وجدان وليد حسين عليان	١٩٩٩/٨/٢٤
السيدة سوسن محمد علي حسنين سليمان	١٩٩٩/٨/٢٤

٥- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٩/٨/٢٤- الموافقة على إحالة الموظفة من ملاك سلطة المياه السيدة رجاء محمد أبو حسان على الاستيداع إعتبارا من ١٩٩٩/٩/١ بناء على طلبها ولحين إكمالها المدة المقررة من الخدمة الحكومية الخاضعة للتقاعد.

٦- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٩/٨/٢٨ الموافقة على إحالة الموظفين المذكورين تاليا من ملاك وزارة الصناعة والتجارة على الاستيداع اعتبارا من ١٩٩٩/٩/١ ولحين إكمال كل منهما المدة المقررة من الخدمة الحكومية الخاضعة للتقاعد.

السيد كايد راغب درويش النقيب

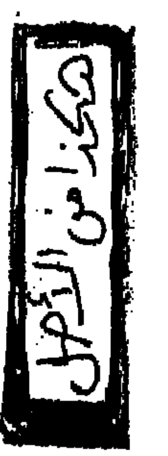
السيدة هيام محمد حسن الناجي

٧- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٩/٨/٢٨- الموافقة على إحالة الموظفة من ملاك وزارة النقل/ دائرة الإرصاد الجوية السيدة ميسون فواز صالح العقرباوي على الاستيداع بناءً على طلبها اعتبارا من ١٩٩٩/٩/١ وإلى حين إكمالها المدة المقررة من خدمتها الحكومية الخاضعة للتقاعد.

<u>د- انهاء خدمات:-</u>

١- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٩/٨/٢١- الموافقة على إنهاء خدمات الموظف من ملاك وزارة الصحة الدكتور حيدر خليل سلمان عمارين اعتبارا من ١٩٩٩/٩/٢.

٢- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٩/٨/٢٨- الموافقة على إنهاء خدمات الموظف من ملاك وزارة الصحة الدكتور موسى أحمد موسى هاكوز اعتبارا من ١٩٩٩/١١/٣.



الجنسية الأردنية

١- صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (١٢١٠) تاريخ ١٩٩٩/٧/١٧ المتضمن منح الجنسية الأردنية للآنسه لنا خالد توفيق عبدالخالق ملك، وذلك بمقتضى المادة (٥) من قانون الجنسية الأردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته.

٢- صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (١٣٧٤) تاريخ ١٩٩٩/٨/٧ المتضمن منح المواطن الفلسطيني السيد حسين شكري عارف الغصين وزوجته السيدة رجاء فهمي حافظ الغصين وأبنائه (حنان، شكري، ورمزي) الجنسية الأردنية كونهم مغتربين من أصل فلسطيني وذلك بالاستناد لأحكام المادة الخامسة من قانون الجنسية الأردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته.

٣- صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (١٤٠٨) تاريخ ١٩٩٩/٨/١٠ المتضمن منح المواطن التركي مرات حاكان كمال اوزان الجنسية الأردنية بالاستناد لأحكام المادتين (١٢، ٢/١٣) من قانون الجنسية الأردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤.

٤- صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (١٣٣٧) تاريخ ١٩٩٩/٧/٣١ المتضمن منح المواطن الفلسطيني عمر عصام نظمي الطاهر الجنسية الأردنية كونه مغتربا من أصل فلسطيني، وذلك بالاستناد لأحكام المادة الخامسة من قانون الجنسية الأردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته.

٥- صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (١٢٣٦) تاريخ ١٩٩٩/٧/٢٠ المتضمن منح المواطن الفلسطيني المستثمر عبدالجواد حسين عبدالرحمن البابا وزوجته المواطنة الفلسطينية صفاء محمد سالم أبو نجيلة وأبنائه كل من (سامر وزاهر) الجنسية الأردنية كونهم مغتربين من أصل فلسطيني وذلك بالاستناد لأحكام المادة الخامسة من قانون الجنسية الأردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته.

٦- صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (١١٢٠) تاريخ ١٩٩٩/٧/٦ المتضمن إلغاء شهادة التجنس الممنوحة للمذكورين تاليا:

١- السيد جاسم مشحن راضي الشمري

٢- السيد حاضر يوسف حزام الشمري

وذلك بالاستناد لأحكام المادة (١٩) فقرة (٢) من قانون الجنسية الأردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته.

أ - قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٩/٨/٢١ بالاستناد لأحكام المادة (١٢) من قانون الجنسية الأردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته الموافقة على منح المواطن الفلسطيني علي كامل اسماعيل حتوقاي الجنسية الأردنية.

ب - قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٩/٨/١٠ – بالاستناد لأحكام المادة (١٧/ب) من قانون الجنسية الأردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته- الموافقة على إعادة الجنسية الأردنية للسيد عثمان محمد حسن القدومي، وذلك لرغبته بالعودة إلى البلاد والاستقرار فيها.

جـ - قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٩/٨/٢١ بالاستناد لأحكام المادة (١٧/ب) من قانون الجنسية الأردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته الموافقة على إعادة الجنسية الأردنية للمذكورين تاليا وذلك لرغبتهما بالعودة إلى البلاد والاستقرار فيها:-

١- السيده أماني عباس حمدالله تفاحة

٢- السيد خلدون أديب يوسف بيروتي

د - قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٩/٨/٢٤ بالاستناد لأحكام المادة (١٧/ب) من قانون الجنسية الأردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته- الموافقة على اعادة الجنسية الأردنية للسيد جهاد سعيد عبدالله وذلك لرغبته بالعودة إلى البلاد والاستقرار فيها.

هـ - قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٩/٨/٢١ بالاستناد لأحكام المادتين (١٥، ١٦) من قانون الجنسية الأردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته - السماح للأشخاص المذكورة اسماؤهم تاليا بالتخلي عن الجنسية الأردنية للتجنس بالجنسية المبينة إزاء اسم كل واحد منهم:

	الاسم	الجنسية
١-	ريما طارق يوسف برهان الدجاني	السعودية
٢-	كفاية محمد ابراهيم أبو مطاوع	السعودية
٣-	كفاح درويش مصطفى السماك	السعودية
٤-	نهى عبدالله محمد بكري	السعودية
٥-	سميرة شوكت توفيق العسالي	السعودية
٦-	هدى محمد سليمان شلبي	السعودية
٧-	جمال عدنان محمد أبو الهيجاء	الالمانية
٨-	أحلام محمد جبريل أحمد عبدالعال	السعودية
٩-	هيفاء عبدالرحمن رشيد عودة الله	السعودية
١٠-	سلمى محمد فيصل سعد	السعودية
١١-	مريم سليمان عودة الهباهبه	السعودية
١٢-	سهير عدنان حسن جابر	السعودية
١٣-	توجان موسى نوح مامكغ	السعودية
١٤-	وليفه محمد أحمد عبدالسلام	السعودية
١٥-	مرام اسماعيل أحمد السبع	السعودية

١٦-	لبلى خيري محمود كنعان	السعودية
١٧-	مها معين مفلح العمر	السعودية
١٨-	سوسن محمد عدنان راغب أبو خلف	السعودية
١٩-	أمل محمود محمد عسقلان	السعودية
٢٠-	ميسون طلب عبدالحميد الخطيب	السعودية
٢١-	ربى شاهين أمين شاهين	السعودية
٢٢-	ماجدة محمد عبدالرحمن مشعل	السعودية
٢٣-	نسرين أكرم ابراهيم العبوشي	السعودية
٢٤-	افنان سعيد كامل الطبري	السعودية
٢٥-	ريحانه يوسف جبر عبدالرزاق	السعودية
٢٦-	أحلام أحمد محمد الحناحنه	السعودية
٢٧-	محمد حسن محمد العامود	السعودية
٢٨-	مسيرة ارشيد نويفع المريان	السعودية
٢٩-	ماجدة حسن مصطفى الخطيب	السعودية
٣٠-	خلود اشتيوي حمدان بني خالد	السعودية
٣١-	أحمد حسن محمد العامود	السعودية
٣٢-	عواطف صبيح عايد الشراري	السعودية
٣٣-	مريم أحمد فلاح عبيدات	السعودية
٣٤-	تغريد جودت حسين عبدالرحمن	السعودية
٣٥-	فواز محمد عبدالرحمن صانوري	الألمانية
٣٦-	أميره محمد عواد الحراحشه	السعودية
٣٧-	حسين أحميدي فياض الفقراء	الألمانية
٣٨-	ناصر جريس منصور خضر ادعيبس	الألمانية
٣٩-	سحر عبداللطيف رزق الحنيني	الدنماركية

و - قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٩/٨/٢٤ بالاستناد لأحكام المادة (١٥) من قانون الجنسية الأردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته السماح للأشخاص المذكورة اسماؤهم تاليا بالتخلي عن الجنسية الأردنية للتجنس بالجنسية المبينة إزاء اسم كل واحد منهم:

	الاسم	الجنسية
١-	نادر محمد عمران نلجي الجعبري	الالمانية
٢-	عبيده محمد مصطفى عوض	الدنماركية
٣-	" محمد أمين" موسى داود أبو لاوي	الالمانية
٤-	ماهر حامد أحمد الصالح	الالمانية

الاستملاك

١- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٩/٨/١٠ بالاستناد لأحكام المادة (٤/ج) من قانون الاستملاك رقم (١٢) لسنة (١٩٨٧) الموافقة على استملاك كامل قطعة الأرض رقم (٥٠) من الحوض رقم (٦٧) حي رقم (٢٢) الصافح من أراضي السلط البالغة مساحتها دونما واحدا و (٥٩٩,٩٠)م٢ الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الدستور عدد (١١٤٣٧) والأسواق عدد (١٨١٨) تاريخ ١٩٩٩/٦/٦ لأغراض مديرية الدفاع المدني لغايات إقامة مركز دفاع مدني عليها استملاك مطلقا وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك.

٢- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٩/٨/١٠ بالاستناد لأحكام المادتين (٤/ج و١٧) من قانون الاستملاك رقم (١٢) لسنة (١٩٨٧) الموافقة على استملاك وحيازة كامل مساحة القطعة رقم (٥٢) حوض رقم (٥) البلد البالغ مساحتها دونما واحدا و (١٧٠,١٥)م٢ وفق المخطط المنظم لهذه الغاية الموصوفة في إعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الرأي عدد (١٠٤٩٥) والدستور عدد (١١٤٢٥) تاريخ ١٩٩٩/٦/٤ لأغراض مجلس بلدي أبو نصير لغايات النفع العام حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك على أن يتولى مدير الأراضي والمساحة بواسطة من ينتخبهم إجراء الكشف الحسي على العقارات المقرر حيازتها لإثبات أوصافها بصورة دقيقة ومفصلة للاستئناس بهذا الكشف عند تقدير قيمة التعويض.

٣- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٩/٨/١٧ بالاستناد لأحكام المادة (١٧/أ) من قانون الاستملاك رقم (١٢) لسنة (١٩٨٧) الموافقة على قرار مجلس بلدي السلط المتضمن استملاك وحيازة القطعة رقم (٤٠) من حوض رقم (٦٧) البالغ مساحتها (١٦,٥٩)م٢ الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الدستور عدد (١١٤٤٤) والرأي عدد (١٠٥١٤) تاريخ ١٩٩٩/٦/٢٢ استملاكا مطلقا لغاية وقوع مبنى أبو جابر التراثي ضمن مشروع تطوير وسط المدينة السياحي، حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك، على أن يتولى مدير الأراضي والمساحة بواسطة من ينتخبهم إجراء الكشف الحسي على العقارات المقرر حيازتها لإثبات أوصافها بصورة دقيقة ومفصلة للاستئناس بهذا الكشف عند تقدير قيمة التعويض.

٤– قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٩/٨/١٧ بالاستناد لأحكام المادة (٤/ج) من قانون الاستملاك رقم (١٢) لسنة (١٩٨٧) الموافقة على استملاك مساحات الأراضي المبينة اوصافها تالياً استملاكاً مطلقاً (وفق المخططات المنظمة لهذه الغاية) مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك.

١– ما مساحة (٢٦) دونماً (٣٩٨,٨٠)م٢ من عدة قطع أراضي من الحوض رقم (٣١) وما مساحته ٣١ دونماً و (٧١٤,٠٣)م٢ من عدة قطع أراضي من الحوض رقم (٣٢) وما مساحته (٢٩) دونماً و (٣٧٥,٠٥)م٢ من عدة قطع أراضي من الحوض رقم (٣٠) وجميعها من أراضي قرية صنفحة وما مساحة (٣٠) دونماً و (٤٣٦,٧٨)م٢ من عدة قطع أراضي من الحوض رقم (٨٨) وما مساحته (١٩) دونماً و (٢٣٦,٩٧)م٢ من عدة قطع أراضي من الحوض رقم (٨٧) وما مساحته (٢٢) دونماً و (٢٣٤,٩١)م٢ من عدة قطع أراضي من الحوض رقم (١٠٣) وما مساحته (٣٦) دونماً و (٢٠١,٠٧٩)م٢ من عدة قطع أراضي من الحوض رقم (١٠٢) وما مساحته (٧٧) دونماً و (٧٩٧,٠٢)م٢ من عدة قطع أراضي من الحوض رقم (٩٧) وجميعها من أراضي الطفيلة الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الرأي عدد (١٠٥٣٤) والدستور عدد (١١٤٦٤) تاريخ ١٩٩٩/٧/١٣ لأغراض وزارة الأشغال العامة والاسكان لغايات طريق الحلا/ الحرير.

٢– ما مساحته دونمان و (٣١٧)م٢ من قطعتي الأرض رقم (١٠,١٣) من الحوض رقم (٧) هرقلا وما مساحته (٤) دونمات و (٩١٥)م٢ من عدة قطع أراضي من الحوض رقم (٥) الصدار وجميعها من أراضي سامتا وعلفنا وما مساحته (١٣) دونماً و (٥٧,٠٢)م٢ من عدة قطع أراضي من الحوض رقم (٢) وما مساحته (٣٥) دونماً و (٨٥,٩٣)م٢ من عدة قطع أراضي من الحوض رقم (٤) وما مساحته (٨) دونمات و (٣٠٨,٦١)م٢ من عدة قطع أراضي من الحوض رقم (٣) وجميعها من أراضي صخرة وما مساحته (٩) دونمات و (٢٠٤,٨٨)م٢ من عدة قطع أراضي من الحوض رقم (٤٥) وما مساحته (١٢) دونماً و (٢٢١,٠٦)م٢ من قطعة الأرض رقم ١٣ من الحوض رقم ١٧ وما مساحته ٦ دونمات و (٢٥٨,٤١)م٢ من قطعتي الأرض رقم (٣٨,٣٧) من الحوض رقم (٣٣) وما مساحته (٥) دونمات و (٦٦٣,٧١)م٢ من عدة قطع أراضي من الحوض رقم (٤١) وجميعها من أراضي النعيمة الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الدستور عدد (١١٤٦٤) والرأي عدد (١٠٥٣٤) تاريخ ١٩٩٩/٧/١٣ لأغراض وزارة الأشغال العامة والاسكان لغايات طريق عجلون/ جامعة العلوم والتكنولوجيا.

٣– كامل مساحة حصص الشريك عقاب محمد الحسن الهديرس والبالغة دونماً واحداً (٧٥١)م٢ من أصل قطعة الأرض رقم (٢٣٦) من الحوض رقم (١) من أراضي ميسرا التابعة لمحافظة البلقاء الموصوفة في إعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الراي عدد (١٠٥٣٤) والأسواق عدد (١٨٥٠) تاريخ ١٩٩٩/٧/١٣ لأغراض وزارة التربية والتعليم لغايات إقامة الأبنية المدرسية عليها.

٥– قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٩/٨/٢١ بالاستناد لأحكام المادتين رقم (١٧،٤) من قانون الاستملاك رقم (١٢) لسنة ١٩٨٧ الموافقة على قرار لجنة الاستملاك والاملاك في أمانة عمان الكبرى رقم (٢٢٢) تاريخ ١٩٩٩/٦/٣٠ المتضمن استملاك وحيازة قطع الأراضي المبينة أرقامها وأوصافها بقرار اللجنة المشار إليه اعلاه الموصوفة في إعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الدستور عدد (١١٤٧٢) والرأي عدد (١٠٥٤٢) تاريخ ١٩٩٩/٧/٢١ لأغراض أمانة عمان الكبرى لغايات توسعه شارع الفروسية من سعة (٢٠)م٢ إلى سعة (٣٠)م٢ استملاكاً مطلقاً وحيازة فورية دون التقيد بالإجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك على أن يتولى مدير الأراضي والمساحة بواسطة من ينتخبهم إجراء الكشف الحسي على العقارات المقرر حيازتها لإثبات أوصافها بصورة دقيقة ومفصلة للاستئناس بهذا الكشف عند تقدير قيمة التعويض.

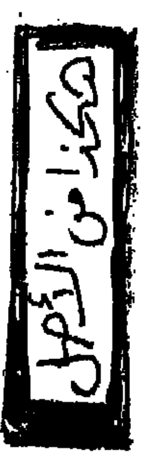
٦– قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٩/٨/٢١ بالاستناد لأحكام المادة (١٧/أ) من قانون الاستملاك رقم (١٢) لسنة ١٩٨٧ وتعديلاته الموافقة على استملاك وحيازة ماMساحته (٢٣٤,٣١)م٢ من قطعة الأرض رقم (٢٥) من الحوض رقم (١) الجازل من أراضي الفيحاء التابعة لمحافظة مادبا الموصوفة في إعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الأسواق عدد (١٨٤٨) تاريخ ١٩٩٩/٧/١١ والرأي عدد (١٠٥٥٩) تاريخ ١٩٩٩/٨/٧ استملاكا مطلقا لأغراض المؤسسة العامة للاسكان والتطوير الحضري لغايات ربط المشروع بالشارع التنظيمي حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك على أن يتولى مدير الأراضي والمساحة بواسطة من ينتخبهم إجراء الكشف الحسي على العقارات المقرر حيازتها لإثبات أوصافها بصورة دقيقة ومفصلة للاستئناس بهذا الكشف عند تقدير قيمة التعويض.

٧– قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٩/٨/٢١ بالاستناد لأحكام المادة (٤/جـ) من قانون الاستملاك رقم (١٢) لسنة ١٩٨٧ الموافقة على استملاك مساحات قطع الأراضي المبينة أوصافها تاليا استملاكا مطلقا وفق المخططات المنظمة لغايات استملاكها مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك:-

١– ما مساحته (٦) دونمات و (١٩٩,٦٤)م٢ من قطعة الأرض رقم (٢٢) من الحوض رقم (٤٣) من أراضي النعيمة التابعة لمحافظة اربد الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الرأي عدد (١٠٥٥٠) والاسواق عدد (١٨٦٤) تاريخ ١٩٩٩/٧/٢٩ لأغراض وزارة التربية والتعليم لغايات إقامة الأبنية المدرسية عليها.

٢– كامل مساحة قطع الأراضي ذوات الأرقام (٣٢٤،٣٢٣،٣٢٢) من الحوض رقم (٣٥) من أراضي عيمه التابعة لمحافظة الطفيلة والبالغ مجموع مساحتها (٨) دونمات و (٤٨٠)م٢ الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الرأي عدد (١٠٥٥٠) والاسواق عدد (١٨٦٤) تاريخ ١٩٩٩/٧/٢٩ لأغراض وزارة التربية والتعليم لغايات إقامة الأبنية المدرسية عليها.

٣– ما مساحته (٦) دونمات و (١٢٦,٦٧)م٢ من قطعة الأرض رقم (١١٨) من الحوض رقم (٥٣) من أراضي النعيمة التابعة لمحافظة اربد الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الراي عدد (١٠٥٥٠) والاسواق عدد (١٨٦٤) تاريخ ١٩٩٩/٧/٢٩ لأغراض وزارة التربية والتعليم لغايات إقامة الأبنية المدرسية عليها.



٤- ما مساحته (٦) دونمات و (٢٩٠,٧٨) م٢ من قطعة الأرض رقم (٨٦) من الحوض رقم (٣) من اراضي الخطابية التابعة لمحافظة مادبا الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الرأي عدد (١٠٥٣٩) والاسواق عدد (١٨٥٤) تاريخ ١٩٩٩/٧/١٨ لأغراض وزارة التربية والتعليم لغايات إقامة الأبنية المدرسية عليها.

٨- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٩/٨/٢٤ بالاستناد لأحكام المادة (١٧/أ) من قانون الاستملاك رقم (١٢) لسنة ١٩٨٧ وتعديلاته- الموافقة على استملاك وحيازة ما مساحته (١٩) دونما و (٦٥٤,٠٧)م٢ من قطعة الأرض رقم (٦٥) من الحوض رقم (٨) من اراضي وادي موسى الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الرأي عدد (١٠٤٦٠) والاسواق عدد (١٧٨٨) تاريخ ١٩٩٩/٧/٢٩ استملاكا مطلقا لأغراض وزارة المياه والري/ سلطة المياه لغايات توسعة موقع خزان وادي موسى ومسار خط المياه ما بين الخزانين القديم والجديد حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك، على أن يتولى مدير الأراضي والمساحة بواسطة من ينتخبهم إجراء الكشف الحسي على العقارات المقرر حيازتها لإثبات اوصافها بصورة دقيقة ومفصلة للاستئناس بهذا الكشف عند تقدير قيمة التعويض.

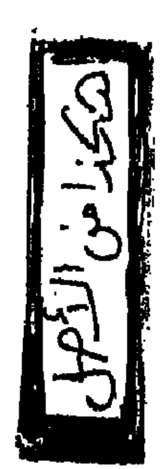
٩- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٩/٨/٢٤- بالاستناد لأحكام المادة (١٧/أ) من قانون الاستملاك رقم (١٢) لسنة ١٩٨٧ وتعديلاته- الموافقة على استملاك وحيازة حقوق الري العائدة لقطع الأراضي المثبتة بادناه وفقا لجدول توزيع حقوق المياه والتي تسقى من مياه نبع عين التنور الذي يسقي قطع الأراضي ذوات الأرقام من (٢-١١) ١٣، ١٤ ،ومن (١٦-١٩) ومن (٢١-٢٦) ومن (٢٨-٤١) ومن (٤٣-٥١) ومن (٥٣-٥٨) ومن (٦٠-٦٣) ومن (٦٨-٧٢) ومن (٨٣-٨٥) ومن (٩٦-١٠٠) ومن (١٢١-١٢٣)، ١٧٥، ١٧٦ ومن (١٨١-١٨٩) ومن (١٩٢-١٩٩) وجميعها من حوض رقم (٦) من اراضي قرية عرجان وحقوق الري العائدة لقطع الاراضي ذوات الأرقام من (١-٦) ومن ١٠- ٢١) ومن (٢٣-٣٦) ومن (٣٨-٤٥) ومن (٤٧-٦٢) ٧٢، ٧٣، ١٠٨، ٩٧٣، ٤٢٦، ٥٣٦، وجميعها من حوض رقم (١١) من اراضي قرية عرجان وحقوق الري العائدة لقطع الأراضي ذوات الأرقام من (٩٢-٩٩) ومن (٦٧-٧١) ومن (٨٠-٨٢) وجميعها من حوض رقم (٩) من اراضي قرية جديتا وحقوق الري العائدة لقطع الاراضي ذوات الأرقام من (٨-٢٤) من حوض رقم (١٤) من اراضي قرية جديتا وحقوق الري العائدة لقطع الأراضي ذوات الأرقام (١-٤) ومن (٦-٢٦) ومن (٤٦-٦٦) ،٢٩، ٣٠ ومن ٣٢-٣٥) جميعها من حوض (١٦) من اراضي جديتا وحقوق الري العائدة لقطع الأراضي ذوات الأرقام (٣٥-٨٩)، ٢٠٣ ومن (١٠-١٧) ومن (٢٠-٣١) ومن (١٧٩-١٨١) وجميعها من حوض رقم (١٨) من اراضي قرية جديتا وحقوق الري العائدة لقطع الأراضي ذوات الأرقام من (٧٩-١١٩) ومن ٣٠-٥٠١) ومن (٥٣-٥٨) ومن ١-٢٤) ومن (٦٠-٧٥)،٧٧، ٧٨ وجميعها من حوض رقم (١٩) من اراضي قرية جديتا الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الدستور عدد (١١٤٤٤) والعرب اليوم عدد (٧٦٦) تاريخ ١٩٩٩/٦/٢٣ استملاكا مطلقا وحيازة فورية لأغراض وزارة المياة والري/ سلطة المياه لغايات تأمين مياه الشرب لمواطني منطقة عرجان وجديتا مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك، على أن يتولى مدير الأراضي والمساحة بواسطة من ينتخبهم إجراء الكشف الحسي على العقارات المقرر حيازتها لإثبات أوصافها بصورة دقيقة ومفصلة للاستئناس بهذا الكشف عند تقدير قيمة التعويض.

الشؤون البلدية والقروية والبيئة

- صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على اطلاق وتسمية احد الشوارع الرئيسية في مدينة الرصيفة/ محافظة الزرقاء باسم صاحب الجلالة الهاشمية الملك عبد الله الثاني ابن الحسين المعظم.

- صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على اطلاق وتسمية احد الشوارع الرئيسية في كل من بلدة جلين الصفا، بلدة السويمه، بلدة منشية السلطة، بلدة برقا، بلدة قفقفا، بلدة القطرانه باسم صاحب الجلالة الهاشمية الملك عبد الله الثاني ابن الحسين المعظم ـ حفظه الله ـ

- صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على اطلاق وتسمية احد الشوارع الرئيسية في كل من بلدة المشارع، بلدة جديتا، بلدة دير ابي سعيد، بلدة زوبيا، بلدة ايل، وبلدة الراجف باسم صاحب الجلالة الهاشمية الملك عبد الله الثاني ابن الحسين المعظم ـ حفظه الله ـ



إعـــــلانات

صادرة عن وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة السيد توفيق كريشان

عملا باحكام الماده ٣٥ من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ وتعديلاته ،

اعلن عن انتخاب كل واحد من الساده التاليه اسماؤهم نائباً لرئيس البلديه المدرجـــه ازاء اســـمه :ـ

المحافظة /لواء	البلديه	نائب رئيس البلدية
الكرك	وادي الكرك	سليمان مجلي المعايطه
دير علا	الطوال الجنوبي	راضي سلامه عبد الملامه
المفرق	الحرش	علي مصلح تليلان السليم
المفرق	منشية السلطه	محمد عيسى ساير
المفرق	المنصوره	فهد خلف سالم البري
اربد	بيت راس	محمد خليل الطعاني
الموقر	الذهيبه الغربيه	غالب جماع الصهيبه
القصر	امرع	علي محمد محسن
البلقاء	عين الباشا	محمد يوسف الصراحنه
بني كنانه	خرجا والزويه	يحيى محمود احمد الزعبي
الزرقاء	الزرقاء	عبد الباري الحمدان الزواهره
عجلون	باعون	احمد صالح درابكه
ذيبان	الجبل الشرقي	عاطف اسلمي الحيصه
اربد	سال	عبد المجيد عبد احمد عبابنه
لواء الكوره	دير ابي سعيد	عصام محمد حسين هليل
عجلون	عرجان	تركي داوود عقيل السوالمه
الزرقاء	الحلابات	عطيوي مفلح العثمان
الموقر	ام بطمه	توفيق مخلد صالح الدوخي
البلقاء	علان	اسماعيل علي عبد الرزاق الزعبي
ناعور	الروضه	محمد عبد الغني العجارمه
البلقاء	ابو نصير	احمد عقاب مصطفى الوريكات
مادبا	غرناطه	محمد سلامه احمد الشوابكه
الباديه الشماليه	صبحا وصبحيه	جزاع لافي الفروخ
الزرقاء	الضليل	جهاد ابراهيم ابو حجازي
الزرقاء	ام الصليح وغريسا	علي راشد خليف الزيود
الطفيله	العين البيضاء	سامي عبدالله الشاباطات
الطفيله	القادسيه	ابراهيم غصيب الخوالده
المفرق	رحاب بني حسن	حسين عواد المشاقبه
الاغوار الشماليه	وقاص	مرعي حسن نزال
وادي موسى	الطيبه	احمد رجا دغيم السعيدات
العقبه	الحميمه	هويمل حمد الشياهين
اربد	جحفيه	محمد عواد طلافحه
المفرق	الخربه السمراء	احمد علي علايمات
المفرق	المزرعه	سالم كريم المشاقبه
سحاب	الخشافيه الشماليه	ضيف الله موسى عوض الدبوبي
ذيبان	مليح	ثاني محمد قبلان القباعي
ذيبان	ذيبان	عزات حمدان الرواحنه
الموقر	الفيصليه	محمود سلامه العطره
القويره	الديسه والطويسه	حسين عقله عوض الزوايده
ناعور	المشقر	محمد عطوان الهلالات
ناعور	ام القطين	احمد صالح باجس السواعير
اربد	ججين	عادل محمد نايف الخشاش
ناعور	ناعور	سلامه علي العابد
ناعور	ام البساتين	حسين محمد خليل الشهوان
وادي السير	الوادي الاخضر	وصفي عبد العوايصه
الكرك	الشهابيه	خالد بركات سالم القيسي
ناعور	العال	محمود عبد المناعسه
معان	الجفر	كايد جراد ابو تايه
المفرق	منشية الغياث	عادل محمد حمود
المفرق	الزنيه	يحي سليمان حامد المشاقبه
ناعور	المنصوره	عواد عبد النبي البكار
البلقاء	صافوط	عبد الرحيم حسن خضر
ناعور	حسبان	احمد مصلح سالم السليمات
الشوبك	الشوبك	خالد احمد البدور
الطفيله	عيمه	عبد الكريم جميل الربيحات
مادبا	المريجمات والحويه	عبد الرؤوف جروان الشخانبه
الكرك	زيد بن حارثه	عبد احمد البيايضه
الرمثا	الرمثا	محمد عارف الهلدي المخادمه
سحاب	سحاب	عبدالله علي ابراهيم الطهراوي
عجلون	الهاشميه	فهد محمد جابر غرايبه
العاصمه	رجم الشامي الغربي	عواد سلامه مقبول السبيتان
بني كنانه	المنصوره	زياد ابراهيم مصطفى عيسى
الكوره	كفر عوان	علي عبد القادر احمد عمايره
المفرق	منشية السلطه	محمد عيسى ساير النعيمي
اربد	كفر راكب	ريحان حمد عبد القادر
الزرقاء	الازرق الشمالي	غازي فايز اسعد

العاصمه	ارينبه	صالح كاسب حامد
اربد	قميم	علي محمود العزام
البلقاء	خزما	احمد حسن ابو صيام
عجلون	الروابي	مصطفى احمد سالم القضاه
البلقاء	وادي الحور	محمود امين الحياري
جرش	نحله	جميل احمد عبيد زعبي
اربد	المشارع	هزاع حسين لافي الصقور
البلقاء	مثلث العارضه	حسين سالم حسن العسكر
المفرق	سما السرحان	راكان مناور المعيوف
اربد	الرفيد	محمد حسين نوري عبيدات
معان	العبدليه	عبدالله سليمان العصيفان
معان	ايل	عبدالله جويعد عطاالله
اربد	الصريح	ابراهيم ياسين عايد الطاهات
مادبا	مادبا	رياض جريس اليعقوب
الشونه الجنوبيه	سويمه	محمد سلمان الطرشان
اربد	اربد	محمد عبدالله ابو فارس
جرش	مرصع	صالح محمود رفاعي الخوالده
الزرقاء	قرى بني هاشم	حامد صالح خليل المصري
عجلون	اوصره	احمد عواد ابراهيم
الزرقاء	السخنه	جمعه ابراهيم مصطفى الخطيب
بني كنانه	بيلا	امين عبدالله فاضل عبيدات
الرمثا	الشجره	سليمان علي حسن الزعبي
بني كنانه	كفر سوم	فاروق سليمان فياض عبيدات
بني كنانه	عقربا	محمد خالد براهمه
بني كنانه	المخيبه التحتا	صالح موسى البراهمه
اربد	كفر جايز	حمد احمد حسن خليفات
الاغوار الشماليه	وادي الريان	نصر احمد عيسى الخطيب
الجيزه	اللبن	شايش راكان خلف البخيت
الاغوار الشماليه	الشونه الشماليه	محمد احمد الغباري
اربد	صما	محمد مصطفى سليمان النمرات
بني كنانه	حريما	محمد سليمان حسن
الموقر	الموقر	اسماعيل جميعان ابو غليون
المفرق	ام النعام الشرقيه	عبدالرحمن حمود ابو عريضه
المفرق	النهضه	محمود حمد حسن الشويره
الزرقاء	العالوك والمسرات	حسين عضاب شديفات
الاغوار الشماليه	المنشيه	متعب حمد القاسم الشمالي
جرش	سوف	عثمان محمد مصطفى عضيبات
الطفيله	العيص	حمد حمد الجرادين

الكرك	ادر	حربي بشاره حجازين
العاصمه	الذهيبه الشرقيه	رامي مفضي مرشود
اربد	حاتم	يوسف ابراهيم حسن الضامن
سحاب	العبدليه	خالد داوود عبدالكريم الشوبكي
الموقر	النقيره	حسن سالم الحويلي
مادبا	الشقيق	خالد زيدان الحواتمه
اربد	الاشرفيه	محمد يوسف نمر محمد
الزرقاء	بيرين	سليمان مطلب الغويري
مادبا	ماعين	سليمان حدادين
الجيزه	الجيزه	حمود عواد حمد الشموط
البلقاء	الفحيص	حنا عازر مفضي
القصر	الربه	ممدوح عبد العزيز المجالي
جرش	بليلا	محمد قاسم مصطفى مقابله
الباديه الشماليه	الصفاوي	محمد حسين حسن الشرفات
الكوره	سموع	سليمان فارس سلايمه
الكرك	الكرك	محمد عبد الحميد المعايطه
وادي السير	مرج الحمام	وليد درويش جابر
بني كنانه	سحم الكفارات	فاضل محمود الاحمد العمور
اربد	حواره	عبدالله جميل غرايبه
معان	الشراه الجنوبيه	علي عقله ابو صلال
اربد	البويضه	خالد الشرعه
البلقاء	الكرامه	عيسى مطلق سكر
المفرق	حوشا	علي حسين القبه
اربد	اليرموك	علي احمد عبابنه
البلقاء	عيرا	بركات عبد الكريم المحاسنه
البلقاء	ماحص	هلال مصطفى السلطي
المفرق	الزعتري	قاسم احمد علي السلمي
المفرق	بلعما	عوده عقله مفلح الخوالده
جرش	المصطبه	علي جميل علي
الكرك	الياروت	بشار خالد المجالي
الكرك	العدنانيه	محمد فلاح خلف الضمور
الطفيله	بصيرا	احمد سالم الزيداليين
اربد	المغير	عيسى احمد كلعان
اربد	كفر يوبا	سمير محمد خلف روايده
اربد	سمر	يسري العمري
معان	اليزيديه وابو مخطوب	محمد جبريل ظاهر الطوره
العاصمه	حواره ومنارة وجلول	عاطف حميدي الزين
اربد	فوعرا	محمد توفيق علي



اربد	رحابا	احمد محمد عبدالله بني عامر
اربد	الصريح	ابراهيم ياسين عايد الطاهات
عجلون	الوهادنه	ابرهيم سليمان علي فطيمات
الكرك	السماكيه	نزيه سالم حنا المساعده
اربد	عمراوه	احمد محمد فلاح وردات
البلقاء	الشونه الجنوبيه	عبد الفتاح محمد ابو خديجه
اربد	علعال	سامي دخل الله الرفاعي
المفرق	عمره وعميره	سليمان سلامه الحظوظ
اربد	كفر ابيل	عبد الكريم ابراهيم مقابله
اربد	كريمه	راضي محمد مفلح
معان	الراجف	عوض سلامه السعيديين
البلقاء	ابو عبيده والبلاونه	سعد حسن محمود البلاونه
البلقاء	الكفرين	عايد محمد العايد العدوان
البلقاء	دير علا	عواد محمد حسن العلاقمه
اربد	دبو يوسف	محمد عبد الرحمن موسى العمري
الكرك	الجديده	عبدالله محيسن الذنيبات

● يعلن لاطلاع العموم ان بلدية صافوط بصفتها (لجنة تنظيم محلية)قد قررت بقرارها رقم (٩٦) لسنة ١٩٩٩ ، واستنادا لاحكام المادة (٥٢) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ فرض عوائد تنظيم خاصة وذلك على النحو التالي : -

	فلس	دينار
١–تأمين نظافة مواقع العمل ومخلفات البناء عند انشاء اي بناء جديد	٠٠	٥٠

يعلن لاطلاع العموم ان بلدية بيوضه بصفتها (لجنة تنظيم محلية) قد قررت بقرارها ٥٨ لسنة ١٩٩٩ واستنادا لاحكام المادة ٥٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ فرض عوائد تنفليم خاصة وذلك على النحو التالي :-

	فلس	دينار
١. عوائد عن كل حفرة امتصاصية بالمقطوع	٠٠٠	٥
٢. عوائد عن كل خزان مياه بالمقطوع	٠٠٠	٥
٣. تامين الرخصة للمناطق السكنية	٠٠٠	٢٥
٤. تامين الرخصة للمناطق التجارية	٠٠٠	٥٠
٥.تجديد رخص البناء ٥٠٪ من قيمة الرخصة السابقة	-	-
٦.عوائد نقل الارث والتخارج مهما بلغت المساحة بالمقطوع	٠٠٠	١٠
٧. عوائد عن تصديق أي معاملة بالمقطوع	٠٠٠	٣
٨. عواءد عن تصديق معاملات نقل الملكية	٠٠٠	١٥
٩. عوائد عن تصديق معاملات الافراز عن كل قطعة ارض	٠٠٠	٥

١٠.عوائد تعبيد وتزفيت بنسبة ٤٠٪ من قيمة تكلفة الشوارع أي بواقع ٢٠٪ عن كل جانب من جانبي الشارع

عملا بأحكام القانون المعدل لقانون البلديات رقم (١٢) لسنة ١٩٩٤ أقرر الغـــاء الاعـــلان الصادر عني والمنشور في الجريدة الرسمية عدد (٤٣٣٧) تاريخ ١٩٩٩/٣/٢٥ والخاص بتعيـــين حـــدود بلدية الذهيبة الغربية / محافظة العاصمة .

أقرر تعيين حدود بلدية الذهيبة الغربية/محافظة العاصمة بحيث تكون حـــدود البلديـــة الحالية حسب الاعلان الصادر عني والمنشور في الجريدة الرسمية عدد (٤٠٣٨) تاريخ ١٩٩٥/٤/٢٥ .

عملا بأحكام القانون المعدل لقانون البلديات رقم (١٢) لسنة ١٩٩٤ أقرر الغـــاء الإعـــلان الصادر عني والمنشور بالجريدة الرسمية عدد (٤٣٣٤) تاريخ ١٩٩٩/٣/١٠ والخاص بتعيين حدود بلديـــة ام الدنانير / محافظة البلقاء .

أقرر اعلان حدود بلدية ام الدنانير /محافظة البلقاء بحيث تكون حدود البلدية الحاليـــة حسب الاعلان الصادر عني والمنشور في الجريدة الرسمية عدد (٤٠٢٥) تاريخ ١٩٩٥/٢/١١ .

عملا بأحكام القانون المعدل لقانون البلديات رقم (١٢) لسنة ١٩٩٤ أقرر تعيين حدود بلدية مشتركة لقرية زبود وسيل حسبان/ محافظة العاصمة بحيث تشمل ما يلي :-

١ . منطقة زبود(مجلس قروي زبود سابقا)

١. كامل قطع اراضي الحوض رقم (٥) مرج ابو عيشه باستثناء القطع ذوات الارقام (١١،٤،٣،٢،١)
٢. كامل القطع ذوات الارقام:-
(٤٥،٤٤،٤٣،٤٢،٤١،٤٠،٣٩،٣٨،٣٧،٣٦،٣٥،٣٤،٣٣،٣٢،٣١،٣٠،٢٩،٢٨،٢٧،٢٥، ٢١،٢٠،١٩،١٧،٧،٦،٥،٣،٢) حوض رقم (٢٠) زبود

٢. منطقة سيل حسبان (مجلس قروي سيل حسبان سابقا)

١. كامل القطع ذوات الارقام (٦،٩،١٠،١١،١٢) حوض رقم (١٣) الرابجيه
٢. الجزء الغربي المنظم من القطعة رقم (١٣) حوض رقم (١٣) الرحجية والواقع غرب الطريق الزراعي المار من القطعة
٣. كامل القطع ذوات الارقام (١٥،١٦،١٧،١٩،٢٠،٢١،٢٢) حوض رقم (٩) مغاريب حسبان
٤. الجزء الشرقي من القطعة رقم (١٨) حوض رقم (٩) مغاريب حسبان والمحصور بالزاوية الشمالية الشرقية للقطعة رقم (١٤) وبخط مستقيم الى الزاوية الغربيه للقطعة رقم (٦٣) وجميعها من نفس الحوض
٥. الاجزاء الجنوبية المنظمة من القطع ذوات الارقام (٤٨،٤٩) حوض رقم (٩) مغاريب حسبان والواقعه جنوب الشارع التنظيمي عرض (١٦) متر
٦. الجزء الشرقي المنظم من القطعة رقم (١٣) حوض رقم (٩) مغاريب حسبان والواقع شرق الشارع التنظيمي عرض (١٦) متر
٧. الجزء الشرقي من القطعة رقم (٢٣) حوض رقم (٩) مغاريب حسبان والمحصور بالزاوية الشمالية الغربية للقطعة رقم (١) حوض رقم (١٥) الطواف وبخط مستقيم الى الزاوية الجنوبية الشرقية للقطعة رقم (٦٤) حوض رقم (٩) مغاريب حسبان،

عملا بأحكام القانون المعدل لقانون البلديات رقم (١٢) لسنة ١٩٩٤ أقرر تعيين حدود بلدية مركزها العدسية/ محافظة العاصمة بحيث تشمل ما يلي :-

٠١ منطقة العدسية (مجلس قروي العدسية سابقا)

٠١ كامل القطع ذوات الارقام (٤٢،٤٧،٤٨،٤٩،٥٠،٥٤،٥٧،٥٨،٥٩،٦١،٦٢) حوض رقم (١) ام زويتينه

٠٢ اجزاء من القطع ذوات الارقام :-
(١٢،١٤،٢١،٢٢،٢٣،٢٤،٢٥،٢٦،٢٨،٢٩،٣٠،٣٢،٣٣،٣٤،٣٥،٣٦،٤١)
حوض رقم (١) ام زويتينه بعمق (١٠٠) متر من كلا جانبي الطريق المودي الى الاغوار وهي الاجزاء الواقعة بعمق (١٠٠) متر عن كلا جانبي الطريق المؤدي للاغوار

٠٣ كامل قطع الحوض رقم (٣) العدسية باستثناء القطع ذوات الارقام :-
(١،٢،٣،٤،٥،٦،٧،٨،٥٢،٥٣،٥٤،٥٥) والجزء الغربي من القطعة رقم (٩) والواقع غرب الطريق الزراعي وجميعها من اراضي زبود وسيل حسبان

٠٢ منطقة تركي (مجلس قروي تركي سابقا)

٠١ كامل القطع ذوات الارقام (٢،٣،٥،٦،٧) حوض رقم (٧) المناخ

٠٢ كامل القطع ذوات الارقام
(١،٢،٣،٤،٥،٦،٧،٨،٩،١٠،١١،١٢،١٤،١٥،١٦،١٧،١٨،١٩،٢٠،٢١،٢٤،٢٥،٢٦،٢٧)حوض رقم (٨) عرقوب ابو قصيب

٠٣ الاجزاء المنظمة والمصدقة من القطع ذوات الارقام (٢٨،٣٠،٣١) حوض رقم (٨) عرقوب ابو قصيب

٠٤ الجزء المنظم والمصدق من القطعة رقم (١٣) حوض رقم (٨) عرقوب ابو قصيب وكذلك الجزء الشمالي من نفس القطعة والواقع شمال الطريق الزراعي

٠٥ كامل القطع ذوات الارقام :-
(٢،٣،٤،١١،١٢،١٣،١٤،١٥،١٦،١٧،١٨،٢٠،٢١،٤٣،٤٤،٤٥،٤٦،٤٧،٤٨،٤٩،٥٠،٥٢،٧٢)
حوض رقم (١٢) حجر الزعلان

٠٦ الجزء الشرقي من القطعة رقم (٥١) حوض رقم (١٢) حجر الزعلان والمحصور بالزاوية الشرقية للقطعة رقم (٢٢) وبخط مستقيم الى الزاوية الشمالية الغربية للقطعة رقم (٧٢) وجميعها من نفس الحوض

٠٧ كامل القطع ذوات الارقام :- (١٠،١١) حوض رقم (١١) شعنب

٠٨ الجزء الجنوبي من القطعة رقم (٦) حوض رقم (١١) شعنب والجزء الجنوبي من القطعة رقم (١) حوض رقم (١٢) حجر الزعلان والمحصورة بالزاوية الغربية للقطعة رقم (٩) حوض رقم (١١) شعنب وبخط مستقيم الى الزاوية الشمالية الشرقية للقطعة رقم (٣) حوض رقم (١٢) حجر الزعلان

٠٩ الجزء الغربي من القطعة رقم (٩) حوض رقم (١١) شعنب والمحصور بالزاوية الشمالية الغربية للقطعة رقم (٨) وبخط مستقيم الى الزاوية المقابلة الجنوبية الشرقية للقطعة رقم (٦) وجميعها من نفس الحوض

٠١٠ كامل القطع ذوات الارقام (١٥،١٩) حوض رقم (١٠) الحمام واللحاسي

٠١١ الجزء الشمالي من القطعة رقم (٢٨) حوض رقم (١٠) الحمام واللحاسي والواقع شمال الطريق الزراعي.

عملا بأحكام القانون المعدل لقانون البلديات رقم (١٢) لسنة ١٩٩٤ أقرر الغـــاء الاعـــلان الصادر عني والمنشور في الجريدة الرسمية عدد (٤٣٣٧) تاريخ ١٩٩٩/٣/٢٥ والخاص بتعيين حـــدود بلدية طور الحشاش / محافظة العاصمة .

وأقرر تعيين حدود طور الحشاش/محافظة العاصمة بحيث تشمل ما يلي :-

٠١ منطقة طور الحشاش (مجلس قروي طورالحشاش سابقا)

٠١ كامل القطع ذوات الارقام :-
(١،٢،٣،٤،٥،٦،٧،٨،٩،١٠،١١،١٢،١٣،١٤،١٦،١٧،١٨،١٩،٢٠،٢١،٢٢،٣٤،٣٥، ٣٦،٣٧،٣٨،٣٩،٤٦،٤٧،٤٨) حوض رقم (١) طور الشرقي

٠٢ كامل القطع ذوات الارقام (٣٤،٣٨،٣٩،٥٥،٥٦) حوض رقم (٢) الطور الغربي وجميعها مـــن اراضي طور الحشاش

٠٢ منطقة الندوة (مجلس قروي الندوة سابقا)

٠١ كامل القطع ذوات الارقام (١٢،١٣،١٤) حوض رقم (١) مكت خيـــل العـــدوان والجـــزء الشـــرقي من القطعة رقم (٣) من نفس الحوض والواقع شرق الطريق المعبد وجميعها من اراضي قهقهه

عملا بأحكام القانون المعدل لقانون البلديات رقم (١٢) لسنة ١٩٩٤ أقرر تصويب حدود بلدية الجيزة/ محافظة العاصمة بحيث تشمل ما يلي :-

٠١ منطقة الجيزة (بلدية الجيزة)

كامل حدود البلدية الحالية والمعلنه بالجريدة الرسمية رقم (٣٤٨٢) تاريخ ١٩٨٦/٦/١١.

٠٢ تجمع سكاني زويزيا

٠١ كامل قطع الحوض رقم (٢) الخربه

٠٢ كامل القطع ذوات الارقام (٩،٥٠،٥١،٥٢،٥٣،٥٤،٥٥،٥٦) حوض رقم (٥) زويزا الشرقي وجميعها من اراضي زويزا

٠٣ تجمع سكاني الصلاحية

٠١ كامل قطع الحوض رقم (٤) خربة الزبابر

٠٢ جزء من الحوض رقم (١) الزبابر والواقع شرق حد الحوض رقم (٤) خربة الزبابر بعمق (١٠٠) متر موازي لحد الحوض المذكور وكذلك جزء بعمق (١٠٠) متر موازي للحد الغربي للحوض المذكور وتلتقي مع حد الطريق الواقعة جنوب الحوض رقم (٤) خربة الزبابر

عملا بأحكام القانون المعدل لقانون البلديات رقم (١٢) لسنة ١٩٩٤ أقرر تعيين حدود بلدية مركزها الرميل/ محافظة العاصمة بحيث تشمل ما يلي :-

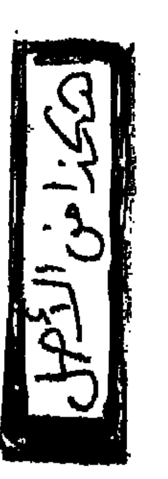
١ ٠ منطقة الرميل (مجلس قروي الرميل سابقا)

٠١ كامل القطع ذوات الارقام:
(٤٣،٤٤،٤٧،٧٢،٧٣،٧٤،٧٥،٧٦،٧٧،٧٨،٧٩،٨٠،٨١،٨٢،٨٣،٨٤،٨٥،٨٦،٨٧،٨٨، ٨٩،٩٠،٩١،٩٢،٩٣،٩٤،٩٥،٩٦،٩٧،٩٨،٩٩،١٠٠،١١٣،١١٤،١١٥،١١٦،١١٧، ١١٨،١١٩،١٢،١٢٣) حوض رقم (١) الرميل

٠٢ الجزء الغربي من القطعة رقم (٤٨) حوض رقم (١) الرميل والمحصور بالزاوية الشمالية للقطعة رقم (٦٩) وبخط مستقيم الى الزاوية الشمالية الشرقية للقطعة رقم (٤٧) وجميعها من نفس الحوض

٠٣ الجزء الجنوبي من القطعة رقم (٨١) حوض رقم (١) الرميل والمحصور بالزاوية الشمالية للقطعة رقم (٨٢)وبخط مستقيم الى الزاوية الواقعة في منتصف الحد الغربي للقطعة رقم (٤٢) وجميعها من نفس الحوض

٠٤ الجزء الشرقي من القطعة رقم (١٢٢) حوض رقم (١) الرميل والمحصور بالزاوية الشمالية الغربيه للقطعة رقم (٨٧) وبخط مستقيم الى الزاوية الشمالية الشرقية للقطعة رقم (١٢٠) وجميعـــها مـــن نفس الحوض ومن اراضي الرميل



٠٢ منطقة عليان (مجلس قروي عليان سابقا)

٠١ كامل القطع ذوات الارقام :-
(٢،٣،٤،٧،١١،١٢،١٣،١٤،١٥،١٩،٢٠،٢١،٢٤،٢٥،٢٦) حوض رقم (١) الشمالي

٠٢ الجزء الجنوبي من القطعة رقم (٢) جدار البلد والمحصور بالزاوية الشمالية للقطعة رقم (٦) حوض رقم (٤) عليان الغربي وبخط مستقيم الى الزاوية الشمالية للقطعة (٧) حوض رقم (٣) عليان الشرقي

٠٣ كامل القطع ذوات الارقام (٧،٨،٩،١٠،١١،١٤) حوض رقم (٣) عليان الشرقي

٠٤ الجزء الشمالي من القطعة رقم (١٢) حوض رقم (٣) عليان الشرقي والواقع شمال الطريق الزراعي

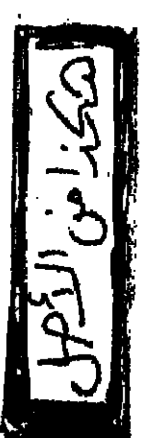
٠٥ الاجزاء الجنوبية من القطع ذوات الارقام (٢،٣،٤) حوض رقم (٣) عليان الشرقي والمحصور بالزاوية الشمالية الغربية للقطعة رقم (١٣) وبخط مستقيم مارا بالقطع المذكورة الى الزاوية الشمالية للقطعة رقم (١١) من نفس الحوض

٠٦ كامل القطع ذوات الارقام (١٣،٢٢،٢٣،٢٤،٢٥،٢٦،٢٧،٢٨،٣٠،٣١و٣٧،٣٨) حوض رقم (٤) عليان الغربي

٠٧ الجزء الشمالي من القطعة رقم (١١) حوض رقم (٤)عليان الغربي والمحصور بالزاوية الغربية للقطعة رقم (١٢)وبخط مستقيم الى الزاوية المقابلة والواقعة على الحد الغربي للقطعة رقم (١٧) وجميعها من نفس الحوض

٠٨ الاجزاء الشمالية من القطع ذوات الارقام (١٥،٣٢) حوض رقم (٤) عليان الغربي والواقعه شمال الطريق الزراعي

٠٩ الاجزاء الشمالية من القطع ذوات الارقام ١٦،٠١٧) حوض رقم (٤) عليان الغربي والمحصور بالزاوية الواقعة في منتصف الحد الشرقي للقطعة رقم (١٦) وبخط مستقيم الىالزاوية الواقعة على الحد الغربي للقطعة رقم (١٧) وجميعها من نفس الحوض ومن اراضي عليان .



عملا باحكام القانون المعدل لقانون البلديات رقم (١٢) لسنة ١٩٩٤ ، أقرر تعيين حدود بلدية مشتركة لمجلس قروي الهاشمية والكتيفة واللسين/ محافظة العاصمة بحيث تشمل ما يلي :-

١ ، منطقة الهاشمية (مجلس قروي الهاشمية سابقا)

كامل قطع الحوض رقم (٢) الحنو باستثناء القطع ذوات الارقام (١٤،١٥،٤٧٢،٤٧٣،٤٧٤،٤٧٥) وجميعها من اراضي الذهبية الشرقية

٢ ، منطقة الكتيفة (مجلس قروي الكتيفة سابقا)

٠١ كامل القطع ذوات الارقام (٢٨،١٨١،١٨٢،١٨٣،٤٣٧،٤٣٩) حوض رقم (١) العنفدان الشرقي

٠٢ الجزء الشمالي من القطعة رقم (٢٩) حوض رقم (١) العنفدان الشرقي والواقع شمال الطريق عرض (٦) متر

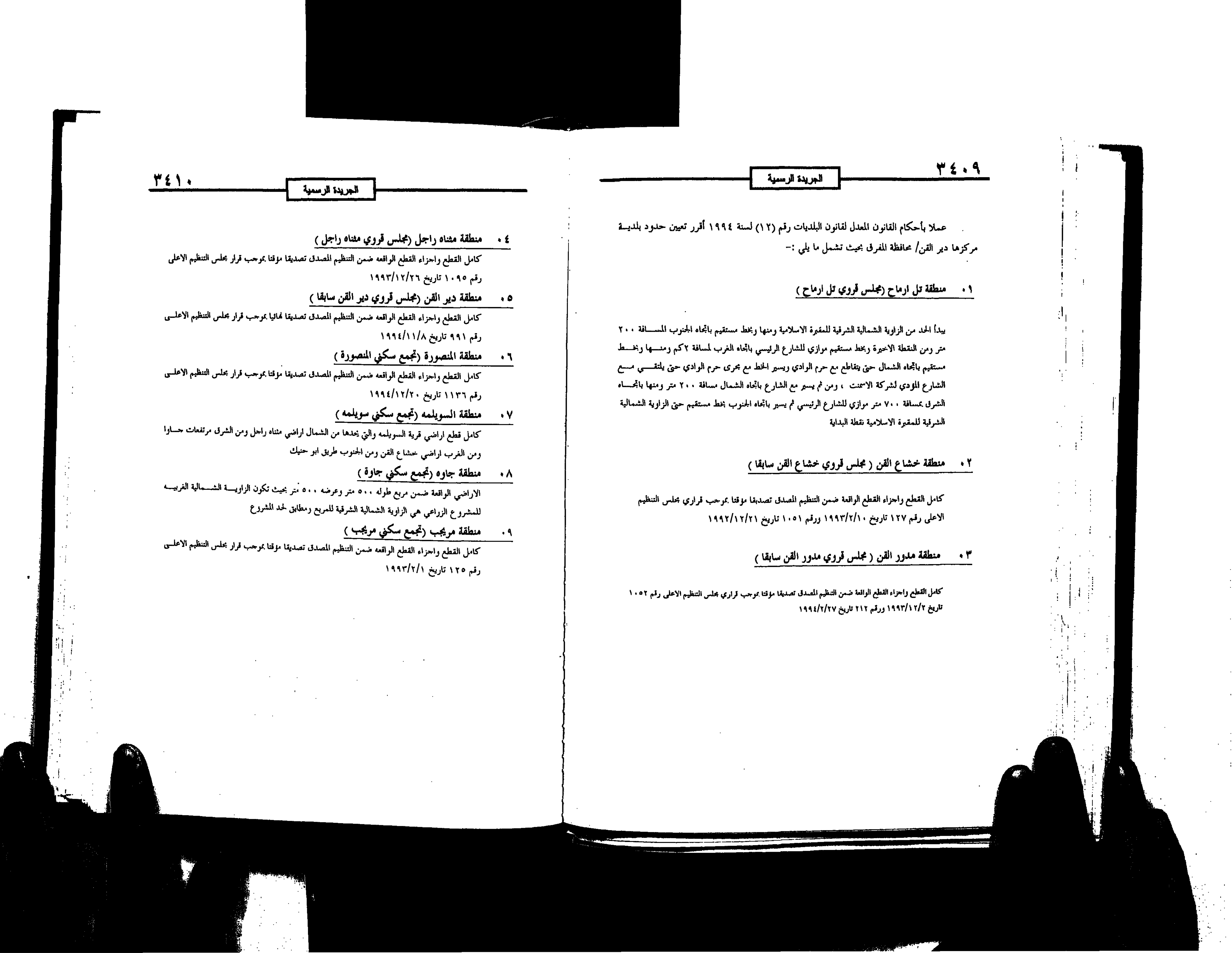
٠٣ جزء من القطعة رقم (٢٧) حوض رقم (١) العنفدان الشرقي والمحصور بين الطريق عرض (٦) متر والخط الواصل بين مركز المثلث الواقع على الحد الغربي للقطعة المذكورة والزاوية الجنوبية للقطعة رقم (٨٢) من نفس الحوض

٠٤ الجزء الشمالي من القطعة رقم (٤٤٠) حوض رقم (١) العنفدان الشرقي والواقع شمال الطريق عرض (٦) متر

٠٥ الاجزاء الشرقية من القطع ذوات الارقام (٥٠٧،٤٣٨،١٧٥،٥٣) حوض رقم (١) العنفدان الشرقي والمحصور بالزاوية الجنوبية الشرقية للقطعة رقم (٦٤) مارا بالقطع المذكورة الى ا لنقطة الواقعه على الحد الجنوبي للقطعة رقم (٥٣) وبعمق ٢٥٠ متر

٣. منطقة اللسين (مجلس قروي اللسين سابقا)

٠١ كامل القطع ذوات البارقام (١٠١،١٠٢،١٠٣) حوض رقم (١) العنفدان الشرقي والجزء الجنوبي من القطعة رقم (١٠٤) من نفس الحوض والمحصور بالزاوية الشمالية الغربيه للقطعة رقم (١٠٣) وبخط مستقيم الىالزاوية الشمالية الشرقية لنفس القطعة وجميعهامن اراضي الكتيفة



عملا بأحكام القانون المعدل لقانون البلديات رقم (١٢) لسنة ١٩٩٤ أقرر تعيين حدود بلدية مركزها دير القن/ محافظة المفرق بحيث تشمل ما يلي :-

٠١ منطقة تل ارماح (مجلس قروي تل ارماح)

يبدأ الحد من الزاوية الشمالية الشرقية للمقبرة الاسلامية ومنها وبخط مستقيم باتجاه الجنوب المسافة ٢٠٠ متر ومن النقطة الاخيرة وبخط مستقيم موازي للشارع الرئيسي باتجاه الغرب لمسافة ٢كم ومنها وبخط مستقيم باتجاه الشمال حتى يتقاطع مع حرم الوادي ويسير الخط مع مجرى حرم الوادي حتى يلتقي مع الشارع المودي لشركة الاسمنت ، ومن ثم يسير مع الشارع باتجاه الشمال مسافة ٢٠٠ متر ومنها باتجاه الشرق بمسافة ٧٠٠ متر موازي للشارع الرئيسي ثم يسير باتجاه الجنوب بخط مستقيم حتى الزاوية الشمالية الشرقية للمقبرة الاسلامية نقطة البداية

٠٢ منطقة خشاع القن (مجلس قروي خشاع القن سابقا)

كامل القطع واجزاء القطع الواقعة ضمن التنظيم المصدق تصديقا موقتا بموجب قراري مجلس التنظيم الاعلى رقم ١٢٧ تاريخ ١٩٩٣/٢/١٠ ورقم ١٠٥١ تاريخ ١٩٩٢/١٢/٢١

٠٣ منطقة مدور القن (مجلس قروي مدور القن سابقا)

كامل القطع واجزاء القطع الواقعة ضمن التنظيم المصدق تصديقا موقتا بموجب قراري مجلس التنظيم الاعلى رقم ١٠٥٢ تاريخ ١٩٩٣/١٢/٢ ورقم ٢١٢ تاريخ ١٩٩٤/٢/٢٧

٠٤ منطقة مشاه راجل (مجلس قروي مشاه راجل)

كامل القطع واجزاء القطع الواقعه ضمن التنظيم المصدق تصديقا موقتا بموجب قرار مجلس التنظيم الاعلى رقم ١٠٩٥ تاريخ ١٩٩٣/١٢/٢٦

٠٥ منطقة دير القن (مجلس قروي دير القن سابقا)

كامل القطع واجزاء القطع الواقعه ضمن التنظيم المصدق تصديقا نهائيا بموجب قرار مجلس التنظيم الاعلى رقم ٩٩١ تاريخ ١٩٩٤/١١/٨

٠٦ منطقة المنصورة (تجمع سكني المنصورة)

كامل القطع واجزاء القطع الواقعه ضمن التنظيم المصدق تصديقا موقتا بموجب قرار مجلس التنظيم الاعلى رقم ١١٣٦ تاريخ ١٩٩٤/١٢/٢٠

٠٧ منطقة السويلمه (تجمع سكني سويلمه)

كامل قطع اراضي قرية السويلمه والتي يحدها من الشمال اراضي مشاه راجل ومن الشرق مرتفعات حاوا ومن الغرب اراضي خشاع القن ومن الجنوب طريق ابو حنيك

٠٨ منطقة جاوه (تجمع سكني جاوة)

الاراضي الواقعة ضمن مربع طوله ٥٠٠ متر وعرضه ٥٠٠ متر بحيث تكون الزاوية الشمالية الغربيه للمشروع الزراعي هي الزاوية الشمالية الشرقية للمربع ومطابق لحد المشروع

٠٩ منطقة مريجب (تجمع سكني مريجب)

كامل القطع واجزاء القطع الواقعه ضمن التنظيم المصدق تصديقا موقتا بموجب قرار مجلس التنظيم الاعلى رقم ١٢٥ تاريخ ١٩٩٣/٢/١

عملا بأحكام القانون المعدل لقانون البلديات رقم (١٢) لسنة ١٩٩٤ أقرر الغـــاء الاعــلان الصادر عني والمنشور في الجريدة الرسمية عدد (٤٣٣٧) تاريخ ١٩٩٩/٣/٢٥ والخاص بتعيين حـــدود بلدية حوشا / محافظة المفرق ٠

أقرر تعيين حدود حوشا/محافظة المفرق بحيث تشمل ما يلي :-

٠١ منطقةحوشا(بلديةحوشاسابقا)

كامل حدود البلدية المعلن والمنشور بالجريدة الرسمية رقم (٤٠٢٥) تاريخ ١٩٩٥/٢/١١

٠٢ منطقة الاكيدر (مجلس قروي الاكيدرسابقا)

٠١ كامل قطع الحوض رقم (١)حدار البلد

٠٢ كامل القطع ذوات الارقام (١٤،١٢،٨) حوض رقم (٢) الاكيدر الوسطاني ، الجزء الجنوبي من القطعة رقم (٤) حوض رقم (٣) الاكيدر الوسطاني وهوالجزء المحصور من الزاويـــة الشـــمالية للقطعة رقم (١٤) من نفس الحوض وبخط مستقيم الى الزاوية الشمالية الشرقية للقطعـــة رقـــم (١٣) ومنه بخط مستقيم حتى نهاية حد القطعة ، وكذلك الجزء الغربي من القطعة رقم (٧) مـــن نفس الحوض وهو الجزء المحصور من الزاوية الجنوبية الشرقية للقطعة رقـــم (١٤) الى الزاويـــة الشرقية للقطعة رقم (١٨) حوض رقم (٤) الاكيدر الجنوبي

٠٣ القطع ذوات الارقام (٦/٢٠،١٩،١٨) من الحوض رقم (٤) الاكيدر الجنوبي وكذلك الجـــزء الشمالي من القطعة رقم (٧) من نفس الحوض وهو الجزء المحصور بالزاويـــة الجنوبيـــة الغربيـــة للقطعة رقم (٦) وبخط مستقيم الى الحديدة الواقعه في منتصف الحد الشـــرقي للقطعـــة رقـــم (١)حوض رقم (٥) فندي الرشيد

٠٤ الجزء الشرقي من القطعة رقم (١)حوض رقم (٥) فندي الرشيد وهوالجزء المحصـــور بـــالحديدة الواقعة على منتصف حد القطعة رقم (٧) حوض رقم (٤) الاكيدر الجنوبي وبخط مستقيم حـــتى الزاوية الجنوبية الغربية للقطعة رقم (٨) حوض رقم (٣) الاكيدر الوسطاني وجميعها من اراضـــي خربة الاكيدر .

عملا بأحكام القانون المعدل لقانون البلديات رقم (١٢) لسنة ١٩٩٤ أقرر تعيين حدود بلديـــة حمراء السحيم/ محافظة المفرق بحيث تشمل ما يلي :-

٠١ منطقة حمراء السحيم (مجلس قروي حمراء السحيم)

كامل القطع واحزاء القطع الواقعة ضمن مخطط التنظيم المصدق نهائي بموجب قرار مجلس التنظيم الاعلـــى رقم ٦٠٢ تاريخ ١٩٩٨/٤/٢٦

٠٢ منطقة البشرية (مجلس قروي البشرية سابقا)

كامل القطع واحزاء القطع الواقعة ضمن مخطط التنظيم المصدق تصديقا مؤقتا بموجب قـــرار مجلس التنظيم الاعلى رقم ٨١ تاريخ ١٩٨٩/٢/١٤

٠٣ منطقة تل الاصفر (تجمع سكني تل الاصفر)

كامل القطع واحزاء القطع الواقعة ضمن مخطط التنظيم المصدق تصديقا مؤقتا بموجب قرار مجلس التنظيـــم الاعلى رقم ١٣٣ تاريخ ١٩٩٣/٢/١٠

٠٤ منطقة عالية الشويعر (تجمع سكني عالية الشويعر)

كامل القطع واحزاء القطع الواقعة ضمن التنظيم المصدق تصديقا نهائيا بموجب قرار مجلس التنظيم الاعلى رقم ٣٢٧ تـــاريخ ١٩٩٨/٣/٣

٠٥ منطقة الهاشمية الشرقية (مجلس قروي الهاشمية الشرقية سابقا)

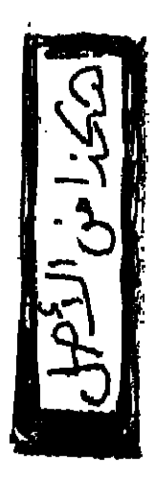
كامل القطع واحزاء القطع الواقعة ضمن التنظيم المصدق تصديقا مؤقتا بموجب قراربجلس التنظيم الاعلـــى رقم ١٣٣ تاريخ ١٩٩٣/٢/١٠

٠٦ منطقة روضة الامير حمزة (مجلس قروي روضة الامير حمزة سابقا)

كامل القطع واحزاء القطع الواقعة ضمن التنظيم المصدق تصديقا مؤقتا لمنطقة حليوه المســارحه بموجـــب قرار بجلس التنظيم الاعلى رقم ٣٦١ تاريخ ١٩٩٠/٩/١٩ وقراره رقم ١٥٦٩ تاريخ ١٩٩٥/١٠/١٧

٠٧ منطقة الارتين (تجمع سكاني الارتين)

الاراضي الواقعة ضمن مربع طول ضلعه ٥٠٠ متر (خمسمائة متر) بحيث تكون زاوية معســكر الجيـــش الشمالية الغربية هي الزاوية الشمالية الشرقية للمربع المعني ومطابق لحد المعسكر الغربي



عملا بأحكام القانون المعدل لقانون البلديات رقم (١٢) لسنة ١٩٩٤ أقرر تعيين حدود بلدية الدجنية/ محافظة المفرق بحيث تشمل ما يلي :-

٠١ منطقة الدجنية (بلدية الدجنية)

٠١ كامل حدود البلدية الحالية والمعلنه بالجريدة الرسمية
٠٢ كامل قطع الحوض رقم (١١) الوسيه الغربية
٠٣ الجزء الغربي من القطعه رقم (٢٨) حوض رقم (٥) حوطه الجرنه والمحصور بالزاويه الشماليه للقطعه رقم (٢٧) وبخط مستقيم الى الزاوية الجنوبية للقطعه رقم (٢٠) وجميعها من نفس الحوض
٠٤ كامل القطع ذوات الارقام :-
(١،٢،٣،٤،٥،٦،٧،٨،٩،١٠،١١،١٢،٢٨،٢٩،٣٠,٣١،٣٢،٣٣،٦١) حوض رقم (١٣) ابو عياض
٠٥ باقي القطع ذوات الارقام :- (١٢،١٣،١٤،١٦) حوض رقم (٤) صهي البطم
٠٦ كامل القطعه رقم (١٧) حوض رقم (٤) صهي البطم
٠٧ الجزء الغربي من القطعه رقم(٣) حوض رقم (٤) صهي البطم والمحصور بالزاويه الشماليه للقطعه رقم (١١) من نفس الحوض وبخط مستقيم الى الزاوية الجنوبية الغربية للطقعه رقم (٥) حوض رقم (٣) تلعة الشجرة وجميعها من اراضي الدجنية

٠٢ تجمع سكاني صعد

٠١ كامل القطع ذوات الارقام (١٥،١٦) حوض رقم (١) المقام
٠٢ الجزء الغربي من القطعه رقم (٢) حوض رقم (١) المقام والمحصور بالزاوية الشماليه للقطعه رقم (١٤) من نفس الحوض وبخط مستقيم الى الزاوية الجنوبية الشرقية للقطعه رقم (٢١) حوض رقم (١٣) ابو عياض
٠٣ كامل القطع ذوات الارقام (١،١٢) حوض رقم (٣) حليمة

٠٤ الزء الشمالي من القطعه رقم (٢) حوض رقم (٣) حليمة والمحصور بالزاوية الشماليه الشرقية للقطعه رقم (٧) من نفس الحوض وبخط مستقيم الى الزاوية الشمالية الغربية للقطعه رقم (٢٠) حوض رقم (٢) الجهيني
٠٥ الجزء الشمالي من القطعه رقم (١١) حوض رقم (٣) حليمه والواقع شمال الطريق الزراعي
٠٦ كامل قطع الحوض رقم (٤) بلد صعد
٠٧ كامل القطع ذوات الارقام :-
(١،٢،٤،٥,٦،١٠،١١،١٢،١٣،١٤،١٥،١٦،١٧،١٨،١٩،٢٠،٢١،٣١،٣٢)
(٣٣،٣٤,٣٥،٣٦،٣٧،٣٨،٣٩،٤٠،٤١،٤٢,٤٣،٤٤،٥٠،٥١،٥٤،٥٥,٥٦) حوض رقم (٥) صعد

عملا بأحكام القانون المعدل لقانون البلديات رقم (١٢) لسنة ١٩٩٤ اقرر تعيين حدود بلدية القريقره وفينان/ محافظة العقبة بحيث تشمل ما يلي :-

٠١ منطقة قريقره (مجلس قروي قريقره سابقا)

كامل حدود التنظيم المصدق والمعد من قبل سلطة وادي الاردن بالاضافة الى شريط بعمق (٢٠٠) متر موازي لحد التنظيم من جميع الجهات

٠٢ تجمع سكاني فينان

كامل حدود التنظيم المعد من قبل سلطة وادي الاردن بمراحل التصديق بالاضافة الى شريط بعمق (٢٠٠) متر موازي لحد التنظيم من جميع الجهات

عملا بأحكام القانون المعدل لقانون البلديات رقم (١٢) لسنة ١٩٩٤ أقرالغاء الاعلان الصادر عني والمنشور بالجريدة الرسمية عدد (٤٣٤٥) تاريخ ١٩٩٩/٤/٢٥ والخاص بتعيين حدود بلدية وادي عربه/ محافظة العقبة ، وأعود وأقرر تعيين حدود بلدية وادي عربة / محافظة العقبة بحيث تشمل ما يلي :-

١. منطقة بئر مذكور (مجلس قروي بئر مذكور سابقا)

كامل حدود التنظيم المصدق والمعد من قبل سلطة وادي الاردن بالاضافة الى شريط بعمق (٢٠٠) متر موازي لحد التنظيم من جميع الجهات

٢. منطقة ريشة غرندل (مجلس قروي ريشة غرندل سابقا)

كامل حدود التنظيم المصدق والمعد من قبل سلطة وادي الاردن بالاضافة الى شريط بعمق (٢٠٠) متر موازي لحد التنظيم من جميع الجهات

٣. تجمع سكاني ابو خشيبه

سيتم تحديدها لاحقا حسب الدراسة التنظيمية من قبل سلطة وادي الاردن.

عملا بأحكام القانون المعدل لقانون البلديات رقم (١٢) لسنة ١٩٩٤ أقرر تصويب اعلان حدود بلدية برما/ محافظة جرش.

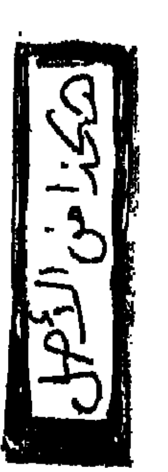
حيث ورد خطأ بالبند الخامس من الاعلان المذكور والذي جاء فيه منطقة المنشية التحتا والصحيح هو منطقة خشيبة التحتا.

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٥٦٦ تاريخ ١٩٩٨/١٠/٢٢ ، وقراره رقم (٩٢٧) تاريخ ١٩٩٩/٦/٢٠الموافقه على المخطط التحديثي التعديلي وذلك في بلدة الرمثا لواء /الرمثا وحسب المخطط المرفق ووضعه موضع التنفيذ باستثناء المواقع المؤشر عليها بدائرة حمراء تعلن للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء الرمثا ومكاتب بلدية الرمثا وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المجلس خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المواد ذوات الارقام ٢٠،٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٠١٤ تاريخ ١٩٩/٨/٧ الموافقه على مخطط التنظيم الاضافي وذلك في بلده كفرنجه لواء قصبه عجلون وحسب المخطط المعد لهذه الغايه ووضعه موضع التنفيذ

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٠٧٣ تاريخ ١٩٩٩/٧/٢٠ الموافقه على مخطط احداث شوارع ضمن الحوض رقم (٤) وذلك في بلدة حسبان/ لواء ناعور وحسب المخطط التعديلي (٢) تاريخ ١٩٩٩/٨/١٢ ووضعه موضع التنفيذ .



يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٩٧) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١/١٠٨٢ تاريخ٢٢ /١٩٩٩/٧ الموافقة على مخطط تعديل شارع ضمن الحوض رقم (٨٩)

وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية واعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية ،

يجوز ذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء بني عبيد ومكاتب بلديه النعيمه
وتقديم اعتراضاتهم الى اللجنه المحليه في بلديه النعيمه خلال مده شهرين من تاريخ نشره في الجريده الرسميه

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٠٩٣ تاريخ ١٩٩٩/٧/٢٥ الموافقه على مخطط تعديلات تنظيميه ضمن الحوض رقم (١٤) الميدان وذلك في بلدة الحسا/ لواء قصبة الطفيله وحسب المخطط المعد لهذه الغايه ووضعه موضع التنفيذ

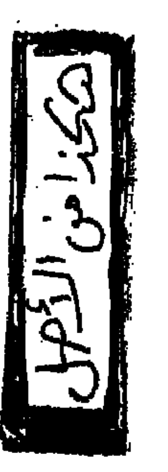
يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٢٩ تاريخ ١٩٩٩/٨/٣ الموافقة على مخطط تغيير صفة استعمال من حديقة الى سكن (د) ضمن الحوض رقم (٦) وذلك في بلدة عليقون/خالد بن الوليد / لواء قصبة السلط وحسب المخطط التعديلي رقم (١٤) تاريخ ١٩٩٩/٨/٥ ووضعه موضع التنفيذ.

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم (٢٢) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٣١ تاريخ ١٩٩٩/٨/٣ الموافقة على تصديق مخطط احداث شوارع في بلده منيفه /لواء قصبه المفرق تصديقا مؤقتا

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٤٠ تاريخ ١٩٩/٨/٥ الموافقه على مخطط احداث شارع ضمن الحوض رقم(٢٥) المسره وعدم الموافقه على احداث طريق وذلك في بلده جفين لواء الكوره وحسب المخطط التعديلي رقم (٤٠) تاريخ ١٩٩٩/٨/٨ ووضعه موضع التنفيذ

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٤١ تاريخ ١٩٩/٨/٥ الموافقه على مخطط تخفيض سعه شارع وطريق ضمن الحوض رقم(٣٢) وذلك في بلده الصريح لواء بني عبيد وحسب المخطط التعديلي رقم (٤) تاريخ ١٩٩٩/٨/٧ ووضعه موضع التنفيذ

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٤٥ تاريخ ١٩٩٩/٨/٨ الموافقة على مخطط تغيير صفة استعمال من سكن (ب) الى سكن (ج) ضمن الحوض رقم (٨) وذلك في بلدة كفرنجة/ لواء قصبة عجلون وحسب المخطط التعديلي رقم (٨٧) تاريخ ١٩٩٩/٨/١٠ ووضعه موضع التنفيذ.



يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٤٦ تاريخ ١٩٩٩/٨/٨ الموافقه على مخطط تعديل مسار طريق ضمن الحوض رقم (٦) المسرب وذلك في بلدة ساكب/ لواء قصبة جرش وحسب المخطط التعديلي (٢) تاريخ ١٩٩٩/٨/١٤ ووضعه موضع التنفيذ ،

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (١١٤٨) تاريخ ١٩٩٩/٨/٨ الموافقه على مخطط تغيير صفة استعمال من سكن (أ) الى سكن (ب) وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية واعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية ،

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء قصبة جرش ومكاتب بلدية المصطبه وتقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية المصطبه خلال مدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ،

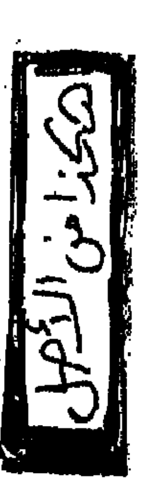
يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٤٩ تاريخ ١٩٩٩/٨/٨ عدم الموافقة على الغاء طريق ضمن الحوض رقم (٣) وادي المرجم وذلك في بلدة جرش / مقبلة/ لواء قصبة جرش ،

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنه ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٥٠ تاريخ ١٩٩٩/٨/٨ الموافقه على مخطط تغيير صفه استعمال من سكن الى تجاري طولي ضمن الحوض رقم ٤ ،

وذلك في بلده/ مرصع لواء/ قصبه جرش وحسب المخطط التعديلي رقم ٣٤ تاريخ ١٩٩٩/٨/١٢ ووضعه موضع التنفيذ ،

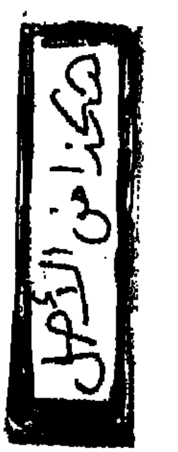
يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٥٢ تاريخ ١٩٩٩/٨/٨ الموافقه على مخطط الغاء طريق ضمن الحوض رقم (١٢) وذلك في بلدة خالد بن الوليد/ سيحان/ لواء قصبة السلط وحسب المخطط التعديلي (١٠) تاريخ ١٩٩٩/٨/٩ ووضعه موضع التنفيذ ،

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١/١١٥٣ تاريخ ١٩٩٩/٨/٨ الموافقه على مخطط تغيير صفة استعمال من سكن " جـ " الى تجاري بعمق ١٢ متر ضمن الحوضين (٦٣،٥٩) وذلك في بلدة السلط/ لواء قصبة السلط وحسب المخطط التعديلي (٤٤) تاريخ ١٩٩٩/٨/٩ ووضعه موضع التنفيذ ،



يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢/١١٥٣ تاريخ ١٩٩٩/٨/٨ والمتضمن تغيير صفة استعمال من سكن الى صناعي وتخفيض سعة الطريق الى ٤م ضمن الحوض رقم (٤٣) ، وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية واعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية ،

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء قصبة السلط ومكاتب بلدية السلط وتقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة السلط خلال مدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ،



يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣/١١٥٤ تاريخ ١٩٩٩/٨/٨ الموافقه على مخطط تعديل شوارع ضمن حي القادسيه وذلك في بلدة الرصيفه/ لواء قصبة الرصيفه وحسب المخطط التعديلي (١٥) تاريخ ١٩٩٩/٨/٩ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٩٧ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٤/١١٥٤ تاريخ ١٩٩٩/٨/٨ الموافقه على ماجاء بقرار اللجنه المحليه والمتضمن احداث شوارع ضمن الحوض رقم (٣) الفلاح حي القادسيه وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغايه واعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريده الرسميه .

يجوز لذوي العلاقه الاطلاع على التعديلات المبينه على المخطط المذكور في مكاتب اللجنه اللوائيه في لواء الرصيفه ومكاتب بلدية الرصيفه وتقديم اعتراضاتهم الى اللجنه المحليه في بلدية الرصيفه خلال مدة شهرين من تاريخ نشره في الجريده الرسميه .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٥٥ تاريخ ١٩٩/٨/٨ الموافقه على مخطط احداث طريق ضمن القطعه رقم(٣٩) حوض رقم (٧) لسان الثور وذلك في بلده صافوط لواء عين الباشا وحسب المخطط التعديلي رقم (٢٢) تاريخ ١٩٩٩/٨/١٠ ووضعه موضع التنفيذ

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٥٦ تاريخ ١٩٩/٨/٨ الموافقه على مخطط احداث طريق والغاء طريق ضمن الحوض رقم (٨) الزاويه وذلك في بلده عين الباشا /لواءعين الباشاوحسب المخطط التعديلي رقم (٣٤) تاريخ ١٩٩٩/٨/١٠ ووضعه موضع التنفيذ

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٥٧ تاريخ ١٩٩٩/٨/٨ الموافقه على مخطط تغيير صفة استعمال من مباني عامه الى سكن ضمن القطعة (١٥٩) ضمن الحوض رقم (٩) البلد منطقة جلعد وذلك في بلدة الرميمين/ لواء قصبة السلط وحسب المخطط التعديلي (١٠) تاريخ ١٩٩٩/٨/٩ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٥٨ تاريخ ١٩٩٩/٨/٨ الموافقه على مخطط تغيير صفة استعمال من مباني عامه الى سكن ضمن الحوض رقم (١) ابو عباد ومحجوبه وذلك في بلدة بيوضه/ لواء قصبة السلط وحسب المخطط التعديلي (١٤) تاريخ ١٩٩٩/٨/٩ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم .٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢/١١٥٩ تاريخ ١٩٩٩/٨/٨ الموافقه على مخطط اعتماد طريق ضمن الحوض رقم (١٠) البلد وذلك في بلدة الزرقاء/ لواء قصبة الزرقاء وحسب المخطط التعديلي (٥٥) تاريخ ١٩٩٩/٨/١٠ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٦١ تاريخ ١٩٩٩/٨/٨ الموافقة على مخطط إحداث شوارع ضمن الاحواض رقم (٣٤) خردبة ،(١) محطة المريغة وذلك في بلدة الشراه الجنوبية/ لواء قصبة معان وحسب المخطط المعد لهذه الغاية ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٦٧ تاريخ ١٩٩٩/٨/١٢ الموافقة على مخطط تغيير صفة استعمال من منطقة خضراء الى سكن (د)مع الغاء الطريق وتحويلها الى سكن (د) ضمن الاحواض ذوات الارقام (١٧،١٣) منزلة الاكراد ، البياره وذلك في بلدة معان/ لواء قصبة معان وحسب المخطط التعديلي رقم ٣٤ تاريخ ١٩٩٩/٨/١٤ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١/١١٦٨ تاريخ ١٩٩٩/٨/١٢ عدم الموافقة على تغيير صفة استعمال القطعة (٩٤٥) حوض رقم (٢) الحجار من سكن الى تجاري وذلك في بلدة مرج الحمام لواء / وادي السير .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢/١١٦٨ تاريخ ١٩٩٩/٨/١٢ الموافقه على مخطط تخفيض الارتداد الخلفي من ٥م الى ٣متر ضمن الحوض رقم (٧) ابو سيفين وذلك في بلدة مرج الحمام/ لواء وادي السير وحسب المخطط التعديلي (١٥) تاريخ ١٩٩٩/٨/١٤ ووضعه موضع التنفيذ .

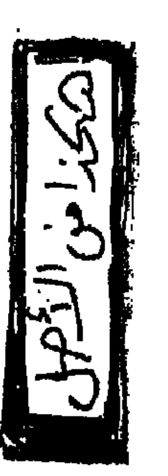
يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣/١١٦٨ تاريخ ١٩٩٩/٨/١٢ الموافقه على مخطط احداث شوارع ضمن الحوض رقم (١٠) القليلات من اراضي البحاث وذلك في بلدة مرج الحمام/ لواء وادي السير وحسب المخطط التعديلي (٣) تاريخ ١٩٩٩/٨/١٤ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١١٦٩ تاريخ ١٩٩٩/٨/١٢ عدم الموافقه على احداث طرق ضمن الحوض رقم(٥) البيطار والحوض رقم(٧) الحمير والبصه وذلك في بلده الوادي الاخضر /لواء وادي السير .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١/١١٧٠ تاريخ ١٩٩٩/٨/١٢ عدم الموافقة على تخفيض سعة طريق والغاء جزء منها ضمن الحوض رقم (٦) وذلك في بلدة جحفيه لواء /المزار الشمالي .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٩٧ لسنه ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢/١١٧٠ تاريخ ١٩٩٩/٨/١٢ الموافقه على مخطط تعديلات تنظيمية ضمن الحوض رقم ٦ وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغايه واعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوى العلاقه الاطلاع على التعديلات المبينه على المخطط المذكور في مكاتب اللجنه اللوائيه في لواء المزار الشمالي ومكاتب بلدية حجفيه وتقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية حجفية خلال مدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .



يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنه ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٧١ تاريخ ١٩٩٩/٨/١٢ الموافقه على مخطط احداث شارع ضمن الحوض رقم ١٨ ،

وذلك في بلده/ زي لواء/ قصبه السلط وحسب المخطط التعديلي رقم ٨ تاريخ ١٩٩٩/٨/١٤ ووضعه موضع التنفيذ ،

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنة١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٧٤ تاريخ ١٩٩٩/٨/١٥ الموافقه على على مخطط الغاء طريق ضمن الحوض رقم (٨) وذلك في بلدة النهضه / الزبيديه / لواء قصبة المفرق وحسب المخطط التعديلي رقم (١٠) تاريخ ٩٩/٨/١٧ ووضعه موضع تنفيذ،

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنه ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٧٥ تاريخ ١٩٩٩/٨/١٥ الموافقه على مخطط تعديلات تنظيميه ضمن الاحواض (٦،٧،٨) ،

وذلك في بلده/ الوادي الاخضر/ لواء وادي السير وحسب المخطط التعديلي رقم ٦ تاريخ ١٩٩٩/٨/١٧ ووضعه موضع التنفيذ ،

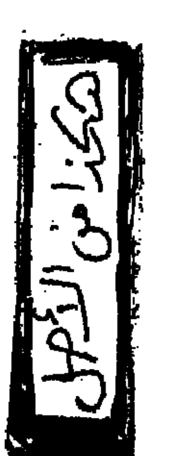
يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١١٧٦ تاريخ ١٩٩٩/٨/١٥ عدم الموافقه على تغيير صفه استعمال من سكن (أ الى سكن ج) ضمن الحوض رقم (٢) وذلك في بلده الازرق الشمالي /لواء قصبه الزرقاء،

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٧٧ تاريخ ١٩٩٩/٨/١٥ عدم الموافقة على تغيير صفة استعمال من مباني عامه الى سكن جـ حوض رقم (٩) وذلك في بلدة الازرق الجنوبي لواء / قصبة الزرقاء ،

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١١٧٨/١ تاريخ ١٩٩٩/٨/١٥ عدم الموافقه على تعديلات تنظيميه ضمن حي جعفر الطيار وذلك في بلده الرصيفه /لواء الرصيفه

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٧٨/٢ تاريخ ١٩٩٩/٨/١٥ عدم الموافقة على تعديلات تنظيمية ضمن الحوض رقم (٤) وذلك في بلدة الرصيفة/ لواء الرصيفة ،

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٧٨/٣ تاريخ ١٩٩٩/٨/١٥ عدم الموافقة على تعديلات تنظيمية ضمن اللوحة رقم (٤) شمال ياجوز وذلك في بلدة الرصيفة/ لواء الرصيفة ،



يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٧٩ تاريخ ١٩٩٩/٨/١٠ الموافقه على مخطط احداث ضمن الحوض رقم (٦) في بلدة الفحيص /لواء قصبة السلط وحسب المخطط التعديلي رقم (٦) تاريخ ١٩٩٩/٨/١٨ ووضعه موضع التنفيذ

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٨٠ تاريخ ١٩٩٩/٨/١٥ الموافقه على مخطط تغيير صفة استعمال ضمن الاحواض ذوات الارقام (١،٢،٧،٨،٩،١٠) وذلك في بلدة اربد/ لواء قصبة اربد وحسب المخطط التعديلي (٣٠) تاريخ ١٩٩٩/٨/٢١ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٨٢ تاريخ ١٩٩٩/٨/١٥ الموافقة على مخطط تعديل الشارع ضمن القطعة رقم (٧٣) حوض رقم (٢٧) السويمرة وذلك في بلدة الشراه الجنوبية/ لواء قصبة معان وحسب المخطط التعديلي رقم ٣ تاريخ ١٩٩٩/٨/١٧ ووضعه موضع التنفيذ.

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٨٣ تاريخ ١٩٩٩/٨/١٥ الموافقه على مخطط تغيير صفة استعمال من مساجد الى سكن (ب) ومن سكن (ب) الى مساجد ضمن الحوضين (١٠،١١) في بلدة روضة الامير راشد /لواء قصبة معان وحسب المخطط التعديلي رقم (٩) تاريخ ١٩٩٩/٨/١٧ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١/١١٨٥ تاريخ ١٩٩٩/٨/١٧ عدم الموافقة على تغيير صفة استعمال من سكن ب الى سكن جـ حوض رقم (١) وذلك في بلدة جرش لواء / قصبة جرش .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢/١١٨٥ تاريخ ١٩٩٩/٨/١٧ عدم الموافقة على الغاء الشوارع المخترقه للقطعة رقم (٤٧) ضمن الحوض رقم (٣) الحمراء وذلك في بلدة جرش لواء / قصبة جرش .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣/١١٨٥ تاريخ ١٩٩٩/٨/١٧ عدم الموافقة على تعديل الطريق المحاذي للقطعة رقم (١٥٥) حوض رقم (٤) وذلك في بلدة جرش لواء / قصبة جرش .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (٤/١١٨٥) تاريخ ١٩٩٩/٨/١٧م الموافقة على مخطط الغاء طريق ضمن الحوض رقم (٧) وذلك في بلدة جرش / لواء قصبة جرش وحسب المخطط التعديلي رقم (٤٨) تاريخ ١٩٩٩/٨/١٨م ووضعه موضع التنفيذ .



يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١١٨٨ تاريخ١٧ /١٩٩٩/٨المواققه على مخطط تغيير صفه استعمال من منطقه محظوره جزئيا الى محطه محروقات للقطعه رقم (٦) من الحوض رقم(٩)

وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية واعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية ،

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء الجيزه
وتقديم اعتراضاتهم الى اللجنه اللوائيه في لواء الجيزه مده شهرين من تاريخ نشره في الجريده الرسميه

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٨٩ تاريخ ١٩٩٩/٨/١٧ الموافقة على مخطط تغيير صفة استعمال من مباني عامه الى سكن حسب المجاور ضمن الحوض رقم (١) وذلك في بلدة مادبا/ لواء قصبة مادبا وحسب المخطط التعديلي رقم (٤) تاريخ ١٩٩٩/٨/١٨ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنه ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم(١١٩٠) تاريخ١٩٩٩/٨/١٧ الموافقه على مخطط تعديل شارع ضمن القطع رقم ٤٦،٤٧ من الحوض رقم (٢٠) وذلك في بلده ماعين /لواء قصبه مادباوحسب المخطط التعديلي رقم(١٠) تاريخ ١٩٩٩/٨/٢٢ ووضعه موضع التنفيذ

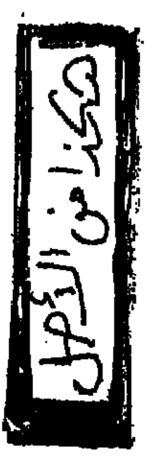
يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١/١١٩٢ تاريخ ١٩٩٩/٨/١٧ الموافقة على مخطط إضافة تنظيم ضمن الحوض رقم (١٢) وذلك فى بلدة دير ابي سعيد/ لواء الكورة وحسب المخطط التعديلى رقم ١٠٩ تاريخ ١٩٩٩/٨/٢٢ ووضعه موضع التنفيذ.

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢/١١٩٢ تاريخ ١٩٩٩/٨/١٧ الموافقه على مخطط تعديل شارع ضمن القطعة رقم (١١) ضمن الحوض رقم (١) ثراده وذلك في بلدة دير ابي سعيد/ لواء الكوره وحسب المخطط التعديلي (٤٤) تاريخ ١٩٩٩/٨/٢٢ ووضعه موضع التنفيذ ،

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٩٧تاريخ ١٩٩٩/٨/١٩عدم الموافقه على تغيير صفه استعمال من سكن وحرفي الى تجاري وذلك في بلده الزرقاء / لواء قصبه الزرقاء

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١/١١٩٩ تاريخ ١٩٩٩/٨/٢٢ عدم الموافقة على تحويل شارع حمزة بن عبد المطلب الى تجاري طولى بأحكام خاصة (بدون ارتداد امامى) وذلك في بلدة جرش/ لواء قصبة جرش ،

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢/١١٩٩ تاريخ ١٩٩٩/٨/٢٢ عدم الموافقة على تغيير صفة استعمال من سكن الى تجاري طولي ضمن الحوض رقم (٦) شارع البركتين وذلك في بلدة جرش/ لواء قصبة جرش ،



يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣/١١٩٩ تاريخ ١٩٩٩/٨/٢٢ عدم الموافقة على تخفيض سعة شارع من ١٢م الى ٨م ضمن الحوض رقم (٨) المضبعه وذلك في بلدة جرش/ لواء قصبة جرش ٠

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٤/١١٩٩ تاريخ ١٩٩٩/٨/٢٢عدم الموافقه على احداث طريق ضمن الحوض رقم (٨) وذلك في بلده جرش /لواء قصبه جرش

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٦/١٢٠٨ تاريخ ١٩٩٩/٨/٢٤ عدم الموافقة على الغاء طريق ضمن الحوض رقم (٥٣) وذلك في بلدة النعيمه لواء / بني عبيد ٠

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٧/١٢٠٨ تاريخ ١٩٩٩/٨/٢٤ عدم الموافقة على تخفيض سعة شارع من ١٦م الى ٦م ضمن الحوضين رقم (٣) وذلك في بلدة النعيمه لواء / بني عبيد ٠

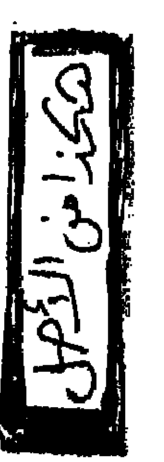
يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٩/١٢٠٨ تاريخ ١٩٩٩/٨/٢٤ عدم الموافقة على تخفيض سعة شارع من ١٢م الى ٦م ضمن الحوض رقم (٤٦) وذلك في بلدة النعيمه لواء / بني عبيد ٠

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٠/١٢٠٨ تاريخ ١٩٩٩/٨/٢٤ عدم الموافقة على تخفيض سعة شارع من ٣٠م الى ٢٠م ضمن الاحواض ذوات الارقام (١٥،١٤،٢٩،٢٨) وذلك في بلدة النعيمه لواء /بني عبيد ٠

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٠٩ تاريخ ١٩٩٩/٨/٢٤ الموافقة على تصديق مخطط احداث طريق ضمن القطعة رقم (٣٩) حوض رقم (١٨) وذلك في بلدة المزار الشمالي / لواء المزار الشمالي تصديقاً مؤقتاً ٠

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢١١ تاريخ ١٩٩٩/٨/٢٤ عدم الموافقة على تغيير صفة استعمال من سكن الى تجاري طولي ضمن الاحواض ذوات الارقام (٦،٥) وذلك في بلدة حبكا لواء / المزار الشمالي ٠

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٢٥ تاريخ ١٩٩٩/٨/٢٦ الموافقة على تصديق مخطط احداث شارع ضمن حوض رقم (١) وذلك في بلدة مغاير مهنا لواء /الموقر تصديقاً مؤقتاً ٠



إعـــــلانات

صادرة عن رئيس مجلس التنظيم الأعلى المنتخب

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١١٠/١ تاريخ ١٩٩٩/٧/٢٩ عدم الموافقه على تغيير صفة استعمال ضمن الحوض رقم (٤) من سكن أخضر الى تجاري محلي ضمن سكن أ وذلك في منطقة شفا بدران امانة عمان الكبرى.

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١١٠/٢ تاريخ ١٩٩٩/٧/٢٩ عدم الموافقة على تنظيم استعمال سكن (ج) للقطع (٩ ، ٤٧) حوض (٨) مرج الاجرب وذلك في منطقة شفا بدران أمانة عمان الكبرى .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١١١ تاريخ ١٩٩٩/٧/٢٩ عدم الموافقه على توسيع الشارع في القطع (٥٤١٩،٣٢٥٣) ضمن الحوض رقم (٢) الونانات وذلك في منطقة ماركا امانة عمان الكبرى.

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١١٢ تاريخ ١٩٩٩/٧/٢٩ الموافقه على تصديق مخطط احداث شوارع ضمن قرية أم الكندم ضمن الحوض رقم (١) المسحور وذلك في منطقة خريبة السوق/ امانة عمان الكبرى تصديقا مؤقتا

إعـــــلانات

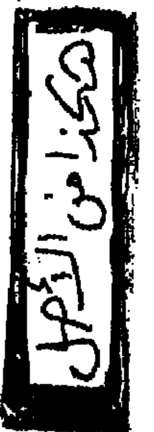
صادرة عن أمين عمان رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في أمانة عمان الكبرى

المهندس نضال الحديد

تعلن اللجنه اللوائيه للتنظيم والابنيه في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم (٣١٦) تاريخ ١٩٩٩/٧/١١ الموافقه على المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/١٥٣/ ٩٨/ القويسمه / خريبة السوق) المتضمن الغاء واستحداث شوارع هيكليه وتغيير إستعمال من سكن (أ) الى صناعات خفيفه ومعارض تجاريه بأ حكام خاصه وكذلك تنظيم إستعمال معارض تجاريه بإرتداد امامي عشرة أمتار على شارع الستين وتطبيق باقي الأحكام الوارده في قرار مجلس التنظيم الاعلى رقم (٤٦١) تاريخ ١٩٩٧/١٠/٣ ويليه صناعات خفيفه حسب الأحكام وكما هو موضح على المخطط في منطقة القويسمه ووضعه موضع التنفيذ استناداً لاحكام الفقرة (٦) من الماده (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ واستثناء الجزء الواقع ضمن منطقة خريبة السوق وايداعه للاعتراض لمدة شهر واحد من تاريخ نشره في الجريده الرسميه .

تعلن اللجنه اللوائيه للتنظيم والابنيه في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم (٣٤٨) تاريخ ١٩٩٩/٨/١ الموافقه على المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/١٥٦/٩٩/القويسمه) المتضمن استحداث شوارع هيكليه ضمن الاحواض التاليه (٢٨) المرقب وام قبارة (٢١) ام قبارة (٢٢) صهاة المبرك (٣٢) ام لسان (٢٧) المناطير وكما هو موضح على المخطط في منطقة القويسمه ووضعه موضع التنفيذ استناداً لاحكام الفقرة (٦) من الماده (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦.

تعلن اللجنه اللوائيه للتنظيم والابنيه في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم (٣٥٠) تاريخ ١٩٩٩/٨/١ الموافقه على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/١١٣/٩٩/ام قصير) المتضمن تحويل صفة استعمال قطع الاراضي المبينه ارقامها ضمن حوض (٣) الحنايفه من سكن (ب) الى سكن (جـ) ومن تجاري محلي ضمن سكن (ب) الى تجاري محلي ضمن سكن (جـ) وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في منطقة ام قصير والمقابلين حيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم إعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .



تعلن اللجنه اللوائيه للتنظيم والابنيه في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم (٣٥٤) تاريخ ١٩٩٩/٨/١ الموافقه على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٩٩/١٥٤/خريبة السوق) المتضمن تحويل صفة استعمال من سكن (جـ) الى سكن (د) بارتداد امامي (٤) متر من جهة شارع زيد بن خالد (وادي الطي) ومن سكن (ب) الى سكن (جـ) وذلك لبعض قطع الاراضي الواقعه على شارع زيد بن خالد ضمن حوض (٥) وادي الطي وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحللية للتنظيم والأبنية في منطقة خريبة السوق حيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم إعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

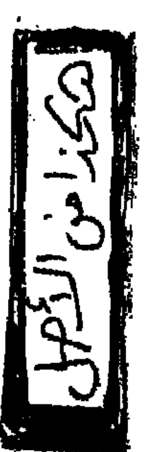
تعلن اللجنه اللوائيه للتنظيم والابنيه في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم (٣٥٥) تاريخ ١٩٩٩/٨/١ الموافقه على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٩٩/١٥٣/خريبة السوق) المتضمن الغاء واستحداث جزء من شارع أمام قطع الاراضي ذوات الارقام (٢٠٥ ، ٥٤) حوض (٣) العميري والقطعه رقم (١٦) حوض (٥) وادي الطي (متنزه ام الكندم) وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحللية للتنظيم والأبنية في منطقة خريبة السوق حيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم إعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر.

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بالها قررت بقرارها رقم (٣٦١) تاريخ ١٩٩٩/٨/١٥ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع /٩٩/٤٦/ بسمان) المتضمن تغيير صفة استعمال قطعة الأرض رقم (٣٥٣) حوض (٥) جر ينين الغربي من سكن (د) إلى تجاري عادي ضمن سكن (د) بأحكام ارتداد جانبي ثلاثة أمتار من جهة السكن مع فرض عوائد تنظيم خاصة بواقع ثلاثون دينار للمتر المربع الواحد من مساحة القطعة وكما هو موضح على المخطط في منطقة بسمان . ووضعه موضع التنفيذ استناداً لاحكام الفقره (٦) من الماده (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بالها قررت بقرارها رقم (٣٦٤) تاريخ ١٩٩٩/٨/١٥ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع /٩٩/٢٥/ ابو نصير) المتضمن احراء التعديلات الواردة على المخطط لمشروع اسكان ابو نصير المرحلة الثانية والمنصوص عليها بمشروع الاتفاق والموافقة على الاعتراض وذلك بتخفيض سعة الشارع جهة القطع المفرزة رقم (١٧١ ، ١٧٢) والواقعه خارج حدود مشروع ابو نصير حوض (٧) المقرن من (١٢) متر الى (١٠) متر وكما هو موضح على المخطط في منطقة ابو نصير . ووضعه موضع التنفيذ استناداً لاحكام الفقره (٦) من الماده (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ واعادة ايداع جزء من المخطط للاعتراض لمدة شهر واحد وذلك بالنسبة للاستعمال فقط ليصبح النموذج السكني رقم (١) بدلاً من النموذج (٢) وحسب نسخة المخطط المرفق من المؤسسة .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بالها قررت بقرارها رقم (٣٦٥) تاريخ ١٩٩٩/٨/١٥ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع /٩٩/١٢٨/ طارق) المتضمن تغيير صفة استعمال قطعة الارض رقم (٢٥٦٨) حوض (٢) الرواق من تجاري محلي ضمن سكن (أ) باحكام خاصة وسكن (أ) الى تجاري محلي ضمن سكن (ب) باحكام خاصة وسكن (ب) مع فرض عوائد تنظيم خاصة بواقع ثلاثة دنانير للمتر المربع الواحد من مساحة القطعة وكما هو موضح على المخطط في منطقة طارق . ووضعه موضع التنفيذ استناداً لاحكام الفقره (٦) من الماده (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ .

تعلن النجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بالها قررت بقرارها رقم (٣٦٦) تاريخ ١٩٩٩/٨/١٥ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع /٩٩/٤٩/ العبدلي) المتضمن تعديل الارتداد الجانبي لقطع الاراضي ارقام (٧٧٩ ، ٧٨٠ ، ٥٤٢) حوض (٩) الطهطور الجنوبي ليصبح اربعة امتار بعد عمق (١٨) متر من حد البناء وتبقى الاحكام الاخرى وكما هي مصدقة مع فرض عوائد تنظيم خاصة بواقع (٤٠) دينار للمتر المربع الواحد من المساحة القطع وكما هو موضح على المخطط في منطقة العبدلي ، ووضعه موضع التنفيذ استناداً لاحكام الفقره (٦) من الماده (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ .



تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم (٣٦٧) تاريخ ١٩٩٩/٨/١٥ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع /١٦٠/٩٩/ القويسمه) المتضمن تغير صفة استعمال قطعة الارض رقم (٩٧٩) حوض (٣) الشحيمينيات من سكن (أ) الى سكن (ب) مع فرض عوائد تنظيم خاصة بواقع دينار واحد للمتر المربع الواحد مساحة القطعة وكما هو موضح على المخطط في منطقة القويسمه . ووضعه موضع التنفيذ استنادا لاحكام الفقره (٦) من الماده (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم (٣٦٨) تاريخ ١٩٩٩/٨/١٥ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع /١٥٩/٩٩/ القويسمه) المتضمن الغاء اجزاء من شوارع وتحويل صفة استعمال من حديقة وسكن (ب) ومعارض تجارية الى مباني عامة وذلك لقطع الاراضي المبينه ارقامها ضمن حوض (٥) العلا لوحة (٢٧) وكما هو موضح على المخطط في منطقة القويسمه . ووضعه موضع التنفيذ استناداً لاحكام الفقره (٦) من الماده (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم (٣٦٩) تاريخ ١٩٩٩/٨/١٥ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع /٣٠٠/٩٨/ وادي السير) المتضمن استحداث جزء من طريق ضمن قطعة الارض رقم (٩٠١) حوض (١٣) السهل ، وكما هو موضح على المخطط في منطقة وادي السير ووضعه موضع التنفيذ استناداً لاحكام الفقره (٦) من الماده (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم (٣٧٠) تاريخ ١٩٩٩/٨/١٥ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع /١٥٨/٩٩/ القويسمة) المتضمن تعديل الارتداد الامامي لقطعة الارض رقم (٢٢٩٥) حوض (٦) ام اذينات من جهة شارع الحزام بحيث يكون خمسة امتار من جهة قطعة الارض رقم (٢٢٩٤) وعشرة امتار من جهة القطعة رقم (١٣٩٦) وباقي الاحكام تبقى وكما هو موضح على المخطط في منطقة القويسمة . ووضعه موضع التنفيذ استنادا لاحكام الفقره (٦) من الماده (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ .



تعلن اللجنه اللوائيه للتنظيم والابنيه في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم (٣٨١) تاريخ ١٩٩٩/٨/٢٢ الموافقه على إيداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٥٥/٩٩/ماركا) المتضمن تحويل صفة استعمال قطع الأراضي المبينة أرقامها ضمن حوض (٢) الونانات لوحة (١) من تجاري محلي الى صناعات خفيفة مع فرض عوائد تنظيم خاصة بواقع سبعة دنانير للمتر المربع الواحد من مساحة القطع وكما موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في منطقة ماركا حيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم إعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

تعلن اللجنه اللوائيه للتنظيم والابنيه في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم (٣٨٣) تاريخ ١٩٩٩/٨/٢٢ الموافقه على إيداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٦٠/٩٩/زهران) المتضمن استحداث طريق سعة ثلاثة أمتار ضمن قطعة الأرض رقم (٣١) حوض (٢٧) عبدون وذلك لخدمة قطعة الأرض رقم (٢٩) شريطة إستيفاء قيمة الإستملاك وكما موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في منطقة زهران حيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم إعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

تعلن اللجنه اللوائيه للتنظيم والابنيه في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم (٣٨٥) تاريخ ١٩٩٩/٨/٢٢ الموافقه على إيداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٢١٦/٩٩/صويلح) المتضمن إستحداث شوارع وذلك لتوسعة تقاطع جسر صويلح أمام قطع الأراضي المبينة أرقامها ضمن حوض (٦) البلد وحوض (٢) الجبيهة وحوض (٨) المترية وكما موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في منطقة صويلح حيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم إعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

تعلن اللجنه اللوائيه للتنظيم والابنيه في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم (٣٨٨) تاريخ ١٩٩٩/٨/٢٢ الموافقه على إيداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٩٩/١٥٧/خريبة السوق) المتضمن إلغاء وإستحداث شارع أمام قطعتي الأرض رقم (٣٢٠، ٣٤٦) حوض (٤) الموارس الحمراء شريطة إفراز الشارع المقترح رضائياً قبل وضع المخطط موضع التنفيذ وكما موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في منطقة خريبة السوق حيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم إعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

تعلن اللجنه اللوائيه للتنظيم والابنيه في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم (٣٩٠) تاريخ ١٩٩٩/٨/٢٢ الموافقه على إيداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٩٩/١٧١/القويسمة) المتضمن تحويل صفة إستعمال القطعة رقم (٢٢٥٣) وجزء من القطعة رقم (٢٢٥٢) من منطقة خضراء الى صناعات خفيفة بأحكام خاصة إرتداد أمامي عشرة أمتار على شارع الـ (٢٦) متر ضمن حوض (٣) النهارية لوحة (٧٦) وكما موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في منطقة القويسمة حيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم إعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر

إعلانات

صادرة عن متصرف لواء قصبة السلط رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء قصبة السلط

السيد زيد خالد الزريقات

- يعلن لإطلاع العموم بمقتضى أحكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بأن اللجنة اللوائية وبناءً على كتاب مدير الشؤون البلدية والقروية والبلدية والبيئة رقم ر/٨/٩/١٢٩٩ تاريخ ١٩٩٩/٨/١٠ قررت الموافقة على إيداع إعلان المخطط المصدق تصديقاً مؤقتاً بقرار مجلس التنظيم الأعلى رقم (٣٨٨) تاريخ ١٩٩٦/٣/٣١ ضمن الحوض رقم (٩) البلد من أراضي جلعد.

للإعتراض لمدة (شهرين) لدى سكرتير اللجنة اللوائية وذلك إعتباراً من تاريخ نشر هذا الإعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الإطلاع على المخطط وتقديم إعتراضاتهم وإقتراحاتهم مدعومة بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية معنونة بأسم رئيس اللجنة اللوائية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

- يعلن لإطلاع العموم بمقتضى أحكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٩٦ بأن اللجنة اللوائية وبناءً على كتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم س/٥/٩/٢٢٦٧١ تاريخ ١٩٩٨/٩/١٥ قررت الموافقة على إيداع إعلان مخطط تخفيض سعة طريق من (٦ إلى ٤)م ضمن الحوض رقم (٧٢) أبو طاره من أراضي السلط.

للإعتراض لمدة (شهرين) لدى مكتب سكرتير اللجنة اللوائية وذلك إعتباراً من تاريخ نشر هذا الإعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الإطلاع على المخطط وتقديم إعتراضاتهم وإقتراحاتهم مدعومة بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية معنوية بأسم رئيس اللجنة اللوائية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

- يعلن لإطلاع العموم بمقتضى أحكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٩٦ بأن اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية لبلدية السلط رقم ٩٨/٢٧٨ لسنة ١٩٩٨ قررت الموافقة على إيداع إعلان مخطط إعتماد الحد الإفرازي للشارع تنظيمياً وحسب المخطط المرفق بالقطع ذوات الأرقام (٣٦، ٤٤، ٢٦٦، ٢٦٧) حوض رقم (٥٠) الشفا الجنوبي.

للإعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة لبلدية السلط وذلك إعتباراً من تاريخ نشر هذا الإعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الإطلاع على المخطط لتقديم إعتراضاتهم وإقتراحاتهم مدعومة بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

- يعلن لإطلاع العموم بمقتضى أحكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بأن اللجنة اللوائية وبناءً على قرار اللجنة المحلية لبلدية السلط رقم ٩٩/١٠٤ لسنة ١٩٩٩ قررت الموافقة على إيداع إعلان المخطط المصدق تصديقاً مؤقتاً بقرار مجلس التنظيم الأعلى رقم (١/١٠٠٢) تاريخ ١٩٩٥/١/٩ ضمن الحوض رقم (٨٦) الحرزة من أراضي السلط.

للإعتراض لمدة (أسبوعين) لدى مكتب اللجنة المحلية لبلدية السلط وذلك إعتباراً من تاريخ نشر هذا الإعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الإطلاع على المخطط وتقديم إعتراضاتهم وإقتراحاتهم مدعومة بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية معنونة بأسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

● يعلن لإطلاع العموم بمقتضى أحكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بأن اللجنة اللوائية وبناءً على قرار اللجنة المحلية لبلدية السلط رقم ٩٩/٨٨ لسنة ١٩٩٩ قررت الموافقة على تخفيض سعة الشارع المار بالقطعة رقم (١٩) حوض رقم (٧٥) نقب الدبور من (١٢ إلى ١٠)م وحسب المخطط المعد من قبل البلدية.

للإعتراض لمدة (شهرين) لدى مكتب اللجنة المحلية لبلدية السلط وذلك إعتباراً من تاريخ نشر هذا الإعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الإطلاع على المخطط وتقديم إعتراضاتهم وإقتراحاتهم مدعومة بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية معنونة بأسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

● يعلن لإطلاع العموم بمقتضى أحكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بأن اللجنة اللوائية وبناءً على قرار اللجنة المحلية لبلدية السلط رقم ٩٩/٧٨ لسنة ١٩٩٩ قررت الموافقة على إستحداث طريق بعرض (٨)م مار بالقطع ذوات الأرقام (٤٨، ١٨) حوض رقم (٩٧) الميامين الجلوبي لربط الشارع التنظيمي مع المدور.

للإعتراض لمدة (شهرين) لدى مكتب اللجنة المحلية لبلدية السلط وذلك إعتباراً من تاريخ نشر هذا الإعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الإطلاع على المخطط وتقديم إعتراضاتهم وإقتراحاتهم مدعومة بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية معنونة بأسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

● يعلن لإطلاع العموم بمقتضى أحكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بأن اللجنة اللوائية وبناءً على قرار اللجنة المحلية لبلدية السلط رقم ٩٩/٩٧ لسنة ١٩٩٩ قررت الموافقة على إيداع إعلان مخطط إلغاء الشارع ذو السعة (١٢)م والمار من القطع ذوات الأرقام (٧٢، ٧٣، ٧٦، ٥، ٣٩، ٢٦، ٤١، ١٣، ٦١، ٢٥) وتخفيض الشارع المار بالقطع ذوات الأرقام (٢٦، ٢٨، ٢٧، ٩، ٨) إلى (٦)م بدلاً من (١٢)م، وتخفيض الشارع المار بالقطع ذوات الأرقام الأرقام (٩، ١٠، ٦١) إلى (٦)م بدلاً من (١٢م) وتعديل الشارع المار بالقطع ذوات الأرقام (٦١، ٤١، ٥، ١١) حوض رقم (٣٢) وإستحداث شارع (١٢)م يمر بالقطع ذوات الأرقام (٧٦، ٧٢، ٧٣، ٧٥، ٥، ٣٩، ٤١، ١٣، ٦١، ٢٥، ٢٦، ٢٨) حوض رقم (٣٢) مقام يوشع من أراضي السلط.

للإعتراض لمدة (شهرين) لدى مكتب اللجنة المحلية لبلدية السلط وذلك إعتباراً من تاريخ نشر هذا الإعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الإطلاع على المخطط وتقديم إعتراضاتهم وإقتراحاتهم مدعومة

بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية معنونة بأسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

● يعلن لإطلاع العموم بمقتضى أحكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بأن اللجنة اللوائية وبناءً على قرار اللجنة المحلية لبلدية السلط رقم ٩٨/٢٣٠ لسنة ١٩٩٨ قررت الموافقة على إيداع إعلان مخطط إلغاء الشارع المار من القطع ذوات الأرقام (١١١٠، ٢٦٦، ٢٦٥، ٢٦٤، ٤٤٥) حوض رقم (٦٤) والقطعة رقم (٩٠) حوض (٦٨) وتعديله أمام القطع ذوات الأرقام (١١٠٨، ١١٠٧) حوض (٦٤) وادي سواده ابهر من القطع ذوات الأرقام (٤٢، ٤١) حوض (٨١) أبو القيقب وإستحداث شارع ١٢م ماراً بالقطعة رقم (٤٢) حوض (٨١) والقطع ذوات الأرقام (٤٤٧، ٤٤٥) حوض رقم (٦٤)، وتوسيع الطريق الإفرازي أمام القطع ذوات الأرقام (٣٠، ٢٦٦، ٢٦٥، ٢٦٤، ٢٦٣) حوض رقم (٦٤) إلى سعة (٦م) ماراً بين القطع وإعتماد الطريق الإفرازي أمام القطع ذوات الأرقام ١٠٣٥، ٣٠، ١١٠٩، ١١٠٧ حوض رقم ٦٤ تنظيمياً وربط الطريق الإفرازي (٤)م من القطعة رقم (١١٠٨) حوض رقم (٦٤). وحسب المخطط المعد من قبل البلدية.

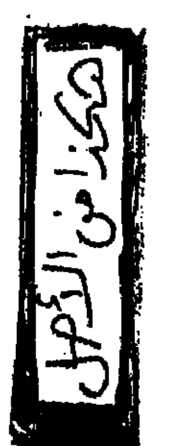
للإعتراض لمدة (شهرين) لدى مكتب اللجنة المحلية لبلدية السلط وذلك إعتباراً من تاريخ نشر هذا الإعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الإطلاع على المخطط وتقديم إعتراضاتهم وإقتراحاتهم مدعومة بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية معنونة بأسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

● يعلن لإطلاع العموم بمقتضى أحكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بأن اللجنة اللوائية وبناءً على قرار اللجنة المحلية لبلدية السلط رقم ٩٩/٢٢ لسنة ١٩٩٩ قررت الموافقة على إيداع إعلان مخطط إستحداث طريق سعة (٨)م يمر بالقطع ذوات الأرقام (٨٥، ٨٦، ٢٧٣، ٢٧٤، ٢٧٥) حوض رقم (٥٣) السرو الجنوبي.

للإعتراض لمدة (شهرين) لدى مكتب اللجنة المحلية لبلدية السلط وذلك إعتباراً من تاريخ نشر هذا الإعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الإطلاع على المخطط وتقديم إعتراضاتهم وإقتراحاتهم مدعومة بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية معنونة بأسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

● يعلن لإطلاع العموم بمقتضى أحكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بأن اللجنة اللوائية وبناءً على قرار اللجنة المحلية لبلدية السلط رقم ٩٩/٦٤ لسنة ١٩٩٩ قررت الموافقة على إيداع إعلان مخطط إعتماد الشارع الإفرازي أمام القطع ذوات الأرقام (١١٥، ١١٦، ٢٤٣، ٢٤٢، ١١٧، ١١٨، ١١٤، ١١٩) حوض رقم (٤٤)، وإلغاء الجزء التنظيمي أمام القطع ذوات الأرقام (١١٥، ١١٦، ٢٤٣) حوض رقم (٤٤) الصوانية من أراضي السلط.

للإعتراض لمدة (شهرين) لدى مكتب اللجنة المحلية لبلدية السلط وذلك إعتباراً من تاريخ نشر هذا الإعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الإطلاع على المخطط وتقديم إعتراضاتهم وإقتراحاتهم مدعومة



بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية معنونة بأسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

● يعلن لإطلاع العموم بمقتضى أحكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بأن "اللجنة اللوائية وبناءً على قرار اللجنة المحلية لبلدية السلط رقم ٩٨/٢١٥ لسنة ١٩٩٨ قررت الموافقة على إيداع إعلان مخطط إخراج القطع التالية من حدود التنظيم بدلاً من أن تكون سكناً زراعياً لتحمل صفة زراعي داخل حدود البلدية وخارج التنظيم للقطع (٣، ٤ جزء من ٣١) حوض (٤٧) والقطع ذات الأرقام (٥٤، ٥٨، ٥٩، ٣٨، ٣٦، ٤٤، ٤٥، ٤٦، ٤٩، ٤٠، جزء من (١، ٢)) حوض (٣٢) والقطع ذوات الأرقام (٥٨، ٥٩، ٦٠، ٢٤، ٢٢، ٣٣، ٧٥، ٧٤، ٦٣، ٦٤، ٦٧، ٨١، ٨٠، ٢٩، ٢٨، ٢٧) حوض رقم (٢٣) والقطع ذوات الأرقام (٢٥، ٢٦، ١٥، ١٦) حوض رقم (٢٨) والقطع ذوات الأرقام (٥٠، ٤٧، ٤٦، ٤٥، ٤٨، ٤٩، ٥١، ٥٢، ٥٤، ٥٧، ومن ٦٣ إلى ٦٧، ٢٣، ٢٦، ١٣، ٢٥، ١٤، ١٠، ٩، ٧٢، ٧٣، ٢٤، ٢٧، ٢٨، ٤٢، ٤٣، ٤١، ٢٩، ٤٠، ٥٥، ٥٦، ٣٩، ٣٨، ٣٧، جزء من (٣٦، ٣٢)، ٣٥) حوض رقم (٢٩) والقطع ذوات الأرقام (٢٨، ٢٩، ٣٠، ٣١، ٣٨، جزء من ٣٧، ٤٩، ٥٠، ٥٤، ٥٣، ٧١، ٦٩، ٧٠، ٦٨، ٥٨، ٥٧، ٤٢، ٤٣، ٤٤، ٦٠، ٤٥، ٦٧، ٤٦، ٥٦، ٦٥، ١، جزء من ٤٧) حوض رقم (٣١) وادي طريره، والقطع ذوات الأرقام (٧٢، ٧١، ٧٠، جزء من ٦٩) حوض رقم (٣٠) والقطع ذوات الأرقام (جزء من (١٧) ومن ٧٠ إلى ٧٨، من ٩٦ إلى ٩٩، ٢٣، ٣١، ٣٢، ١٩) حوض رقم (٣٨) عرقوب الخاخه، والقطع ذوات الأرقام (من ٤٥ إلى ٤٩، جزء من ٥٠، ومن ٨٤ إلى ٨٧، ٦٧، جزء من ٦٨، ١١٥ ومن ٥٦ إلى ٥٨، جزء من ١٢٠، ٦٠ إلى ٦٣، ٩٠، ٩١، ٥٥، ٥٤، ٧٥، ١٠٦) حوض رقم (٣٧) وادي الخاخه، والقطع ذوات الأرقام ٢٥، ٩١، ٣٩، ٢٦، ٩٠، ٢٩، ٣٠، ٣٥، ٣٤، ٤٠، ٢١، ٢٢، ٣٦، ٣٧، ٣١، ٣٨) حوض رقم (٨٧) والقطع ذوات الأرقام (من ٥٠ إلى ٥٥، ٤٠، ٢٧، ٢٦، ٢٨، ٣٠) حوض رقم (٩٦) كروم المزود والقطع ذوات الأرقام (١٤٤، ٩٦، ٩٥، جزء من ١٧٤، ١٧٥، ١٧٦، ١٤٦، ١٤٧) حوض رقم (٥١)، والقطع ذوات الأرقام (٩٩، ١٠٠، ٦٨، ٦٩، ٦٦، جزء من ٧٠ حوض رقم ١٠٧ والقطع ذوات الأرقام (٥، من ٨ إلى ٢٤، جزء من (١٦، ١٧)) حوض رقم (١٠٦)، والقطع ذوات الأرقام (١٤، ١٥، ١٦، ١١٥، من ١٨ إلى ٢٤، من ٣٤ إلى ٣٧، من ٦٦ إلى ٦٨، من ٧٠ إلى ٧٣، جزء من ١٠، جزء من ١٢٠ إلى ١٢٧، من ٢٥ إلى ٣٠، ٩٥، ٣٢، ١١٢، ٩٧، ٩٦، ٣٩، جزء من ١٤٦، ٧٥، ٧٩، من ٦ إلى ١٠، ٣، ٩٣، ٩٢، من ١٠٠ إلى ١٠٣، ١١٨، ١١٩، ٥٠، ٥٦، ١٠٥، من ٤٢ إلى ٤٦، ١٠٤، ١١٦، ٥١، ٦٥، ٥٣، ٩٠، ٩١، ٥٤، ٥٨، ٥٧، ٥٥، ٥٩، ٦٠، ٦١، ١٠٦، ٦٢، ٩٩، ٦٤) حوض رقم (١١٢) غياضه، والقطع ذوات الأرقام (من ١ إلى ٤، ٦، ٧، ٨، ١٩) حوض رقم (١١٥) أبو الصليح، والقطع ذوات الأرقام (من ١ إلى ٢، جزء من ١٥، ١٦، ١٧، ١٨) حوض رقم (١١٤) بطمه.
للإعتراض لمدة (شهرين) لدى مكتب اللجنة المحلية لبلدية السلط وذلك إعتباراً من تاريخ نشر هذا الإعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الإطلاع على المخطط وتقديم إعتراضاتهم وإقتراحاتهم مدعومة بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية معنونة بأسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

● يعلن لإطلاع العموم بمقتضى أحكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناءً على قرار اللجنة المحلية لبلدية الصبيحي رقم ٩٩/٤٥ لسنة ١٩٩٩ قررت الموافقة على إيداع إعلان مخطط تخفيض سعة الشارع التنظيمي ذو السعة (١٠)م المار بمحاذاة القطع ذوات الأرقام (٤١، ٦٧، ٦٨، ٥٣، ٥٤، ٥٥، ٦٢) حوض رقم (٦) تل حجاج وخشفه من أراضي الصبيحي ليصبح بسعة (٨)م.
للإعتراض لمدة (شهرين) لدى مكتب اللجنة المحلية لبلدية الصبيحي وذلك إعتباراً من تاريخ نشر هذا الإعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الإطلاع على المخطط وتقديم إعتراضاتهم وإقتراحاتهم مدعومة بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية معنونة بإسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

● يعلن لإطلاع العموم بمقتضى أحكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بأن اللجنة اللوائية وبناءً على قرار اللجنة المحلية لبلدية الفحيص رقم ٩٩/١٥٤ لسنة ١٩٩٩ قررت الموافقة على إيداع إعلان مخطط تعديل مسار الشارع المار بالقطع ذوات الأرقام (٣٣، ٣٤، ١٩) حوض رقم (٤) الحمر وتخفيض سعته من (١٤ إلى ١٢)م، وتعديل الشارع المار بالقطع ذوات الأرقام ٣١٧، ٣١٨، ٣٣ حوض رقم ٤ الحمر لإلغاء الجزء الداخل من القطعة رقم ٣١٨ وتخفيض سعة الشارع المار بالقطع ذوات الأرقام (١٩، ٢٢٠، ٢٢١، ٢٢٥، ٢٢٤، ١٨) ليصبح (١٠م) بدلاً من (١٢)م وحسب المخطط المعد من قبل وزارة البلديات.
للإعتراض لمدة (شهرين) لدى مكتب اللجنة المحلية لبلدية الفحيص وذلك إعتباراً من تاريخ نشر هذا الإعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الإطلاع على المخطط وتقديم إعتراضاتهم وإقتراحاتهم مدعومة بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية معنونة بأسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

إعلانات

صادرة عن متصرف لواء قصبة الزرقاء رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء قصبة الزرقاء السيد علي قعدان الفايز

● إطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة الزرقاء وبصفتها لجنة محلية على كتاب السيد مدير الشؤون البلدية والقروية والبيئة لمحافظة الزرقاء رقم ز/١/٩/٨٠٠ تاريخ ١٩٩٩/٨/٢ والمخطط التنظيمي المتضمن تعديل مسار الشارع المار بالقطع ذوات الأرقام (١١١، ١١٢، ١١٣) من الحوض رقم (٣) خشيبه الشمالي وذلك لتلافي هدم المسجد القائم وحسب المخطط المرفق.
يعلن لإطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم (٢٠٠) لسنة ١٩٩٩ الموافقة على ما جاء بكتاب مدير الشؤون البلدية المنوه عنه بأعلاه والمخطط التنظيمي وإعلان إيداعه للإعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.
يجوز لذوي العلاقة الإطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم إعتراضاتهم إذا كان ما.
يوجب الإعتراض مدعمة بالوثائق الثبوتيه والمخططات الإيضاحية.

● إطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة الزرقاء وبصفتها لجنة محلية على قرار مجلس التنظيم الأعلى رقم (١١٤٩) تاريخ ١٩٩٦/٨/٢٥ والمخطط التنظيمي المتضمن تصديق مخطط للشوارع المارة من حوض (١٠) من أراضي الأزرق الشمالي تصديقاً مؤقتاً وحسب المخطط المرفق.
يعلن لإطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم (١٩٨) لسنة ١٩٩٩ الموافقة على ما جاء بقرار مجلس التنظيم الأعلى المنوه عنه بأعلاه والمخطط التنظيمي وإعلان إيداعه للإعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.
يجوز لذوي العلاقة الإطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم إعتراضاتهم إذا كان ما يوجب الإعتراض مدعمة بالوثائق الثبوتية والمخططات الإيضاحية.

● إطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة الزرقاء على قرار اللجنة المحلية في بلدية الزرقاء رقم (١٤/٥٤) تاريخ ٩٨/٤/٢٨ والمخطط التنظيمي المتضمن إستحداث شارع بسعة (١٢)م يمر من القطعة رقم (٥٩) من أمام القطع ذوات الأرقام (٥٠٧، ١١١٧، ١٠٢٠، ١١٨٠، ١١٨١، ١١٨٢، ٢١٨٥، ٢١٨٤) وكذلك إستحداث شارع بسعة (١٢)م يمر من بين القطعتين (٢١٨٥، ٢١٨٤) وبالمناصفة بحيث يكون بمقدار (٦)م من كل قطعة مع نهاية الطريق (D, E) وإلغاء الأجزاء الباقية من (D, E) من القطع (٢١٨٥، ٢١٨٤) وتثبيت جميع المنحنيات الناتجة عند إلتقاء هذه الشوارع مع بعضها بأحداثيات (١٢,٠٠م × ١٢,٠٠م) وذلك في حوض (٤) البتراوي الجنوبي لوحة (٢٢) البتراوي لوحة (٢) التنظيمية.
يعلن لإطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم (١٨٥) لسنة ١٩٩٩ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه بأعلاه والمخطط التنظيمي.
وإعلان إيداعه للإعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة الإطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم إعتراضاتهم إذا كان ما يوجب الإعتراض مدعمة بالوثائق الثبوتية والمخططات الإيضاحية.

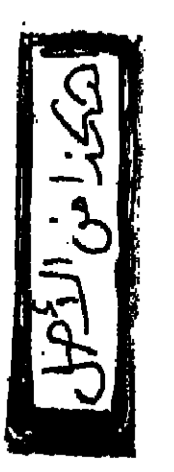
● إطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة الزرقاء على قرار اللجنة المحلية فى بلدية الزرقاء رقم (١٨/٤٢) تاريخ ١٩٩٩/٥/٢٦ والمخطط التنظيمي المتضمن تخفيض إحداثيات المنحنى التنظيمي ١٢×١٢ إلى ١٠,٢٥×٩,١٥ وذلك لوجود بناء قائم في سعة المنحى لوحة (٩) حوض (٤) الأعله من أراضى مزرعة الرحيل لوحة (٣٠) التنظيمية وحسب المخطط المرفق.
يعلن لإطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم (٢١١) لسنة ١٩٩٩ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه بأعلاه والمخطط التنظيمي. وإعلان إيداعه للإعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.

يجوز لذوي العلاقة الإطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم إعتراضاتهم إذا كان ما يوجب الإعتراض مدعمة بالوثائق الثبوتية والمخططات التنظيمية.

● إطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة الزرقاء على قرار اللجنة المحلية في بلدية الزرقاء رقم (١٤/٤٩) تاريخ ١٩٩٩/٤/٢٨ والمخطط التنظيمي المتضمن إستحداث طريق بسعة (٦)م المارة من القطعة رقم (١٤٤) ضمن حوض (٣) الفلاح لوحة (١٨) التنظيمية من أراضي عطل الزرقاء والرصيفة وذلك لعدم وجود طريق تخدم الأبنية الواقعة وحسب المخطط المرفق.
يعلن لإطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم (٢٠٩) لسنة ١٩٩٩ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه بأعلاه والمخطط التنظيمي. وإعلان إيداعه للإعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.
يجوز لذوي العلاقة الإطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم إعتراضاتهم إذا كان ما يوجب الإعتراض مدعمة بالوثائق الثبوتية والمخططات الإيضاحية.

● إطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة الزرقاء على قرار اللجنة المحلية في بلدية الزرقاء رقم (١٧/٢٩) تاريخ ١٩٩٩/٥/١٩ والمخطط التنظيمي المتضمن تغيير صفة الإستعمال للمنطقة المحصورة شمالاً بالوادي والجهة الشرقية بخط سكة الحديد الحجازي الأردني ومن الجهة الغربية جزء من شارع (٢٠)م (شارع الثورة العربية الكبرى) وجزء من شارع (١٠)م ومن الجهة الجنوبية شارع (١٠)م وجزء من سكة الحديد الحجازى الأردني وذلك ضمن لوحة ٢٩ من أراضي الزرقاء من اللوحة (٨) التنظيمية من حوض (٨) عوجان الشمالى وذلك من سكن (جيم) إلى سكن (دال) وذلك كون إفرازات القطعة تتناسب مع أحكام سكن (دال) وحسب المخطط المرفق.
يعلن لإطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم (١٧٧) لسنة ١٩٩٩ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه بأعلاه والمخطط التنظيمي. وإعلان إيداعه للإعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسميه وجريدتين محليتين.
يجوز لذوي العلاقة الإطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم إعتراضاتهم إذا كان ما يوجب الإعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتية والمخططات الإيضاحية.

● إطلعت اللجنة اللوائة للتنظيم في متصرفية لواء قصبة الزرقاء وبصفتها لجنة محلية على قرار مجلس التنظيم الأعلى رقم (٣/١٦١٥) تاريخ ١٩٩٥/١٠/٢٤ والمخطط التنظيمى المتضمن تصديق مخطط إحداث شوارع ضمن حوض رقم (٦) من أراضى السخنة تصديقاً مؤقتاً.



يعلن لإطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم (١٨٠) لسنة ١٩٩٩ الموافقة على ما جاء بقرار مجلس التنظيم الأعلى المنوه عنه بأعلاه والمخطط التنظيمي. وإعلان إيداعه للإعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.

يجوز لذوي العلاقة الإطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم إعتراضاتهم إذا كان ما يوجب الإعتراض مدعمة بالوثائق الثبوتية والمخططات الإيضاحية.

● إطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة الزرقاء وبصفتها لجنة محلية على قرار مجلس التنظيم الأعلى رقم (١٦٦٢) تاريخ ٩٦/١٢/١ والمخطط التنظيمي المتضمن تصديق مخطط للشوارع المارة من الحوض رقم (١٠) من أراضي الأزرق الشمالي تصديقاً مؤقتاً وحسب المخطط المرفق.

يعلن لإطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم (١٩٧) لسنة ١٩٩٩ الموافقة على ما جاء بقرار مجلس التنظيم الأعلى المنوه عنه بأعلاه والمخطط التنظيمي. وإعلان إيداعه للإعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.

يجوز لذوي العلاقة الإطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم إعتراضاتهم إذا كان ما يوجب الإعتراض مدعمة بالوثائق الثبوتية والمخططات الإيضاحية.

● إطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة الزرقاء على قرار اللجنة المحلية في بلدية السخنة رقم (٦٥/٦) تاريخ ٩٩/٧/٢٩ والمخطط التنظيمي المتضمن:-

أ- تعديل مسار الشارع سعة (١٢) متر المار شمال القطعة رقم (٤٤) حوض (٢) سعيدا بإزاحة سعته مسافة مترين بإتجاه الشمال مع الإبقاء على سعته التنظيمية حسب المخطط التعديلي وذلك تلافياً لهدم جزء كبير من جدار خرساني قائم واقع في حرم الشارع قبل تنظيم المنطقة.

ب- تخفيض سعة الشارع المار بين القطعتين (١٤٨، ٣٨) حوض (٢) سعيدا من (١٢) متر إلى ١٠ متر بحيث يقتطع ثمانية أمتار من سعته من القطعة رقم (١٤٨) ومترين من القطعة رقم (٣٨) وذلك لكون العرض المتبقي من القطعة (٣٨) أقل من (١٤) متر ولا يحتمل المزيد من الإقتطاع إضافة إلى وجود أبنية وأسوار قائمة تشغل معظم أرجاء القطعة (٣٨) وأن سكان تلك القطعة تركوا مسافة مترين فقط على طول الواجهة الشرقية كطريق لمنازلهم.

جـ- زيادة سعة الطريق الواقع بين القطعتين (١٤٨، ٣٨) حوض (٢) سعيدا من (٦) متر إلى (١٠) متر بحيث يقتطع ثمانية أمتار من سعته من القطعة رقم (١٤٨) ومترين من القطعة رقم (٣٨) وذلك لكون هذا الطريق يشكل إمتداداً لإستقامة الشارع سعة (١٠) متر المذكور في البند السابق (ب).

د- تخفيض سعة الطريق المار بين القطعتين (١٤٨، ٣٨) حوض (٢) سعيدا من (٦) متر إلى (٥) متر بحيث يكون التخفيض من جهة القطعة (٣٨) فقط وذلك لنفس الأسباب الواردة في البند (ب) من هذا القرار.

هـ- تخفيض سعة الشارع المار من القطع (٣٨، ٣٩) حوض (٢) سعيدا من (١٠) متر إلى (٦) متر مع إلغاء دوار نهاية الشارع كما هو مقترح في المخطط الوارد من وزارة الشؤون البلدية والقروية والبيئة مرفقة بكتاب رقم (٢٧٩٢٤/١٠/٦) تاريخ ٩٧/١٠/١٩.

و- ألغاء الشارع سعة (١٢) متر المار من القطع (٣٩، ٣٨) بسبب وجود منشآت وأشجار مختلفة في سعته وإستبدالها بتوسيع الطريق الشمالي الموازي له من سعة (٦م) إلى (١٢) متر واحداث طريق آخر عرض (٦) متر في موقع مناسب إلى الجنوب كما هو بين في المخطط التعديلي.

ز- تعديل مسار الشارع سعة ١٦ متر المار وسط روض القحويان الفاصل ما بين حوض (٢) سعيدا وحوض (٦) قحويان وذلك لكون موقع خط الروض على المخطط الأصلي غير مطابق للواقع بما في ذلك مواقع الأبنية المجاورة لذلك الروض وبعد تصحيح المواقع المذكورة من قبل فريق مساحي دائرة الأراضي والمساحة تم تعديل مسار الشارع بنفس سعته بحيث يتناسب مع مواقع الأبنية والروض الفاصل حسب المخطط التعديلي.

ح- تعديل صفة تنظيم من سكن ج إلى تجاري طولي بعمق (١٤) متر على القطعة رقم (١٤٨) والقطعة رقم (٣٦) حسب المخطط التعديلي وذلك كتعويض لمالك القطعة رقم (١٤٨) عن إقتطاع (٨) متر من عرض الشارع التنظيمي المقترح في البند ج مقابل إقتطاع مترين من الأرض المقابلة له.

ط- تخفيض سعة الشارع الواقع ما بين القطع (١٤١، ١٤٢) من جهة والقطعة (٤٧) من الجهة الأخرى من (١٢) متر إلى (١٠) متر بحيث يقتطع الشارع ٦م (بدلاً من ٨م الحالية) من القطعة رقم (٤٧) مقابل إقتطاع ٤م من القطع (١٤١، ١٤٢) المجاورة وذلك لأجل تخفيض فرق إقتطاع الشارع ما بين هذه الأراضي.

يعلن لإطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم (٢١٤) لسنة ١٩٩٩ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه بأعلاه والمخطط التنظيمي وإعلان إيداعه للإعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.

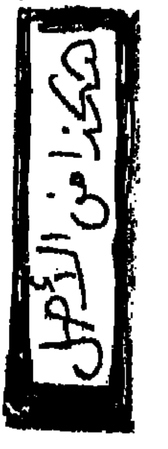
يجوز لذوي العلاقة الإطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم إعتراضاتهم إذا كان ما يوجب الإعتراض مدعمة بالوثائق الثبوتية والمخططات الإيضاحية.

● إطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة الزرقاء وبصفتها لجنة محلية على قرار مجلس التنظيم الأعلى رقم (٥٢) تاريخ ١٩٩٥/١/٢٩ والمخطط التنظيمي المتضمن تصديق مخطط احداث شوارع في الأحواض ذوات الأرقام (١، ٢، ٧، ٨، ٩) من أراضي القنية تصديقاً مؤقتاً وحسب المخطط المرفق.

يعلن لإطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم (٢٠٤) لسنة ١٩٩٩ الموافقة على ما جاء بقرار مجلس التنظيم الأعلى المنوه عنه بأعلاه والمخطط التنظيمي. وإعلان إيداعه للإعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.

يجوز لذوي العلاقة الإطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم إعتراضاتهم إذا كان ما يوجب الإعتراض مدعمة بالوثائق الثبوتية والمخططات الإيضاحية.

● إطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة الزرقاء على قرار اللجنة المحلية في بلدية الزرقاء رقم (٤١/٥) تاريخ ١٩٩٨/١٠/٢١ والمخطط التنظيمي المتضمن تخفيض سعة الشارع (٢٠)م والمار من أمام القطع ذوات القطع الأرقام (٧٠١، ٧٠٢، ٧٠٣، ٧٠٤، ٧٠٥) لوحة رقم (٨٦) والقطعة رقم (٧٠٥) لوحة رقم (٤٧) من



الجهة الشمالية والقطعة رقم (٧٠١) لوحة رقم (٤٥) والقطعة رقم (٧١٥) لوحة رقم (٤٧) من الجهة الجنوبية وجميع هذه اللوحات تقع ضمن حوض (٦) فاجرة شبيب لوحة تنظيمية رقم (٢) بحيث تصبح سعة الشارع (١٦)م لوجود أبنية قائمة قديمة في سعة الشارع حسب المخطط المرفق.

يعلن لإطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم (٧٠) لسنة ١٩٩٩ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه بأعلاه والمخطط التنظيمي. وإعلان إيداعه للإعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.

يجوز لذوي العلاقة الإطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم إعتراضاتهم إذا كان ما يوجب الإعتراض مدعمة بالوثائق الثبوتية والمخططات الإيضاحية.

● إطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة الزرقاء على قرار اللجنة المحلية في بلدية الزرقاء رقم (٣٢/٣) تاريخ ١٩٩٨/٨/١٩ والمخطط التنظيمي المتضمن إستحداث طريق بسعة (٦م) تكون إستمرارية لشارع بسعة (١٤م) بحيث تصل بين الشارع والجهة المقابلة وتمر من فوق منطقة الوادي لتصل بين المنطقتين بعبارة قائمة على الواقع وكذلك إستحداث طريق بسعة (٦م) تمر من أمام القطع ذوات الأرقام (٤١/٤٢/٤٣) من حوض (٤) الأعنة أراضي مزرعة الرحيل لوحة تنظيمية (٢٧) لوحة أراضي (١٠) حيث أن هذه الطريق قائمة ومعبدة على الواقع وحسب المخطط المرفق.

يعلن لإطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم (٤٨) لسنة ١٩٩٩ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه بأعلاه والمخطط التنظيمي. وإعلان إيداعه للإعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.

يجوز لذوي العلاقة الإطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم إعتراضاتهم إذا كان ما يوجب الإعتراض مدعمة بالوثائق الثبوتية والمخططات الإيضاحية.

● إطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة الزرقاء وبصفتها لجنة محلية على قرار مجلس التنظيم الأعلى رقم (٧٠٤) تاريخ ١٩٩٥/٥/٣١ والمخطط التنظيمي المتضمن تصديق مخطط احداث شوارع ضمن الأحواض أرقام (٧، ٨) من أراضي الفيصلية/ الخربه السمراء تصديقاً مؤقتاً وحسب المخطط المرفق.

يعلن لإطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم (١٨٤) لسنة ١٩٩٩ الموافقة على ما جاء بقرار مجلس التنظيم الأعلى المنوه عنه بأعلاه والمخطط التنظيمي. وإعلان إيداعه للإعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.

يجوز لذوي العلاقة الإطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم إعتراضاتهم إذا كان ما يوجب الإعتراض مدعمة بالوثائق الثبوتية والمخططات الإيضاحية.

● إطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة الزرقاء وبصفتها لجنة محلية على قرار مجلس التنظيم الأعلى رقم (٩٣٠) تاريخ ١٩٩٧/٦/٢٩ والمخطط التنظيمي المتضمن تصديق مخطط احداث شوارع ضمن حوض رقم (٤) من أراضي السخنة تصديقاً مؤقتاً.

يعلن لإطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم (١٧٨) لسنة ١٩٩٩ الموافقة على ما جاء بقرار مجلس التنظيم الأعلى المنوه عنه بأعلاه والمخطط التنظيمي. وإعلان إيداعه للإعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.

يجوز لذوي العلاقة الإطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم إعتراضاتهم إذا كان ما يوجب الإعتراض مدعمة بالوثائق الثبوتية والمخططات الإيضاحية.

إعلان

● إجتمعت لجنة التنظيم والأبنية اللوائية في لواء قصبة المفرق بتاريخ ١٩٩٨/٨/٢٥م وإطلعت على المخطط المقترح لغاية الخدمات والمرفق بكتاب السيد مدير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم ب/٧١٦/٤٤ تاريخ ١٩٩٨/٦/٢٤م والمتعلق بأحداث طرق لغايات الخدمات وذلك ضمن الحوض رقم (٢٢) الشريلية من أراضي بلعما وحسب المخطط المرفق والمعد لهذه الغاية.

وبعد التداول قررت اللجنة اللوائية الموافقة على المخطط المقترح الآنف الذكر وإعلان إيداعه للإعتراض لمدة شهر إعتباراً من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين، يجوز لذوي العلاقة الإطلاع على المخططات التوضيحية لدى مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة لمحافظة المفرق وتقديم إعتراضاتهم خلال المدة القانونية إذا كان هناك ما يوجب الإعتراض مدعمة بالأوراق الثبوتيه والمخططات الإيضاحية.

ذيب سليمان
محافظ المفرق
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية

إعلان

● إجتمعت لجنة التنظيم والأبنية اللوائية في لواء قصبة المفرق بتاريخ ١٩٩٩/٧/١٩م واطلعت على قرار اللجنة المحلية لبلدية المفرق رقم (٣٤) تاريخ ١٩٩٩/٧/٦م. المتضمن:- تتغيير صفة استعمال القطع (١٣٦/ ١٣٧/ ١٣٨/ ١٣٩/ ١٤٠/ ١٤١/ ٣٩٢/ ٣٩٣/ ٣٩٤/ ٣٩٥/ ٣٩٦) حوض رقم (٢٢) الحي الجنوبي الغربي من أراضي المفرق. وذلك من سكن (ج) الى سكن (د) وحسب المخطط المرفق وبعد التداول:
قررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنة المحلية الآنف الذكر واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر اعتباراً من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين. يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التوضيحية لدى بلدية المفرق وتقديم اعتراضاتهم خلال المدة القانونية اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض مدعمة بالأوراق الثبوتية.

فارس اللوزي
نائب محافظ المفرق/ رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم

إعـلان

● إجتمعت لجنة التنظيم والأبنية اللوائية في لواء قصبة المفرق بتاريخ ١٩٩٩/٧/١٩م واطلعت على قرار اللجنة المحلية لبلدية بلعما رقم (١٦) تاريخ ١٩٩٩/٣/٢٢م. المتضمن:- تعديل الشارع المار بالقطع ذوات الارقام (٣٠، ٣١، ٣٢، ٣٤) حوض رقم (٩) حي (٣) المدرسة حيث يصبح حسب الافراز وذلك لوجود ابنية على القطع المذكورة. وذلك في بلدة بلعما/ لواء قصبة المفرق وحسب المخطط المرفق.

وبعد التداول:

قررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنة المحلية الآنف الذكر واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر اعتباراً من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين. يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التوضيحية لدى بلدية بلعما وتقديم اعتراضاتهم خلال المدة القانونية اذا كان هناك ما يوجب، الاعتراض مدعمة بالاوراق الثبوتية والمخططات الايضاحية.

فارس اللوزي
نائب محافظ المفرق/ رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم

إعـلانات

صادرة عن متصرف لواء قصبة جرش رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء قصبة جرش
الدكتور سعد الوادي المناصير.

● تعلن اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والأبنية في متصرفية لواء قصبة جرش أنهـا إتخذت قراراً تحت رقم (٣٨) بند (١) تاريخ ١٩٩٧/١١/١٣م بالموافقة على الإستدعاء المقدم من السيد صفوان محمد عبدالحميد فريحات من قرية نجده والذي يطلب فيه إزاحة الشارع التنظيمي سعة (١٢م) والذي يمر بالقطعة رقم (١٣٥) من حوض نجده/ برما إلى طريق القطعة بحيث يتضمن تعديل الطريق المساحي المحاذي للقطعة رقم (١٣٥) كما هو معد من قبل هندسة بلديات جرش وإعلانه للإعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بصحيفتين محليتين والجريدة الرسمية حيث يجوز لأصحاب العلاقة تقديم إعتراضاتهم لدى مكتب اللجنة اللوائية في متصرفية لواء قصبة جرش مدعمة بالوثائق والمخططات التوضيحية اللازمة خلال المدة القانونية المقررة.

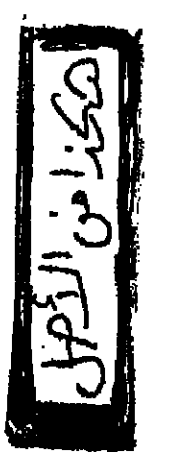
● تعلن اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والأبنية في متصرفية لواء قصبة جرش أنها إتخذت قراراً تحت رقم ٩ بند ١٦ تاريخ ١٩٩٩/٣/١١م بالموافقة على قرار اللجنة المحلية لبلدية جرش رقم ١٣/٣٧ تاريخ ١٩٩٨/١٠/٥ والمتضمن إلغاء صفة المباني العامة والمدارس المتفرقة عن القطعة رقم (١١) حوض رقم (٤) من أراضي دير اللياث لعدم حاجة التربية والتعليم إليها وإعلانه للإعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين حيث يجوز لأصحاب العلاقة تقديم إعتراضاتهم لدى مكتب اللجنة المحلية لبلدية جرش مدعمة بالوثائق والمخططات التوضيحية اللازمة خلال المدة القانونية المقررة.

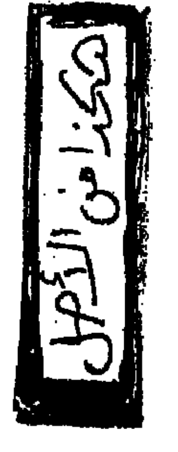
● تعلن اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والأبنية في متصرفية لواء قصبة جرش أنهـا إتخذت قراراً تحت رقم ٢٠ بند (١) تاريخ ١٩٩٩/٧/٥م بالموافقة على قرار اللجنة المحلية لبلدية ريمون رقم (١) بند (٣) تاريخ ١٩٩٩/٣/٢٥م والمتضمن إحداث طريق تنظيمية بسعة (٣م) من الجهة الغربية للقطعة رقم (٣٤٥) حوض رقم (٢) وذلك لتخدم القطعة المجاورة رقم (١٢٩) حوض رقم (٢) وإعلانـه للإعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بصحيفتين محليتين والجريدة الرسمية حيث يجوز لأصحاب العلاقة تقديم إعتراضاتهم لدى مكتب اللجنة المحلية لبلدية ريمون مدعمة بالمخططات والوثائق التوضيحية اللازمة خلال المدة القانونية المقررة.

اعـلانـات

صادرة عن متصرف لواء قصبة عجلون رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء قصبة عجلون
السيد زيد الظاهر

● يعلن للعموم في بلدة عنجرة بأن اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى في متصرفية لواء قصبة عجلون قـد قررت بقرارها رقم (١٩٩) تاريخ ١٩٩٩/٦/٢٧ (الموافقة) على قرار اللجنة المحلية في بلدة عنجرة رقم (١٩) فقرة (٦) تاريخ ١٩٩٩/٥/٣٠ المتضمن:- تعديل مسار الطريق بنفس السعة لخدمة جميع الشركاء في القطعة رقم (٥٥) من حوض رقم ٧ الزيزفونة ولتفادي هدم بناء قائم على القطعة نفسها وتخفيض سعة الكيرف كونه يهدم البناء نفسه ضمن نفس القطعة وحسب الترسيم المعد لهذه الغاية.
وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لـذوي العلاقـة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية للتنظيم في بلدة عنجرة خلال المدة القانونية مرفقـة بالمخططـات التوضيحية والاوراق الثبوتية.





- يعلن للعموم في بلدة عنجرة بأن اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى في متصرفية لواء قصبة عجلون قد قررت بقرارها رقم (٢٠٢) تاريخ ١٩٩٩/٦/٢٧ (الموافقة) على قرار اللجنة المحلية في بلدة عنجرة رقم (١٩) فقرة (٩) تاريخ ١٩٩٩/٥/٣٠ المتضمن:- احداث طريق بسعة ٤ متر في القطعة رقم ٩٦ من حوض (٧) الزيزفونة وذلك حسب الترسيم المعد لهذه الغاية.

وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية للتنظيم في بلدة عنجرة خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية.

- يعلن للعموم في بلدة عنجرة بأن اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى في متصرفية لواء قصبة عجلون قد قررت بقرارها رقم (٢٠١) تاريخ ١٩٩٩/٦/٢٧ (الموافقة) على قرار اللجنة المحلية في بلدة عنجرة رقم (١٩) فقرة (٨) تاريخ ١٩٩٩/٥/٣٠ المتضمن:- تعديل مسار الطريق بنفس السعة بالقطعة رقم (٧٤) من حوض رقم (٧) الزيزفونة كون الطريق يصعب فتحها من جهة شارع عمان كونها تقع على منحدر شديد وتقع على مقطع صخري عالي وذلك حسب الترسيم المعد لهذه الغاية.

وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية للتنظيم في بلدة عنجرة خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية.

- يعلن للعموم في بلدة عنجرة بأن اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى في متصرفية لواء قصبة عجلون قد قررت بقرارها رقم (٢٣٣) تاريخ ١٩٩٩/٧/١١ (الموافقة) على قرار اللجنة المحلية في بلدة عنجرة رقم (٢٠) بند (٢٨) تاريخ ١٩٩٩/٥/٣٠ المتضمن:- توسعة الكيرف في القطعة رقم ٤٥٠ من حوض رقم ١١ البلد حسب الواقع المفتوح والمعبد حتى يتلائم مع تنظيم المنطقة وشبكة الشوارع وذلك حسب الترسيم المعد لهذه الغاية.

وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية للتنظيم في بلدة عنجرة خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية.

- يعلن للعموم في بلدة عنجرة بأن اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى في متصرفية لواء قصبة عجلون قد قررت بقرارها رقم (٢٤١) تاريخ ١٩٩٩/٧/٢٥ (الموافقة) على قرار اللجنة المحلية في بلدة عنجرة رقم (٢١) فقرة (٩) تاريخ ١٩٩٩/٥/٣٠ المتضمن:- احداث طريق بسعة ٦ متر لغايات الخدمات بالقطع ذوات الارقام (٢٦١، ٢٨١) من الحوض رقم ١٠ عراق ضيف الله وذلك حسب الترسيم المعد لهذه الغاية.

وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية للتنظيم في بلدة عنجرة خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية.

- يعلن للعموم في بلدة عنجرة بأن اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى في متصرفية لواء قصبة عجلون قد قررت بقرارها رقم (٢٤٢) تاريخ ١٩٩٩/٧/٢٥ (الموافقة) على قرار اللجنة المحلية في بلدة عنجرة رقم (٢١) فقرة (١٠) تاريخ ١٩٩٩/٥/٣٠ المتضمن احداث طريق بسعة ٦ متر لغايات الخدمات بالقطع ذوات الارقام (٢٤١، ٢٤٢، ٢٤٣، ٣١٣) من حوض رقم ١٠ عراق ضيف الله وذلك حسب الترسيم المعد لهذه الغاية.

وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية للتنظيم في بلدة عنجرة خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية.

- يعلن للعموم في بلدة عنجرة بأن اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى في متصرفية لواء قصبة عجلون قد قررت بقرارها رقم (٢٤٩) تاريخ ١٩٩٩/٧/٢٥ (الموافقة) على قرار اللجنة المحلية في بلدة عنجرة رقم (٢١) فقرة (١٧) تاريخ ١٩٩٩/٥/٣٠ المتضمن تغيير صفة استعمال القطع ذوات الارقام (٤٣٤، ١٩٦) من حوض رقم ١١ البلد من مباني عامه الى سكن د كون القطع تم تلوينها بالخطأ وذلك حسب الترسيم المعد لهذه الغاية.

وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية للتنظيم في بلدة عنجرة خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية.

- يعلن للعموم في بلدة عنجرة بأن اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى في متصرفية لواء قصبة عجلون قد قررت بقرارها رقم (٢٣٧) تاريخ ١٩٩٩/٧/١٨ (الموافقة) على قرار اللجنة المحلية في بلدة عنجرة رقم (٢١) فقرة (٤) تاريخ ١٩٩٩/٥/٣٠ المتضمن:- تثبيت الشارع حسب الواقع المفرز والمار بالقطع ذوات الارقام (٢١، ٢٠، ٦٥٨، ٧٥٧) من حوض رقم ١٠ عراق ضيف الله وذلك حسب الترسيم المعد لهذه الغاية.
وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية للتنظيم في بلدة عنجرة خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية.

- يعلن للعموم في بلدة عنجرة بأن اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى في متصرفية لواء قصبة عجلون قد قررت بقرارها رقم (٢٢٢) تاريخ ١٩٩٩/٧/١١ (الموافقة) على قرار اللجنة المحلية في بلدة عنجرة رقم (٢٠) فقرة (١٧) تاريخ ١٩٩٩/٥/٣٠ المتضمن:- الغاء الشارع المار بالقطع ذوات الارقام (١٧١، ١٨٠) من حوض رقم ٦ ابو حاطوم كون الشارع يصعب فتحه واحداث طريق اخر بسعة ٦ متر ليكون بديلاً للشارع الملغي لخدمة المنطقة والمار بالقطع ذوات الارقام (١٨٠، ٥٣) من حوض رقم ٦ ابو حاطوم وذلك حسب الترسيم المعد لهذه الغاية.
وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محايتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية للتنظيم في بلدة عنجرة خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية.

- يعلن للعموم في بلدة عنجرة بأن اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى في متصرفية لواء قصبة عجلون قد قررت بقرارها رقم (٢١٩) تاريخ ١٩٩٩/٧/٤ (الموافقة) على قرار اللجنة المحلية في بلدة عنجرة رقم (٢٠) فقرة (١٤) تاريخ ١٩٩٩/٥/٣٠ المتضمن:- احداث طريق بسعة ٢م في القطعة رقم ٦٢٦من حوض رقم ١٠ عراق ضيف الله لتكون استمرارية لطريق بسعة ٢ متر وذلك حسب الترسيم المعد لهذه الغاية.
وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية للتنظيم في بلدة عنجرة خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية.

- يعلن للعموم في بلدة عنجرة بأن اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى في متصرفية لواء قصبة عجلون قد قررت بقرارها رقم (٢٠٣) تاريخ ١٩٩٩/٦/٢٧ (الموافقة) على قرار اللجنة المحلية في بلدة عنجرة رقم (١٩) فقرة (١٠) تاريخ ١٩٩٩/٥/٣٠ المتضمن:- تخفيض الكيرف المار بالقطعة رقم ٣٦٨ من حوض رقم ٧ الزيزفونة وذلك حسب الترسيم المعد لهذه الغاية.وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية للتنظيم في بلدة عنجرة خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية.

- يعلن للعموم في بلدة عنجرة بأن اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى في متصرفية لواء قصبة عجلون قد قررت بقرارها رقم (٢٠٦) تاريخ ١٩٩٩/٧/٤ (الموافقة) على قرار اللجنة المحلية في بلدة عنجرة رقم (٢٠) فقرة(١) تاريخ ١٩٩٩/٥/٣٠ المتضمن:- تثبيت شارع عنجرة/ عجلون وسط البلد والمار بالقطع ذوات الارقام (٣٠٣، ٤٥٥، ٤٨٦، ٨٧، ١٠٧، ١١٤، ١٢٨، ١٢٧، ١٤١، ١٤٠) من حوض رقم ١١ البلد وذلك حسب ما هو مفتوح ومعبد حسب الواقع وذلك حسب الترسيم المعد لهذه الغاية.
وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية للتنظيم في بلدة عنجرة خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية.

- يعلن للعموم في بلدة عنجرة بأن اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى في متصرفية لواء قصبة عجلون قد قررت بقرارها رقم (٢٠٤) تاريخ ١٩٩٩/٦/٢٧ (الموافقة) على قرار اللجنة المحلية في بلدة عنجرة رقم (١٩) فقره (١١) تاريخ ١٩٩٩/٥/٣٠ المتضمن:- احداث شارع بسعة ١٤ متر والمار بالقطع ذوات الارقام (٨٠، ٦٤) من حوض رقم (٧) الزيزفونة والمفتوح على الواقع وذلك حسب الترسيم المعد لهذه الغاية.
وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية للتنظيم في بلدة عنجرة خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية.

- يعلن للعموم في بلدة الهاشمية بأن اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى في متصرفية لواء قصبة عجلون قد قررت بقرارها رقم (١٦٣) تاريخ ١٩٩٩/٥/٢٠ بصفتها لجنة محلية حسب المادة ٢٢ من قانون التنظيم الموافقة على الترسيم المقترح والوارد طي كتاب السيد مدير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم ٣١٠/١/٨ تاريخ ١٩٩٩/٤/٢٦ والمتضمن احداث شارع تنظيمي ضمن الحوضين رقم (٢) العريض و (٥) الصير من اراضي بلدة الهاشمية وحسب الترسيم المعد لهذه الغاية.
وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية للتنظيم في بلدة الهاشمية خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية.



● يعلن للعموم في بلدة عنجرة بأن اللجنة اللوالية لتنظيم المدن والقرى في متصرفية لواء قصبة عجلون قـد قررت بقرارها رقم (٢٦٤) تاريخ ١٩٩٩/٨/٨ (الموافقة) على قرار اللجنة المحلية في بلدة عنجرة رقـم (٢) فقـرة (١) تاريخ ١٩٩٩/٧/٣١ المتضمن الغاء الجزء من الشارع الواقع خارج حدود البلدية بالقطع ذوات الارقـام (٣١٩، ٣١٨، ٣٢٣) من حوض رقم ٧ الزيزفونة وتعديل مساره ليصبح بـالقطع ذوات الارقـام (١٨، ٢٠٧، ٣١٩) مـن حوض رقم ٧ الزيزفونة داخل حدود البلدية وذلك حسب الترسيم المعد لهذه الغاية.
وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية للتنظيم في بلدة عنجرة خـلال المـدة القانونيـة مرفقـة بالمخططـات التوضيحية والاوراق الثبوتية.

● يعلن للعموم في بلدة عجلون بأن اللجنة اللوالية لتنظيم المدن والقرى في متصرفية لواء قصبة عجلون قـد قررت بقرارها رقم (٢٦٠) تاريخ ١٩٩٩/٨/٨ (الموافقة) على قرار اللجنة المحلية في بلدة عجلون رقم (٢) فقـرة (٣) تاريخ ١٩٩٩/٨/٢ المتضمن:- احداث طريق بسعة ٤ متر في القطعة رقم ٨٠ من حوض رقم ١٥ وتغيير صفة استعمال القطعة رقم ١٨١ من حوض رقم ١٥ من سكن ريفي الى سكن جـ وذلك حسب الترسيم المعد لهذه الغاية.
وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية للتنظيم في بلدة عجلون خـلال المـدة القانونيـة مرفقـة بالمخططـات التوضيحية والاوراق الثبوتية.

● يعلن للعموم في بلدة كفرنجة بأن اللجنة اللوالية لتنظيم المدن والقرى في متصرفية لواء قصبة عجلون قـد قررت بقرارها رقم (٢٦١) تاريخ ١٩٩٩/٨/١ (الموافقة) على قرار اللجنة المحلية في بلدة كفرنجة رقم (٢٣) بنـد (١) تاريخ ١٩٩٩/٨/٢ المتضمن: الغاء المخطط الهيكلي لمنطقة عين البستان/ كفرنجة المصدقـة بقـرار مجلـس التنظيم الاعلى رقم ٢٣٣ تاريخ ١٩٩٢/٣/٢٩ وكافة التعديلات الجارية عليه والمصدقة وذلك لوجود مخطط تحديثـي لمنطقة عين البستان.
وايداع اعلانه للاعتراض لمدة ١٥ يوم من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقـة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية للتنظيم في بلدة كفرنجة خلال المدة القانونية مرفقـة بالمخططـات التوضيحية والاوراق الثبوتية.

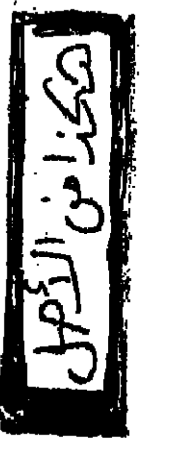
اعـلان

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة الفيصلية بأن اللجنة اللوالية للتنظيم والابنية في لـواء قصبـة مادبـا قـررت بقرارها رقم (٤٣) لسنة ١٩٩٩م وبصفتها لجنة تنظيم محلية الموافقة على احداث طرق ضمن القطع ذوات الارقـام (١٢٦-١٢٧-١٧) والغاء الطريق الماره بين القطع ذوات الارقام (١٢٤-١٢٥-١٢٦) حوض رقم (٧) من اراضـي الفيصلية.
وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة خلال المدة القانونية للاعتراض مرفقـة بالمخططـات التوضيحيـة والاوراق الثبوتية اللازمة.

محسن عبطان الرقاد
نائب المحافظ
متصرف لواء قصبة مادبا
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية
في لواء قصبة مادبا

اعـلانات
صادرة عن متصرف لواء بني كنانة رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء بني كنانة السيد حسين حمود الضمور.

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة يبلا بأن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء بني كنانة اطلعت علـى قـرار اللجنة المحلية في بلدة يبلا رقم (١٠٦) تاريخ ١٩٩٩/٨/٧ والمتضمن:- احداث دخلة تنظيمية عرض (٦متر) ضمن القطعة رقم (٣٥) حوض (١٤) العجمي بناء على طلب المالكين من اجل تقديم الخدمات اللازمة.
قررت اللجنة بقرارها رقم (١٠٦) تاريخ ١٩٩٩/٨/٧ الموافقة على التعديل المقترح واعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. يجوز لذوي العلاقة الاطلاع الى القرار وتقديم اعتراضاتـهم واقتراحاتهم الى رئيس اللجنة المحلية في بلدة يبلا خلال المدة القانونية على ان تكون مدعمه بمخططات توضيحية.



• يعلن لاطلاع العموم في بلدة سما الروسان بأن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء بني كنانة اطلعت على قرار اللجنة المحلية في بلدة سما الروسان رقم (٢/٣٣) تاريخ ١٩٩٩/٤/٢٢ والمتضمن:- احداث طريق تنظيمي سعة (٦متر) والممتد من شارع سعة (١٠ متر) شرقا وينتهي بشارع (١٦متر) غرباً والمار بالقطع (٧٠٨، ٧٠٧ ٧٠٩) وطريق الفرازي من حوض رقم (١٥) البلد.

قررت اللجنة بقرارها رقم (١٠١) تاريخ ١٩٩٩/٧/٢٦ الموافقة على التعديل المقترح واعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. يجوز لذوي العلاقة الاطلاع الى القرار وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى رئيس اللجنة المحلية في بلدة سما الروسان خلال المدة القانونية على ان تكون مدعمه بمخططات توضيحية.

• يعلن لاطلاع العموم في بلدة اليرموك بأن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء بني كنانة اطلعت على قرار اللجنة المحلية في بلدة اليرموك الجديدة رقم (١٠/٣) تاريخ ١٩٩٩/٥/٦ والمتضمن:- الموافقة على تخفيض سعة الشارع التنظيمي من (١٢ – ٨م) وذلك لازالة الضرر الواقع على البناء القائم على القطعة رقم (٢١٤) حوض (٦) والحوض رقم (٥) من اراضي الخربة والمحاذي للقطعة رقم (٢٦) حوض (٥).

قررت اللجنة بقرارها رقم (٩٧) تاريخ ١٩٩٩/٧/٢٦ الموافقة على التعديل المقترح واعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. يجوز لذوي العلاقة الاطلاع الى القرار وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى رئيس اللجنة المحلية في بلدة اليرموك الجديدة خلال المدة القانونية على ان تكون مدعمه بمخططات توضيحية.

• يعلن لاطلاع العموم في بلدة حرثا بأن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء بني كنانة اطلعت على قرار اللجنة المحلية في بلدة حرثا رقم (٩٩/٣١) تاريخ ١٩٩٩/٧/٢٦ والمتضمن:- اعتماد الطريق الزراعي المفتوح والمعبد بعرض ٤ متر المار بالقطع (٦،٥، ٧، ٨، ٩) حوض (٣٠) الكسارة واعتماده تنظيمياً لغايات الخدمات والى نهاية القطعة رقم (٥) العائدة للمواطن راكان رفاعي عبيدات.

قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٦) تاريخ ١٩٩٩/٧/٢٦ الموافقة على التعديل المقترح واعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. يجوز لذوي العلاقة الاطلاع الى القرار وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى رئيس اللجنة المحلية في بلدة حرثا خلال المدة القانونية على ان تكون مدعمه بمخططات توضيحية.

اعـــلان

• يعلن لاطلاع العموم في بلدة النعيمة بأن اللجنة اللوائية في لواء بني عبيد قررت بقرارها رقم (١١٩) لعام ١٩٩٩ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة النعيمة رقم ٣٦/٤ لعام ١٩٩٩ المتضمن:- تعديل الشارع بمحاذاة القطعة رقم (٥٨٤) حوض (٢٧) والعائدة للسيد عدنان محمود الروابدة حيث يوجد بناء في المنطقة المراد تعديلها والبناء مقام قبل التنظيم.

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة النعيمة خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية.

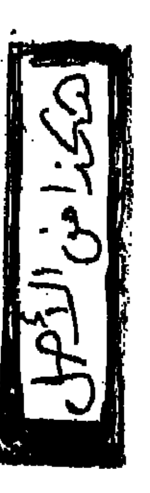
روحي الكايد
متصرف لواء بني عبيد
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية
في لواء بني عبيد

اعـــلان

• يعلن لاطلاع العموم في بلدة ايدون بأن اللجنة اللوائية في لواء بني عبيد قررت بقرارها رقم (١٠٧) لعام ١٩٩٩ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة ايدون رقم ٩/٦٦ لعام ١٩٩٩ المتضمن:- تعديل الكيرفات الواقعة في القطع ذوات الارقام ٣١٥/٣٥٠ حوض (١١) العيون والقطع ٤٣٨/٤٧٦ حوض (١٢) ارباع الشومر.

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة ايدون خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية.

روحي الكايد
متصرف لواء بني عبيد
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية
في لواء بني عبيد



اعلانـــات

صادرة عن متصرف لواء الرصيفة رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء الرصيفة السيد فواز نجيب رشيدات

- اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء الرصيفة على قرار اللجنة المحليـــة للتنظيـــم فـــي بلديـــة الرصيفة رقم (١١١٨) لسنة ١٩٩٩ والمخطط التنظيمي المتضمن تخفيض سعة كيرف على القطعة رقم ٧٠٤ حوض ٢ المعمر تلافياً لهدم بناء قائم.

يعلن لاطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم (٨١) لسنة ١٩٩٩ (الموافقة) على ما جاء بقـرار اللجنة المحلية المنوه عنه اعلاه مع المخطط التنظيمي واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنـــة المحليـــة وتقديم اعتراضاتهم اذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتية والمخططات الايضاحية.

- اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء الرصيفة على قرار اللجنة المحليـــة للتنظيـــم فـــي بلديـــة الرصيفة رقم (٤٢٢) لسنة ١٩٩٩ والمخطط التنظيمي المتضمن تخفيض سعة شـــارع مـــن ١٢م الـــى ٦م ضمـــن الحوض٢ المعمر من اراضي عطل الزرقاء والرصيفة.

يعلن لاطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم (٦٢) لسنة ٩٩ (الموافقة) على ما جـــاء بقـرار اللجنة المحلية المنوه عنه اعلاه مع المخطط التنظيمي واعلان ايداعه لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرســمية وجريدتين محليتين. يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنــة المحليــة وتقديـم اعتراضاتهم اذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتية والمخططات الايضاحية.

- اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء الرصيفة على قرار اللجنة المحليـــة للتنظيـــم فـــي بلديـــة الرصيفة رقم (٨١٨) لسنة ١٩٩٩ والمخطط التنظيمي المتضمن استحداث طريق لغاية الخدمات في حـــي القادســية ضمن الحوض (٢) المعمر من اراضي عطل الزرقاء والرصيفة

يعلن لاطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم (٧٣) لسنة ١٩٩٩ الموافقة على ما جاء بقـــرار اللجنة المحلية المنوه عنه اعلاه مع المخطط التنظيمي واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم اذا كان مـــا يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتية والمخططات الايضاحية.

- اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء الرصيفة على قرار اللجنة المحليـــة للتنظيـــم فـــي بلديـــة الرصيفة رقم (١١١٦) لسنة ١٩٩٩م والمخطط التنظيمي المتضمن:- تعديل سعة طريق (٤) م ليصبح بعـــرض ١٤م متر وتوسعة شارع من ١٢م الى ١٤م والغاء النهاية المغلقة وذلك في الحوض رقم (٢) المعمر من اراضـــي عطـــل الزرقاء والرصيفة.

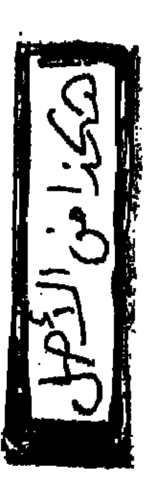
يعلن لاطلاع بأن اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم (٧٤) لسنة ٩٩ (الموافقة) على ما جاء بقـــرار اللجنـــة المحلية المنوه عنه اعلاه مع المخطط التنظيمي لكون الشارع المراد توسعته من ٤م الى ١٤م مفتوحاً ومعبداً علـــى الواقع. واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. يجوز لـــذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتـــهم اذا كـــان مـــا يوجـــب الاعتراض مدعمة بالوثائق الثبوتية والمخططات الايضاحية.

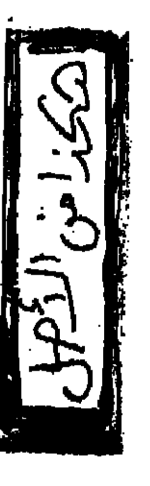
اعلانـــات

صادرة عن متصرف لواء عين الباشا رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء عين الباشا السيد يحيى بدر الحديد.

- يعلن لاطلاع العموم بمقتضى المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بـــأن اللجنة اللوائية في لواء عين الباشا قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط الغاء جزء من الشارع المار بـــالقطعتين ٨٢، ٨٣ حوض رقم ٢ من اراضي موبص واستحداث شارع بديل بين القطعتين ٥٢، ٥٨ من نفس الحوض. للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هـــذا الاعـــلان بـــالجريدة الرســـمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططـــات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

- يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بأن اللجنة اللوائية في لواء عين الباشا قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط احداث طريق وتغيير صفة اســـتعمال ضمن القطع ذوات الارقام (٩، ١٠) حوض (١٠) النهير من اراضي صافوط. للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية في بلدية صافوط وذلك اعتبارا من تـــاريخ نشـــر هـــذا الاعـــلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتـــهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمـــن المدة القانونية.





● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩لسنة ١٩٦٦م بأن اللجنة اللوائية في لواء عين الباشا قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط احـــداث شـــارع بـــالقطع ٧٢، ٧٥ حوض (١) السفوح الشرقي والوارد طي كتاب معالي وزير البلديات رقم ع/١٠/٩/١٩٦٤٢ تاريخ ١٩٩٩/٨/٧م.
للاعتراض لمدة خمسة عشر يوماً لدى مكتب اللجنة المحلية وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هـــذا الاعـــلان بـــالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومـــة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمـــن المـــدة القانونية.

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠،٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م بأن اللجنة اللوائية في لواء عين الباشا قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط احداث شوارع لغاية الخدمات لخدمـــة القطع ذوات الارقام (١٩٢،١٩٣، ١٩٤،١٩٥،١٩٦،١٩٧،١٩٨،١٩٩،٢٠٠،٢٠١) حوض (٩) الزعرورة.
للاعتراض لمدة خمسة عشر يوماً لدى مكتب اللجنة اللوائية وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هـــذا الاعـــلان بـــالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومـــة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمـــن المـــدة القانونية.

● يعلن للاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المـــدن والقـــرى رقـــم ٧٩ لســـنة ١٩٦٦م بأن اللجنة اللوائية في لواء عين الباشا قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط اقتراح شارع بعـــرض ١٠م يمر مناصفة بين القطعتين (٣٧٧، ٣٧٦) حوض ١ ابو زعروره واعتماد الشارع الافـــرازي تنظيميـــاً والـــذي يمـــر مناصفه بين القطع ذوات الأرقام (٣٧٣،٣٧٥،٣٧٧،٤٧٥) حوض(١). للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتـــب اللجنـــة المحلية في ام الدنانير وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن لـــه مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونـــة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

اعـــلان

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة الشجرة بأن اللجنة اللوائية في لواء الرمثا بصفتها لجنة تنظيم محليـــة قـــررت بقرارها رقم ٩٩/٢٤ لسنة ١٩٩٩ الموافقة على احداث طريق تخديمي بسعة ٦م ضمن القطعة رقم (٨) حـــوض (٣) من اراضي بلدة الشجرة وذلك بموجب كتاب السيد مدير الشؤون البلديـــة والقرويـــة والبيئـــة للـــواء الرمثـــا رقـــم ش/٩٨٠/٢٧٩ تاريخ ١٩٩٩/٤/١١ وذلك لغايات تخديم المنطقة وبناءً على موافقة الشركاء واعلان ذلك للاعـــتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، بحيث يجوز لذوي العلاقة الاطلاع عليـــه والتقـــدم باعتراضاتهم واقتراحاتهم لمدير الشؤون البلدية والقروية والبيئة للواء الرمثا وخلال المدة القانونية واثناء ســـاعات الدوام الرسمي مدعمه بالمخططات الايضاحية والثبوتات اللازمة.

محمد الفريحات
متصرف لواء الرمثا
رئيس اللجنة اللوائية لتنظيم
المدن والقرى والابنية للواء
الرمثـــا

اعـــلان

● يعلن للعموم بأن لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة إطلعت على قرار اللجنـــة المحليـــة رقـــم (٦/٧) لعـــام (١٩٩٩) في بلدة (كفر ابيل) والمتضمن: تحويل صفة استعمال المنطقة الموضحة على المخططات المرفقة من مباني عامه (مركز صحي) الى سكن (جـ) للتنظيم المجاور الواقع ضمن القطعة رقم (٣٢٥) واجـــزاء مـــن القطـــع ذوات الارقام ٣٥،١٩٨،٢٥،٢٦، من الحوض رقم (٥) صيرة زيد من اراضي بلدة كفرعوان الكائنة ضمن المخطط المصدق لبلدة كفر ابيل.
قررت اللجنة (الموافقة) على المشار اليه أعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره بـــالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة (كفرابيل) خلال المـــدة القانونية على ان تكون مدعومة بالمخططات التوضيحية.

نايف المومني
متصرف لواء الكورة
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية
للواء الكورة

اعـــلان

● يعلن لاطلاع العموم في منطقة مؤاب بأن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء المزار الجنوبي قـد اطلعت على قرار مجلس بلدي مؤاب رقم ٢/٥٢ لسـنة ١٩٩٩م. والمتضمـن تخفيـض سـعة الشـارع المـار بـالقطع (١٠٧،١١٥،١٠٦،٣٥،٣٦) حوض (٥) من اراضي العمرية من (١٦) م الى (١٢) م.
وقررت اللجنة الموافقة على ذلك تفادياً لهدم بناء قائم في سعة الشارع واعلان ذلك للاعتراض لمدة اسـبوعين مـن تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اقتراحاتهم واعتراضاتهم لدى مجلس بلدي مؤاب بعد الاطلاع على المخططات التوضيحية في دار البلدية.

علي الخوالدة
متصرف لواء المزار الجنوبي
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية/ المزار الجنوبي

اعـــلان

● يعلن لاطلاع العموم في منطقة رحابا وزوبيا بأن اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء المزار الشمالي قد قـررت بقرارها رقم ١٩٩٩/٣٧ تاريخ ١٩٩٩/٤/٢٩م الموافقة على قرار اللجنة المحلية الاول لبلدتي رحابا وزوبيـا رقـم ١/١١، ١١/٢ تاريخ ١٩٩٩/٤/١٧م و١٩٩٩/٤/٨م. والمتضمن تعديل مسار الشارع الواقع بين بلدتي رحابا وزوبيا والمار بالقطع ذوات الارقام (٧٢،٧١،٦٨،٦٧،٦٦،٦٥،٦٤،١٥٥،١٥٦،٦٣) حوض ٤ الرويس من اراضي رحابـا والقطع (١٤١،١) حوض٢ والقطع ذوات الارقام (١٦٧،١١٠،١٥١،١١٣،١١٥) حوض الخراج من اراضي زوبيـا من (١٤)م الى (١٢)م. وتخفيض المخرج (١٤)م الى (٨)م المار بالقطع ذوات الارقام (٥١،٥٠) حوض٤.
وقررت اعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. يجوز لذوي العلاقـة تقديم اعتراضاتهم خلال المدة المذكورة اعلاه الى مكاتب اللجنة المحلية مدعمة بالمخططات والوثائق اللازمة.

داوود مهيرات
متصرف لواء المزار الشمالي
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم

اعـــلان

● يعلن للعموم في بلدة الطيبة بأن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء الطيبة اطلعت على قـرار اللجنة المحلية في بلدة الطيبة رقم ٢٦/٣ تاريخ ١٩٩٩/٨/٢م والمتضمن تغيير صفة استعمال القطعة رقـم (٦) [illegible] القطع رقم (٣،٥) حوض رقم (٥٥) من سكن زراعي الى سكن ب وكذلك توسيع حدود التنظيم كما هو [illegible] بالمخطط المعد لذلك.
قررت اللجنة بقرارها ٢٢ تاريخ ١٩٩٩/٨/١٦م الموافقة على التعديل المقترح واعلانه في الجريدة الرسمية واعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على القرار وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى رئيس اللجنة المحلية في بلدة الطيبة خلال المدة القانونية على ان تكون مدعمة بمخططات توضيحية

عبد الجليل السليمات
متصرف لواء الطيبة
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية

اعـــلان

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في متصرفية لواء سحاب بأنها قررت الموافقـة علـى قـرار اللجنـة المحلية لمجلس بلدي سحاب رقم (٥/١٤) تاريخ ١٩٩٩/٤/٢١ المتضمن الموافقة على تخفيـض احداثيـات سـعة المنحنى المحاذي من الجهة الجنوبية للقطعة رقم (٣٣) حوض رقم (١) من اراضي سـحاب بحيـث يتـم اعتمـاده (٦/٦م× ٩/٧٥، ام بدلاً من ١٢م × ١٢م) وذلك لرفع الضرر عن البناء القائم والمرخص والواقع في سعة المنحنى والعائد للمدعو محمد فهد واخوانه. بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحليـة في مجلس بلدي سحاب اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتيـن محليتين حتى اذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعـلاه خلال المدة السالفة الذكر.

متصرف لواء سحاب
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية
فاروق المجالي

اعــلان

• يعلن لاطلاع المواطنين في بلدة لب ومنطقة دليلة الحمايدة بأن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء ذيبــان وبصفتها لجنة محلية، قررت بقرارها رقم (٢٩) لعام ١٩٩٩م. الموافقة علــى اســتحداث طــرق وشــوارع ضمــن الحوضين (٩) الاشعل من اراضي لب و(٧) من اراضي دليلة الحمايدة وكما هو موضح على المخطط المعــد لــهذه الغاية والمقترح من وزارة البلديات واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريــدة الرســمية وجريدتين محليتين، هذا ويجوز لاصحاب العلاقة الاطلاع على المخططات لدى مكتب اللجنة اللوائية فــي متصرفيــة لواء ذيبان حتى اذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم مدعمة بالاوراق الثبوتية اللازمة في المكــان المشار اليه وخلال المدة سالفة الذكر.

قاسم الصرايرة
متصرف لواء ذيبان
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية

اعـــلان

• تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في متصرفية لواء الموقر بانها قررت الموافقــة علــى قــرار اللجنــة المحلية لمجلس بلدي الفيصلية رقم (٤٧/ تنظيم) تاريخ ١٩٩٩/٦/٢م. المتضمن: الموافقة على الغاء جزء من شارع تنظيمي واحداث دخلة سعة (٦) متر وحسب المخططات الملونة المعدة لهذه الغاية وذلك ضمــن الحــوض رقــم (٤) الخفيت.

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية في مجلس بلدي الفيصلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة (شهر) من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، حتى اذا كــان هنــالك مــا يوجــب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال الفترة السالفة الذكر.

نهار الضلاعين
متصرف لواء الموقر
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في
لواء الموقر

اعـــلان

• تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في متصرفية لواء الموقر بأنها قررت الموافقــة علــى قــرار اللجنــة المحلية لمجلس بلدي النقيره رقم (١٣) تاريخ ١٩٩٩/٨/٩ المتضمن:- استحداث شارع خدمات ســعة (١٢)م فــي حوض (٧) الزميلات حسب المخطط المعد لهذه الغاية. بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكــور فــي مكتب اللجنة المحلية في مجلس بلدي النقيرة اثناء الدوام الرسمي ولمدة خمسة عشر يوما من تاريخ نشره للاعــلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، حتى اذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتــهم الــى اللجنــة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر.

نهار الضلاعين
متصرف لواء الموقر
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم
والابنية في لواء الموقر

إعـــــلان

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في متصرفية لواء ناعور بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي أدبيان رقم ١٥/٢/تنظيم تاريخ ١٩٩٩/٦/١٤ والمتضمن اخراج القطع ذوات الارقام (٧،٨،٧٢،٧٩،١٠٤،١٠٥،١٠٦) حوض ٣٥ بيت زرعة من التنظيم وتحويلها من زراعي داخل التنظيم الى زراعي خارج التنظيم .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية من مجلس بلدي أدبيان اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى أذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر

هاشم العدوان
متصرف لواء ناعور
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية



المواصفات القياسية

إعـــلانات

صادرة عن مدير عام مؤسسة المواصفات والمقاييس المهندس حسان السعودي

وافق مجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس بجلسته رقم (٩٩/٦) المنعقدة بتاريخ ١٩٩٩/٨/١٢ على اعتمـــاد المواصفة القياسية التالية كمواصفة قياسية أردنية اختيارية .

خضار وفواكه ومنتجاتهـــا : لـــب الكاشـــو رقـــم ١٠٥٨ لعام ١٩٩٩ .

وذلك استنـــاداً للصلاحيـــات المخولـــة له بموجب المـــادة (٨) فقرة (ب) من قانـــون المواصفـــات والمقـــاييس رقم (١٥) لسنة ١٩٩٤ . ويمكن الحصول عليها من مركز المعلومات بالمؤسسة .

اعـــــلان

اعتماد مواصفة قياسية معدلة

اختيارية وباللغـــة الإنجليزية

وافق بمجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس بجلسته رقم (٩٩/٦) المنعقدة بتاريخ ٩٩/٨/١٢ على اعتماد المواصفة الدولية رقم ٩٣٧ كمواصفة قياسية أردنية معدلة اختيارية وبلغتها الإنجليزية كالتالي :

اللحوم ومنتجاتها : تحديد المحتوى النيتروجيني " الطريقة المرجعية " رقم ٣١٦ لعام ٩٩

وذلك استناداً للصلاحيات المخولة له بموجب المادة (٨) فقرة "ب" من قانون المواصفات والمقاييس رقـم ١٥ لسنة ١٩٩٤ ويمكن الحصول عليها من مركز المعلومات بالمؤسسة .

إعـــــلان

اعتماد مواصفة قياسية

اختيارية وباللغـــة الإنجليزية

اختيارية

وافق بمجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس بجلسته رقم (٩٩/٦) المنعقدة بتاريخ ٩٩/٨/١٢ على اعتماد المواصفة الدولية ذوات الأرقام التاليـــة (١٤٤٢ ، ١٤٤٣ ، ٢٩١٧ ، ٢٩١٨ ، ٣٠٩١ و ٥٥٥٤) كمواصفـــات قياسية أردنية اختيارية وتم وضعها بصيغتها التالية :

١ – اللحوم ومنتجاتها : تحديد كمية الرطوبة "الطريقة المرجعية" رقم ٩٩/١٢٧٥

٢ – اللحوم ومنتجاتها : تحديد محتوى الدهن الكلي رقم ٩٩/١٢٧٦

٣ – اللحوم ومنتجاتها : قياس درجة الحموضه "الطريقة المرجعية" رقم ٩٩/١٢٧٧

٤ – اللحوم ومنتجاتها : تحديد محتوى النيتريت . رقم ٩٩/١٢٧٨

٥ – اللحوم ومنتجاتها : تحديد محتوى النترات رقم ٩٩/١٢٧٩

٦ – اللحوم ومنتجاتها : تحديد كمية النشا رقم ٩٩/١٢٨٠

وذلك استناداً للصلاحيات المخولة له بموجب المادة (٨) فقرة "ب" من قانون المواصفات والمقاييس رقم ٥ لسنة ١٩٩٤ ويمكن الحصول عليها من مركز المعلومات بالمؤسسة .

اعـــــلان

اعتماد مواصفات قياسية اردنية

الزامية معدله

وافق مجلس ادارة مؤسسة المواصفات والمقاييس بجلسته رقم (٦/٩٩) المنعقدة بتاريخ ١٩٩٩/٨/١٢ علـــى اعتمـاد المواصفات التالية كمواصفات قياسية اردنية الزامية :

١- غاز النيتروجين الصناعـــــــــــــــي رقم ١٩١ لعام ١٩٩٩
" لتكون بديلة لنفس المواصفة الصادرة عام ١٩٨٠"

٢- غاز النيتروجين الطبـــــــــــــــي رقم ٥٥٦ لعام ١٩٩٩
" لتكون بديلة لنفس المواصفة الصادرة عام ١٩٨٨"

٣- التوابل والبهارات : الفلفل الأسود الكامل أو المطحون رقم ٣٤٦ الجزء الاول لعام ١٩٩٩
" لتكون بديلة لنفس المواصفة رقم ٣٤٦ الصادرة عام ١٩٨٣ "

٤- التوابل والبهارات : الفلفل الأبيض الكامل أو المطحون رقم ٣٤٦ الجزء الثاني لعام ١٩٩٩
" لتكون بديلة لنفس المواصفة رقم ٣٤٦ الصادرة عام ١٩٨٣ "

٥- الطاقة الشمسية - بطاقة البيان لسخان المياه الشمســـي رقم ٣٩٤ لعام ١٩٩٩
" لتكون بديلة لنفس المواصفة رقم ٣٤٦ الصادرة عام ١٩٨٤ "

٦- الطاقة الشمسية - اللاقط الشمسي المسطح : متطلبات الصنع رقم ٤٣٤ لعام ١٩٩٩
" لتكون بديلة لنفس المواصفة الصادرة عام ١٩٨٥ "

٧- القهوة - القهوة سريعة الذوبـــــــــــان رقم ٨٠٢ لعام ١٩٩٩
" لتكون بديلة لنفس المواصفة الصادرة عام ١٩٩٧ "

وذلك استناداً للصلاحيات المخولة له بموجب المادة (٨) فقرة (ب) من قانون المواصفات والمقاييس رقـــم ١٥ لسنة ١٩٩٤. هذا وتعتبر هذه المواصفات سارية المفعول من تاريخ نشرها بالجريدة الرسمية ، ويمكن الحصول عليها من مركز المعلومات بالمؤسسة .

اعـــــلان

اعتماد مواصفات قياسية اردنية

الزامية وباللغة الانجليزية

وافق مجلس ادارة مؤسسة المواصفات والمقاييس بجلسته رقم (٦/٩٩) المنعقدة بتاريخ ١٩٩٩/٨/١٢ علـــى اعتمـاد مواصفات الـ FAO ذوات الارقـام (٣٠٥، ٨٢،٣١١، ٢٢١، ٢٣٥، ٢٣٩، ٢٤٩، ٢٥٠، ٣١٧، ٣٢٢، ٣٢٤ و٣٢٦) كمواصفات قياسية أردنية إلزامية وباللغة الانجليزية كالتالي ::

١. المبيدات الزراعية : فينفالاريـــــــت رقم ١٢٦٩ لعام ١٩٩٩
٢. المبيدات الزراعية : جلايفوسيـــــــت رقم ١٢٧٠ لعام ١٩٩٩
٣. المبيدات الزراعية : حبيبات الثيرام المنتشرة بالماء رقم ١٢٨١ لعام ١٩٩٩
٤. المبيدات الزراعية : بيرميفوس - ميثيـــــل رقم ١٢٨٢ لعام ١٩٩٩
٥. المبيدات الزراعية : ترايفلورالـــــــين رقم ١٢٨٣ لعام ١٩٩٩
٦. المبيدات الزراعية : دايكلورفـــــــوس رقم ١٢٨٤ لعام ١٩٩٩
٧. المبيدات الزراعية : كابتـــــــان رقم ١٢٨٥ لعام ١٩٩٩
٨. المبيدات الزراعية : ايزوبروتـــــــرون رقم ١٢٨٦ لعام ١٩٩٩
٩. المبيدات الزراعية : دايكوفـــــــول رقم ١٢٨٧ لعام ١٩٩٩
١٠. المبيدات الزراعية : بروبكســـــــر رقم ١٢٨٨ لعام ١٩٩٩
١١. المبيدات الزراعية : بينوميـــــــل رقم ١٢٨٩ لعام ١٩٩٩
١٢. المبيدات الزراعية : فوسيتل المنيـــــــوم رقم ١٢٩٠ لعام ١٩٩٩

وذلك استناداً للصلاحيات المخولة له بموجب المادة (٨) فقـرة (ب) من قانون المواصفات والمقاييس رقـــم ١٥ لسنة ١٩٩٤. هذا وتعتبر هذه المواصفات سارية المفعول بعد ثلاثة اشـهر من تاريخ نشرها بالجريدة الرسمية ، ويمكن الحصول عليها من مركز المعلومات بالمؤسسة .

اعـــــــــلان

اعتماد مواصفات قياسية اردنية
الزامية وباللغة الانجليزية

وافق مجلس ادارة مؤسسة المواصفات والمقاييس بجلسته رقم (٩٩/٦) المنعقدة بتاريخ ١٩٩٩/٨/١٢ علـــى اعتمـاد مواصفات الـ FAO ذوات الارقـام(٣٢٩، ٣٣٠، ٣٠٦، ٣٣٣، ٣٣٤، ٣٣٦، ٣٣٧، ٣٣٨، ٣٤٤، ٣٥٤، ٣٥٦ و ٣٥٩) كمواصفات قياسية أردنية إلزامية وباللغة الانجليزية كالتالي :

١. المبيدات الزراعية : ميتالاكسيـــــــــل — رقم ١٢٩١ لعام ١٩٩٩
٢. المبيدات الزراعية : بروبيكونـــــــازول — رقم ١٢٩٢ لعام ١٩٩٩
٣. المبيدات الزراعية : بيرميثـــــــــــرن — رقم ١٢٩٣ لعام ١٩٩٩
٤. المبيدات الزراعية : ترايادايميفـــــــــون — رقم ١٢٩٤ لعام ١٩٩٩
٥. المبيدات الزراعية : ترايادايمينـــــــــول — رقم ١٢٩٥ لعام ١٩٩٩
٦. المبيدات الزراعية : استيفيـــــــــــت — رقم ١٢٩٦ لعام ١٩٩٩
٧. المبيدات الزراعية : سيفلوثريـــــــــــن — رقم ١٢٩٧ لعام ١٩٩٩
٨. المبيدات الزراعية : بروموكسينيـــــــــل — رقم ١٢٩٨ لعام ١٩٩٩
٩. المبيدات الزراعية : باراكوات داي كلورايـــد — رقم ١٢٩٩ لعام ١٩٩٩
١٠. المبيدات الزراعية : كلوروثالونيـــــــــل — رقم ١٣٠٠ لعام ١٩٩٩
١١. المبيدات الزراعية : فنيتروثيـــــــــــون — رقم ١٣٠١ لعام ١٩٩٩
١٢. المبيدات الزراعية : بروفينوفـــــــــــوس — رقم ١٣٠٢ لعام ١٩٩٩

وذلك استناداً للصلاحيات المخولة له بموجب المادة (٨) فقرة (ب) من قانون المواصفات والمقاييس رقـــم ١٥ لسنة ١٩٩٤. هذا وتعتبر هذه المواصفات سارية المفعول بعد ثلاثة اشهر من تاريخ نشرها بالجريدة الرسمية ، ويمكن الحصول عليها من مركز المعلومات بالمؤسسة .

المدير العام

المهندس حسان السعودي

المطـــالبات

إعـــــــــلان

عمـلاً بأحكـام الفقـره (ب) مـن المـادة السادسـه مـن قـانون تحصيـل الأمـوال الأميرية رقم (6) لسنة 1952 وتعديلاته .

يرجى من السيد وليد محمد عايد ابو حمور وكفيله السيد/ محمد عايد علقان ابو حمور المبادرة لدفع المبلغ المطلوب منهم لحساب بعثات الجامع الأردنيه والبالغ قيمته (27 973) سـبعة وعشـرين ألفـاً وتسـعمائة وثلاثـة وسـبعين دينـاراً و(860) فلسا لدى مديرية الأموال العامة / وزارة المالية خلال فتره اقصاها (60) ستين يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريده الرسميه .

وفي حال التخلف عن الدفع ستتخذ بحقهم الإجراءات القانونية اللازمة .

فوزي الطاهات

مدير مديرية الأموال العامة

إعـــــــــلان

عمـلاً بأحكـام الفقـره (ب) مـن المـادة السادسـه مـن قـانون تحصيـل الأمـوال الأميرية رقم (6) لسنة 1952 وتعديلاته .

يرجى من السـيده/ بسمه أحمد محمود عثمان محمد خليف وكفيلها والدها المبادرة لدفع المبلغ المطلوب منهما لحساب بعثات الجامعة الأردنيه والبالغ قيمته (14) اربعة عشر ديناراً و (170) فلسا لدى مديرية الأموال العامـة / وزارة الماليـة خـلال فتره أقصاهـا (60) ستون يومـا مـن تـاريخ نشر هـذا الإعـلان فـي الجريـده الرسميه .

وفي حال التخلف عن الدفع ستتخذ بحقهم الإجراءات القانونية اللازمة .

فوزي الطاهات

مدير مديرية الأموال العامة

إعــــــــــــلان

عمـلاً بأحكـام الفقـره (ب) مـن المـادة السادسـه مـن قـانون تحصيـل الأمـوال الأميرية رقم (6) لسنة 1952 وتعديلاته .

يرجى مـن السـادة شـركة مكتـب الخدمـات الفنيـه / تعهـدات وصيانـة أعمـال كهروميكانيكيه مراجعة وزارة الماليه / مديرية الأمـوال العامـه لدفـع المبلـغ المطلـوب منهم لحساب الإيرادات والبـالغ (946) تسـعمائة وسـتة وأربعيـن دينـاراً خـلال (60) ستون يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريده الرسميه .

وفي حال تخلفهم عن الدفع ستتخذ بحقهم الإجراءات القانونية اللازمة .

فوزي الطاهات
مدير مديرية الأموال العامة

إعــــــــــــلان

عمـلاً بأحكـام الفقـره (ب) مـن المـادة السادسـه مـن قـانون تحصيـل الأمـوال الأميرية رقم (6) لسنة 1952 وتعديلاته .

يرجى مـن السـادة المبينـة اسـماؤهم بالكشـف المرفـق المبـادرة لدفـع المبـالغ المطلوبة منهـم لحسـاب بعثـات طلبـة جامعـة اليرموك لـدى مديريـة الأمـوال العامـة / وزارة المالية خلال فتره أقصاها (60) ستون يوماً من تاريخ نشـر هـذا الإعـلان فـي الجريده الرسميه .

وفي حال التخلف عن الدفع ستتخذ بحقهم الإجراءات القانونية اللازمة .

فوزي الطاهات
مدير مديرية الأموال العامة

الرقم	إسم المكلف	إسم الكفيل	المبلـــــــغ	
			فلس	دينار
.1	عدنان علي النعسان	ابراهيم محمود أحمد ابو قازان	112	115399
.2	ماهر هاني الخياط	وليم مهران يوسف الخياط	462	27597

اعــــلان

عملا باحكام الفقرة (ب) من المادة السادسة من قانون تحصيل الاموال الاميرية رقم (6) لسنة 1952 وتعديلاته .

يرجى من المبعوثين السابقين وكفلائهم المذكورة اسماؤهم بالكشف المرفق المبادرة لدفع بدل الالتزام المتحقق عليهم لحساب البعثات العلمية والمبينة ازاء اسم كل منهم لدى مديرية الاموال العامة / وزارة المالية خلال مدة اقصاها (60) ستون يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وفي حال تخلفهم عن الدفع ستتخذ بحقهم الاجراءات القانونية اللازمة .

فوزي الطاهات
مدير مديرية الاموال العامة / وزارة المالية

الرقم	اسم المبعوث وعنوانه	اسم الكفيل وعنوانه	المبلغ المطلوب	
1	عبد الوهاب احمد موسى يعقوب	محمد موسى يعقوب السلط - شعبة بريد البويضه ت 07952148 بواسطة عمر احمد	-	6800
2	يونس محمود سليمان السالم عربيات	والده السلط - قرب كليه المجتمع ت 551222	075	12878

إعـــــــلان

عملاً بأحكام الماده (6/ب) من قانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (6) لسنة 1952 وتعديلاته .

يرجى من الساده المذكورين في الكشف المرفق مراجعة وزارة الماليه / مديرية الأموال العامه لدفع المبلغ المتحقق عليهم لحساب الإيرادات العامه خلال (60) ستون يوماً من تاريخ نشر هذه المطالبه في الجريده الرسميه .

وفي حال تخلفهم عن الدفع ستتخذ بحقهم الإجراءات القانونية اللازمة .

فوزي الطاهات
مدير مديرية الأموال العامة

الرقم	الإســـم	العنوان	المبلـــغ فلس	دينار
.1	صادق عقله عطيه قوقزه وشركاه	ثغرة عصفور ـ صاحب المقلع	-	1118
.2	ياسر خالد سليمان عبابنه	بشرى - اربد	400	235
.3	محلات الرحمن لبيع الدواجن/حمود العضايله	العقبه ـ منطقة السوق التجاري ص.ب (1421) العقبه	960	980

اعـــــلان

عملا باحكام الفقرة (ب) من المادة (6) من قانون تحصيل الاموال الاميرية رقم (6) لسنة 1952 وتعديلاته .

يرجى من السادة المذكورين في الكشف المرفق مراجعة وزارة المالية/مديرية الاموال العامة خلال فترة اقصاها (60) ستون يوما لدفع المبالغ المطلوبة من كل منهم والمبينة ازاء اسمائهم لحساب امانات المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي والا ستتخذ بحقهم الاجراءات القانونية اللازمة .

فوزي الطاهات
مدير مديرية الاموال العامة / وزارة المالية

الرقم	الاسم	العنوان	المبلغ المطلوب فلس	دينار
1	الشركة الاردنية لتصنيع وانتاج الخشب	الشميساني ص.ب 2690	454	502434
		رأس العين	525	759
2	محمد حربي يغمور	جبل الجوفة شارع الابهري	-	109
3	مشغل جميل الهيموني جميل اسحق راغب الهيموني	عمان قرب الاذاعه	495	26514
4	الشركة الاردنية للانتاج التلفزيوني والاذاعي والسينمائي	ضاحية الحسين ص.ب 41563	530	503
5	شركة رايزنغ دراي كلين	سحاب شارع (60) مقابل الاشارة الضوئية	499	3671
6	منجرة غيث قاسم محمد يعقوب غيث رياض محمد يعقوب غيث	سحاب مقابل المدينة الصناعية	885	1594
7	مطعم باب العامود عمران علي يوسف ابو دلو عامر علي يوسف ابو دلو	طريق المحطة مقابل بنك الاعتماد والتجارة	660	2724
8	مطعم الحلته حنا خضر حنا الحلته ميشيل خضر حنا الحلته			

الرقم	الاسم	العنوان	المبلغ المطلوب فلس	المبلغ المطلوب دينار
9	شركة كمال صابوني لتشكيل المعادن كمال محمد خير الصابوني	ماركا الشمالية – خلف هوندا	960	1173
10	شركة محمد فاروق سلهب عفاف عبد العفو المحتسب فراس محمد فاروق سلهب فادي محمد فاروق سلهب	سحاب المدينة الصناعية ص.ب 151097	970	965
11	شركة ابتكوس شامي يحيى (محمد مدحت) الشامي	الشميساني ص.ب 6456	994	82541
12	شركة الشرق الاوسط للمقاالاوت هشام هاشم عبد الله خلف	ضاحية الحسين ص.ب 3089	125	28221
13	شركة ابراهيم الناشف وشركاه	ماركا الشمالية حي المطارات ت 4881348	370	1649
14	مصنع مؤسسة جرش للادوات المنزلية محمد حسن سليمان صايل محمد حسين سلمان	سحاب المدينة الصناعية ص.ب 922630	961	3028
15	شركة باصات قرى ذيبان المتحدة	مادبا – ذيبان	-	1566
16	الشركة الشرقية لقطع الغيار سليمان عطا الله احمد عرار يوسف حسن سعيد اسامة حلمي الشاهد	عمان – عين غزال ص.ب 961080	545	5909
17	مصنع خرفان للصابون محمد عمر خرفان علي خريسات	سحاب – سلبود	210	4671
18	شركة شوبارت التجارية رامز فائق قزع فائق اسكندر قزع	تلاع العلي ص.ب 783	959	7395
19	محددة علي الايوبي علي زكي الايوبي	بيادر وادي السير المنطقة الصناعية	845	148
20	شركة العرب لانتاج الكمبيوتر رمزي ابراهيم الزين حاتم الزين	الصويفية – الحي التجاري ص.ب 850654	511	2690

الرقم	الاسم	العنوان	المبلغ المطلوب فلس	المبلغ المطلوب دينار
21	مطعم وحلويات بنا وعسيلي علاء حافظ العسيلي عبد الله محمد فخري البنا	طبربور طارق قرب ضاحية الامن العام	957	256
22	شركة اتقان للخدمات والاستشارات العلمية (شركة حداد وشكعه) عثمان سليم حداد هاني واصف الشكعه	تلاع العلي ص.ب 91028	925	659
23	شركة وليد جرار وليد محمد ناصر جرار مهند وليد محمد جرار	عمان	810	7113
24	وكالة النمط للدعاية سالم محمد سالم الزبن	شارع وصفي التل ص.ب84	438	2799
25	شركة التبغ والسجائر الاردنية	راس العين ص.ب 59 عمان	928	188483
26	مركز اليرموك الثقافي موسى احمد موسى الجمال	تلاع العلي قرب الكلية العربية ص.ب 960312	936	687
27	شركة ايمن قصاب ايهاب ماجد عبد اللطيف قصاب ايمن ماجد عبد اللطيف قصاب	عبدون دوار عبدون قرب النادي الارثوذكسي ص.ب 830207	405	1386
28	المجموعة المتحدة التجارية الصناعية رائد عبد الحليم الحديدي	المقابلين مقابل شركة الدخان ت 4610611	885	3849
29	شركة رم والخليج للنقل البري والتخليص	عمان	490	4898
30	مطعم تشيلي هاوس نادر كمال سليم الداوود	الصويفية عمارة حداد سنتر ت 5864278	476	1629
31	ائتلاف مجموعة بن لادن السعودية	جبل عمان الدوار الثالث مجمع القيسي ت 626258	-	175000
32	الشركة العالمية لسحب المعادن محمد خير الشريف	سحاب المدينة الصناعية	671	33514

الرقم	الاسم	العنوان	المبلغ المطلوب فلس	المبلغ المطلوب دينار
33	مصانع الحسنات الغذائية	مرج الحمام عمارة زكارنه ت 5712981	860	3912
34	مصنع البتراء للجوارب علي محمود الحنيطي	ابو علندا مقابل المسجد الكبير	405	516
35	شركة شفيق شاهين وشركاه مروان الياس شفيق شاهين شفيق الياس شفيق شاهين	اليادودة	050	370
36	شركة نشأت الشبلي لقطع السيارات نشأت محمد سبتان الشبلي	عمان شارع وادي الرمم قرب كازية جردانه	386	273
37	مخابز الفرح الدولية	عمان جبل النزهه ص.ب 212031	763	4543
38	شركة يوسف درويش الحجي واخوانه يوسف رمزي درويش الحجي ليلي رمزي درويش الحجي عبد العزيز رمزي درويش الحجي عزام رمزي درويش الحجي	عمان	930	2817
39	مؤسسة احمد شقم احمد عبد الكريم احمد شقم	صويلح شارع الاميرة هيا ص.ب 1020	-	3570
40	شركة مصنع السعادة للبلاستيك مشير صادق سعادة	بيادر وادي السير مقابل الدفاع المدني	-	4253
41	مدرسة وروضة التربية الخاصة لينا اسامة شموط	صويلح - الحي الشرقي	-	570
42	شركة مجموعة الداوود للاستثمار احمد مصطفى عبد الحليم الداوود محمد مصطفى عبد الحليم الداوود	شارع المدنية الطبية ص.ب 815046	-	9557
43	مطاعم وحلويات الجنيني خليل عبد الفتاح محمد	تلاع العلي - شارع وصفي التل مجمع يثرب التجاري	171	2763
44	شركة الاساليب الدولية للتجارة المنتصر محمد سعيد خصاونه ايمن محمد سعيد خصاونه رجاء محمد سعيد خصاونه	عمان ص.ب 925316	267	15189

اعـــــلان

استنادا لاحكام المادة (6/ب) من قانون تحصيل الاموال الاميرية رقم (6) لسنة 1952 وتعديلاته .

يرجى من السادة المذكورين في الكشف المرفق المبادرة لتسديد المبلغ المطلوب من كل منهم لحساب امانات المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي خلال فترة اقصاها (60) ستون يوما من تاريخ نشر هذه المطالبة في الجريدة الرسمية وفي حال التخلف عن الدفع ستتخذ بحقهم الاجراءات القانونية اللازمة .

فوزي الطاهات
مدير مديرية الاموال العامة / وزارة المالية

الرقم	الاسم	العنوان	المبلغ المطلوب فلس	المبلغ المطلوب دينار
1	كسارة المغايره علي مفلح خنيفس المغايره محمد مفلح خليفس المغايره	الحصن	195	875
2	كفتيريا الرضى رمضان حسين عقيل ابو ريا	جرش - شارع الملك عبد الله	113	323
3	شركة باصات شبلي يعقوب شبلي يعقوب مصلح بني مصطفى	جرش - المجمع ت 6353124	024	1381
4	مصنع الاهلي للمواد الغذائية محمد غسان البلتاجي	جرش - المجر - طريق المفرق	550	1880
5	استراحة جرش السياحية خضر عبد الله بندل رباع	جرش - مقابل مركز امن المدينة ت 6351146	978	632
6	شركة البيت اللبناني انطوانيت صليبا الرامي	جرش - باب عمان ت 635138	520	7564
7	مصنع الاندلس للبلاط والرخام عيسى حسين عيسى العفيف	جرش - طريق عجلون ت 6352233	-	1503

الرقم	الاسم	العنوان	المبلغ المطلوب	
			فلس	دينار
8	محطة ابو خالد لغسيل السيارات حسين اسماعيل عابد ابو خالد	جرش – الجبارات ت 6352593	059	387
9	شركة محمد وتوفيق مقابله محمد علي عويد مقابله	اربد – طريق عجلون – مثلث المزار	341	623
10	روضة عز الدين اسامة الاسلامية امينة احمد ابو صفية	عجلون – قرب المجمع	500	1677
11	شركة مخابز الصمادي الالية عبد الحفيظ سليمان الصمادي	عجلون – شارع البعاج	–	1888
12	مخبز الامانة اديب موسى الفرج الربضي	عجلون – شارع القلعه	980	1073
13	مخابز الوفاء الالية ضرار فلاح العلي المومني	عجلون – طريق اربد قرب مثلث عبين	–	749
14	معمل طوب مسعد محمد حمد محمود الفراس	اربد طريق عجلون الشارع الرئيسي	110	1643
15	معمل طوب خليفه الصمادي محمد حمد الفارس البعول	عنجره – طريق راجب	910	1808
16	مؤسسة البراء التربوية احمد خالد العزام	الصريح – اربد حي البركه ت 7011072	602	617
17	شركة مخبز صلاح الدين عماد رفعت ذياب شقيرات	الحصن – الشارع العام ت 7010648	640	452
18	حضانه الكراميش نجوى حافظ علي الخصاونه	اربد – غرب المدرسة الاسلامية ت 7252777	655	563
19	مصنع بلاستيك النيروز سمير فائق موسى صباح	اربد – مدينة الحسن الصناعية ت 295165	979	1834
20	تعهدات صادق سليمان صادق محمد سليمان	الطفيله	005	5928
21	محلات الايمان للعطاره عماد شحادة عماد القطيطات	الطفيله – الشارع الرئيسي	870	666

الرقم	الاسم	العنوان	المبلغ المطلوب	
			فلس	دينار
22	شركة رسمي الحناوي رسمي عوض عبد العزيز الحناوي	الطفيله	308	8225
23	شركة باصات عبد الله السبايله عبد الله ذياب سالم السبايله	الطفيله	047	456
24	استراحة الشرق الاوسط كفي محمد محمود ابو طربوش	القطرانه	336	8224
25	مزرعة فتحي محمود العلي واولاده فتحي محمود العلي واولاده	الشوبك	792	1107
26	سوبر ماركت هلا ماجد عبد الله قطيشات نياز عبد السلام الضلاعين	الكرك – مؤتة	563	572
27	جمعية اتحاد فتيات مؤاب	الكرك	941	3510
28	استراحة الكرك السياحية صقر يوسف ابراهيم المصاروه	الكرك	750	3003
29	مؤسسة الدروب الاردنية عليان خليل ابو الحاج	الجندويل – بيادر وادي السير ص.ب 141238	–	11964
30	شركة الدانه للدعاية والاعلان حجازي حصيف حجازي وليد حسن الخطيب	الشميساني عمارة شامي بلازا ص.ب 143226	–	11549
31	مشغل عبد الحليم ذكر الله عبد الحليم ذكر الله محمد ذكر الله	اربد – المدينة الصناعية ت 8400128	480	426

إعـــلان

يطلب من السادة المذكورين ادناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات إجتماعية كما هو مبيـن إزاء كـل منهـم، يرجى تسديدها خلال ستين يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

منصور حدادين

الرقم	أسماء المكلفين التابعين لمديرية (غرب عمان)	الرقم الضريبي	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
			[illegible]	[illegible]	
١-	محمد سرور محمد حسين قادري	٤٢١١٤٤٨	١٧٠	٣٤٢	٨١-٧٩
٢-	باسم راتب عبد عابدين	٥٩٦٥٣١	_	٢٢٧	٩١-٨٣
٣-	زياد حسن اسماعيل زعبلاوي	٨٦٤٩٧٨	_	٢٤٠	٩٧
٤-	محمد هشام محمد خضر القواسمي	٩٦٣٢٨٣	٨٩١	٢٨٦	٨٦-٦٨
٥-	خليل علي محمد جبر	١٠٣٤٨١٢	_	٢٦٠	٩٤
٦-	احمد خليل علي جبر	١٠٣٤٨٢٠		٤٠٠	٩٤
٧-	صبحي ابراهيم محمود اسحاتوت	١٠٣٥٩٩١	٢٠٠	٣٥٤	٨٩
٨-	عماد حمدي قدورة السقا	١٠٩٨٨٤٥	٩٨٠	٢٥٤	٩٦-٩٣
٩-	محمد عطيه ناصر عبدالله	١١٦٦٩٤٨	٥٧٠	٤٧٧	٩٠-٨٥
١٠-	جمال حسين حسن شطرات	١٢٠٢٠٤٩	٥٩	٤١٨	٨١-٧٢
١١-	شاهر محمد عارف النعيمات	١٢١٥٩٤٩	_	١٠٢	٩٤
١٢-	مأمون ابراهيم محمود عبدالقادر	١٣٠٤١٢٧		٤٢٧	٩٥-٩٢
١٣-	عادل كامل اسماعيل سالمه	١٣٢١٧٧٣		٢٧٥	٩٣
١٤-	عصام احمد سعيد الخب	١٣٧٧١٨٣	٧٦٠	٤٧٠	٩٦-٩٥
١٥-	ماهر حسن عوض الله القطراوي	٣٠٠٦٣٥٢	٥٠٠	١٧٠	٩٧-٩٤

الرقم	أسماء المكلفين التابعين لمديرية (غرب عمان)	الرقم الضريبي	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
			[illegible]	[illegible]	
١٦-	اكرم ابراهيم درويش الهندي	٣٠٠٧٥٠٢	٦٠٠	٤٧٩	٩٧-٩٥
١٧-	عزيز راسم عبدالحميد الناظر	٣٠٠٧٥١٠	٨٠٠	١٩٥	٩٥
١٨-	يوسف مصطفى يوسف الحموي	٣٠١٣٧٤٠	٥٠٠	٤٢٣	٩٥
١٩-	سلوى محمد [illegible] المهتدي	٣٠١٤٧٢٠		٢١٨	٩٦-٩٥
٢٠-	اميرة محمد ابراهيم شحاده	٣٠١٦٨٣٨	٢٠٠	٣٤٣١	٩٤
٢١-	جبران عبدالمجيد حسن اطميزة	٣٠٢٦٢١٣		١٩٨	٩٤
٢٢-	جميل عبدالكريم نمر الرفاعى	٣٠٢٦٦١٢		١٢٠	٩٥
٢٣-	عمر اسامه عاهد السخن	٣٠٢٧٦٧٨	_	٣٥٣	٩٥-٩٢
٢٤-	امجد عادل احمد القضاه	٣٠٢٩١٣١	٣٠٠	١٩٠	٩٥
٢٥-	سناء محمد سعيد مشوقه	٣٠٣٠٥٥٥	٨٠٠	٢٩٤	٩٦
٢٦-	والله حمدي حسين غنيم	٣٠٣٢٢٥٦	٤٠	١٣٨	٩٥
٢٧-	اسعد عطا سعيد ابو حليمه	١٠١٥٧٥	_	١٠٠٠	٩٤-٩٣
٢٨-	سعيد يوسف رشيد البلبيسي	٥١٨٢٨٠	٩٢٥	١٢٣٧	٩٦-٩٢
٢٩-	محمود حسين دهشان دهشان	٢٣٨٧١٦	_	٧٢٠	٩١-٨٨

إعــــلان

يطلب من السادة المذكورين ادناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات إجتماعية كما هو مبيـن إزاء كل منهم، يرجى تسديدها خلال ستين يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

منصور حدادين

الرقم	اسماء المكلفين التابعين لمديرية (الرصيفة)	الرقم الضريبي	أرصدة الضريبة المستحقة فلس	دينار	السنوات
١.	روحي ابراهيم ابربوش	٠١٣٠٠٣٩٩٢	٥٠٠	٣٧٤	٩٦-٩٥
٢.	شركة عزيزة قمش وشركاها	٠١١٧١١٢٢١	---	٨٥٧	٩٧-٩٤
٣.	غازي محمود عبد الله فرحان	٠١٠٠٢٩٠٧٩	٦٠٠	١٣٢١	٩٧-٩٦
٤.	عبد المحسن شعبان صالي	٠٠٧٤٢٦٦٠٧	٦٠٠	٥٢٤	٩٥-٨٥
٥.	حمزه سعد الدين محمد هاشم البغدادي	٠١٣١٠١٥١٠	---	٥٧٧	٩٧-٩١
٦.	عبد الرحمن احمد حسن حسين	٠١٣٠٠٤٠٩	١٤٠	٦٩٢	٩٧-٩٤
٧.	غسان محمد اسعد علوان	٠١٣٠٠١٤٥٠	٤٠٠	٥٢٩	٩٦-٩٣
٨.	شاكر حسن حسين الحطاب	٠١٠٠١٢٩٦٦	٤٠٠	٩٦١	٩٥-٩٠
٩.	المرحوم احمد ابراهيم صادق صبح بالاضافة للتركة	٠١٨٠٣٨٠٠	٨٣٥	٧٥٨	٩٥-٩٠
١٠.	احمد علي امين عبد الرزاق	٠١٣٠٠٤٦٢٠	---	٧١٩	٩٧-٩٦
١١.	محمد احمد محمد الصعبي	٠١٣٠٠٣١٠٠	٨٨٠	٥٧٤	٩٦-٩٢
١٢.	محمد احمد رمضان الخطيب	٠١٠٢٠٩٥٩٠	٧٠٠	٦٦٢	٩٧-٨٦
١٣.	خالد مسلم عواد الخلايلة	٠١٠٠٠٩١٦٧	٩٠٠	٧٠٨	٩٥-٩٢
١٤.	محمد صلاح خليل صالح القدومي	٠١٣٠١٨٦٠٠	١٦٠	٦٩٢	٩٥
١٥.	عوض محمد عيسى شحاده	٠١٣٠٠٢٠٣١	٥٠٠	٦٦٣	٩٦-٩١
١٦.	سامي حسن رشيد حمدان	٠١٠١٤٢٢٧٤	٣١٠	٤٧٥	٩٤-٨٠
١٧.	محمد عطية سليم قمر	٠١٣٠٠٨٢٢٦	٩٤٠	٥٩٧	٩٧-٩٣

الرقم	اسماء المكلفين التابعين لمديرية (الرصيفة)	الرقم الضريبي	فلس	دينار	السنوات
١٨.	رزق عبد الهادي عبد اللطيف رزق	٠١٢٥٩٦٧٩	٦٩٠	٩١٩	٩٥-٨٦
١٩.	شركة ورلة حسن عبد الله محمود	٠١٣٩٠٠٤٤٧	---	٦٤٥	٩٧-٩٦
٢٠.	سلمان سعد الدين محمد العلوي	٠١٠١١٧٥٣١	٧٠٠	٥٦٧	٩٧-٨٨
٢١.	ايمن محمد خليل القروم	٠١٠١٥٢٤٨٢	٩٨٠	١٠٥٢	٩٧-٩٤
٢٢.	حسن حسين علي النورس	٠١٠٠٤٢٨٧٣	٤٨٨	٦١٠	٩٦-٨٧
٢٣.	خضر داود عيسى غانم	٠١٣٠٠٣٣٦٤	---	٦٤٢	٩٦
٢٤.	عيسى داود عيسى غانم	٠١٣٠٠٤٨٢٤	٦٠٠	٦٧٢	٩٨-٩٦
٢٥.	زهير محمود ابراهيم عبد الله	٠٠١٥١٩٧٨٦	٨٠٠	٣٣٩	٩٦-٩٥
٢٦.	محمد رنحي شكري العامودي	٠٠٠٧٤٩٣٤٦	---	٢٤٠٩	٩٦-٩٤
٢٧.	وجيه صالح حمدان المصري	٠١٣٠١٠٠٠٠	---	١٣٣	٩٥-٩٢
٢٧.	رسلان محمد علي ابو ليل	٠١٠٢٠٥١٥٢	---	١٠٢٠	٩٣-٩٢
٢٨.	ابراهيم توفيق حمد عيسى	٠١٣٠٠١٢٤٨	---	١٧٠	٩٦-٩٣
٢٩.	محي الدين علي حسن البيساني	٠١٠١٦٠٣٣٧	---	١٤٠	٩٣-٨٩
٣٠.	محمد محمود عبد القادر خضير	٠١٠١٥٨٧٠٧	---	٣٦٠	٨٦
٣١.	بلال يونس صالح مصطفى	٠١٣٠١٢٧٤٦	---	١٨٤	٩٥
٣٢.	محمد حسن محمد ابو خديجة	٠١٠٠٩٦٣٦١	---	١١٥٥	-٩٤-٨٢ ٩٥
٣٣.	محمد حسن سالم الخلايله	٠١٠١٩٤٦٠٦	---	٣٠٥	٩٥-٩٣
٣٤.	عمر جابر احمد جاد الله	٠٠٠٦٥٥١٩٨	---	١٠٩٨	٩٧-٧٨
٣٥.	عيسى جميل احمد البهلول	٠١٣٠٠٦٥٨٤	---	١٢٢٨	٩٤-٩٢
٣٦.	علان عبد الرحيم شحادة عبد ربه	٠٠٩٠١١٧٢٢	---	٤٦٦٤	٩٧-٩٣
٣٧.	هلال محمد عبد الجواد دنون	٠١٣١٠٢٤٠٠	---	١٤٨٦	٩٧-٩٠
٣٨.	حسام محمد علي ذياب ابو ليل	٠١٠٢٠٥١٤٤	---	٢٠٧١	٩٥-٩٢
٣٩.	سفيان حسن محمد الكايد	٠١٣٠٠٣٣٥٦	---	١٠٦٩	٩٥-٨٥
٤٠.	فاروق موسى حسين نمر	٠١٠١١٦٧٧٠	٨٥٠	١٣٣٨	٩٧-٨٩
٤١.	سعيد عبد العزيز احمد احمد	٠١٠١٤٧٢٦٨	---	٦٥٥٦	٩٤
٤٢.	ابراهيم اسماعيل سليم الدماغ	٠٠٠٤٢٧٧٥٦	٥٠٠	١٧٠١	٩٦-٧٩
٤٣.	محسن احمد حمدي صبحة	٠١٠٢٠٢٦٣٣	٧٨٠	١٦٨٥١	٩٤-٨٩
٤٤.	فريد محمد اسماعيل العزازية	٠١٣٠٠٢٥٨٩	---	٤١٠	٩٧-٩٤
٤٥.	عبد الرحمن احمد حسن حسين	٠١٣٠٠٤٠٦٩	١٤٠	٦٩٢	٩٧-٨٧
٤٦.	محمد صبحي سليم حسين ابو الحيتان	٠١٠١٩٥٢٣٨	---	١٤٦	٩٧-٩٣

الرقم	الاسم	الرقم الضريبي	فلس	دينار	السنوات
.٤٧	محمود جميل محمود اسماعيل	٠١٠٢٢٠٥٥٠	---	١١٠	٩٢-٨٨
.٤٨	فتحي محمود خميس قطناني	٠١٠٠١٩٣٢٤	---	١٠٤	٩٥-٩٤
.٤٩	عايد محمد ابراهيم ابو فيدو	٠١٣٠٠٣٦٦٦	٧٠٠	٣١٢	-٩٥-٩٤ ٩٣-٩٧
.٥٠	ابتسام علي سليمان المناصير	٠١٣٠٠٩٧٨٨	---	١٣٣	٩٥-٨٧
.٥١	سامر صبحي عبد الله السعدي	٠١٠١٢٦٠٦٦	٩٠٠	٤٩٢	٩٦-٩٠
.٥٢	وجيه احمد محمد الطريفي	٠١٣٠٠٢٩٨٨	---	١٤٠	٩٥-٩٤
.٥٣	شكري سعيد محمد ابو غريبه	٠١٠١٥٩٩٧٥	٣٠٠	٣٤٦	٩٥-٩٤
.٥٤	نافع حسن اسعد زهران	٠١٣٠٠٩٠٦٠	---	١٥٠	٩٥-٩٢
.٥٥	طلال عبد الله محمد هاشم	٠١٠١٩٤٨٤٣	٧٩٠	١١٥٠	٩٧-٨٨
.٥٦	زياد محمد خليل القروم	٠١٠١٥٢٥٠٤	٥٨٠	٧٣٣	٩٧-٩٤
.٥٧	عصام محمد خليل القروم	٠١٠١٥٢٥٣٩	٧٠٠	٧٣٣	٩٧-٩٣
.٥٨	محمد حسن محمود سعيد	٠١٣٠٠٥٠٨١	٧٢٠	٥٥٤	٩٥-٩٠
.٥٩	يوسف نبهان طالب الرفاعي	٠١٠٠١٧٨٣٦	---	٧٠٠	٩٥-٩٣
.٦٠	علي يوسف محمد سرحان	٠١٠٠٨٣٠٢٢	---	١٢٣٢	٩٧-٩٥
.٦١	شاكر جمال شكري قميحه	٠١٠١٢٩٤٠٥	٦٧٥	٨٦٢	٩٥-٨٦
.٦٢	المرحوم فايز محمود سليم العطي بالاضافة للتركة	٠١٠٠٤٠١١٠	٧٦٥	٥٢١	٨٤-٧٦

إعـــلان

يطلب من السادة المذكورين ادناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات إجتماعية كما هو مبيـن إزاء كل منهم، يرجى تسديدها خلال ستين يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

منصور حدادين

الرقم	اسماء المكلفين التابعين لمديرية (شمال عمان)	الرقم الضريبي	أرصدة الضريبه المستحقه		السنوات
			فلس	دينار	
.١	شركة اياد محمود يونس وشركاه	٠٠٢٩٠٣٤٢٣	—	١٧٠	٩٧
.٢	بهية توفيق محمد كايد	٠٠٢٠٥٢٨٠٦	٢٢٠	١١٩	٩٦-٩٥
.٣	أحمد سالم جضعان السويلمين	٠٠٢٠٥٤١٣٩	٩٠٠	٣٦٩	٩٧
.٤	احمد عبد الحفيظ احمد بنابتة	٠٠٢٠٥٤٢٥٦	٣٢٠	٢٦٥	٩٥-٩٣
.٥	توفيق اربيق الدويكات الزيود	٠٠١٢١٤٣٨١	٣٥١	٤٣٨٠	٩٥-٨٩
.٦	شركة بطرس الياس بترو واولاده	٠٠٢٩٠٩٣٩١	—	١٥٠	٩٧
.٧	حسين عبد المجيد سلطان العدوان	٠٠٠٥٢٣٣٦٤	٤٢٠	١٢٦٦	٩٥،٩١
.٨	شركة حسنين محمد السيد واخوانه	٠٠٢٩١٢٨٥٦	٤٠٠	١١٩	٩٧،٩٦
.٩	شركة انور حسني محمد عبد القادر وشركاه	٠٠٢٩١٠٠٦٣	—	١٢١	٩٧
.١٠	حسين احمد حسين الشرقاوي	٠٠٢٠٥١٩٩٩	٨٠٠	٢٠٦	٩٥-٩٤
.١١	امجد حلمي توفيق الرفاعي	٠٠٢٨٠٦٥٨١	٧٠٠	١٠٨	٩٧-٩٥
.١٢	جمال اسعد عبد الرحيم ابيس	٠٠٠٨٠٧٧١٠	٩٧٠	٢٩٩٤	٨٧-٧٧
.١٣	دلال محمود" محمد سعيد" الشنتير	٠٠٢٠٤٠٩٢١	٢٨٠	٨٧٩٧	٩٧-٩٥
.١٤	احمد عبد الرزاق عبد القادر الحياري	٠٠١٢٣٨٥٠٧	.٤٥	١٤٧	٨٩-٨٧
.١٥	داود محمد علي النابلسية	٠٠٢٠٥٧٩٤٨	٤٧٥	١٧٤	٩٧-٩٢
.١٦	محمد خير محمود عقلة الخصاونة	٠٠١٣٩٥٠٩٢	٨٥٠	٨٤٤	٩٥-٨٥
.١٧	غازي الديوبي جراد ابو جنيب	٠٠٠٩٧٠٧٧٨	٢٦٠	٧٨٩	٨٨-٨٧
.١٨	رياض امين علي كمال	٠٠٢٠٤٨١٣٩	٥٠٠	١٣٧	٩٦-٩٥
.١٩	محمد احمد حسن نوفل	٠٠٢٠٤٨٤١٨	٤٦٠	٢٨٥	٩٦-٩٥
.٢٠	وليد عمر حسين الشرقاوي	٠٠٢٠٥١٧٠٢	٥٠٠	٢٤١	٩٥-٩٤
.٢١	نبيلة نواف سليمان العبداللات	٠٠١١٦٢٣٢٢	١٢٠	١٠٧	٩١-٨٩
.٢٢	مريم ابراهيم يوسف احمد	٠٠١٢٤٢٦٢٨	٨٢٥	٢٣٣	٩٧-٩٤
.٢٣	عماد موسى حمدان العبداللات	٠٠١١٨٥٩١٩	.٥٤	١٢٧	٩١-٩٠
.٢٤	"محمد امين " رفيق بكر النوباني	٠٠٧٥٢٨٨٠٩	٤٨٧	٣٤٥	٩٦-٩٥
.٢٥	عبد الله عيسى سليمان ابو زعيتر	٠٠٠٨٠٥٩٤٥	٧٠٠	٤٦٦	٩٦-٩٥
.٢٦	سمير زهير حسن عناب	٠٠١٣١٧٦٦٠	—	٧٧٠	٩٦
.٢٧	علام عادل عدوي ابو سيلو	٠٠١٣٩١٤٦٥	٣٠٠	٢٠٤٢	٩٤
.٢٨	سهير محمد دربي	٠٠٢٠٣٩٥٠٨	٦٠٠	٩٩٦	٩٥-٨٥
.٢٩	عواد سليمان داود حداد	٠٠١٢٢٢١٠٤	٣٢٠	٥٣٣	٩٥-٩٢
.٣٠	محمد سمير حمدي عبد الحليم بدر	٠٠١١٦٤١٧١	٩٧٢	٨٠٤	٩٧-٩٥
.٣١	نبيهة بشير صبحي مهيار	٠٠٠٧٠٧٦٨٦	٣٠٠	٩٢٦	٩٦-٩١
.٣٢	شريفة صبري" محمد اسعد" عليان	٠٠١٣٦٤٠٨١	٢٩٠	٥٠٤	٩٢-٩١
.٣٣	سعدة ابراهيم ذيب الاشقر	٠٠٢٠٥٧٢٠٤	٧٢٠	٢١١	٩٦
.٣٤	محمد سمير فهد الحمصي	٠٠٠٨٧٩٧٥٤	.٣٩	١٩٩٤	٨٨-٨٠
.٣٥	صدقي عبد المنعم عبد الرحمن سدر	٠٠٠٣٦٢٩٧٠	٨٤٠	٦٠٩	٨٩-٧٤
.٣٦	رياض حميدة احمد العبد	٠٠١٢٤٢٦٧٩	٢٤٠	٤٢٩٩	٨٨-٨٢
.٣٧	مروان يوسف عبد الرحيم غنيم	٠٠٢٠٥١٩٦٦	٣٤٠	٢٦٩	٩٢-٩٠
.٣٨	نجاح حمدي محمد الملا	٠٠٢٠٥٩٩٦٨	٨٤٠	١٠١	٩٥

الرقم	اسماء المكلفين التابعين لمديرية (شمال عمان)	الرقم الضريبي	أرصدة الضريبه المستحقه		السنوات
			فلس	دينار	
.٣٩	علي حسن محمد محسن عكاشة	٠٠٢٠٥٤٧٢٨	٥٠٠	٢١٨	٩٥-٩١
.٤٠	سليمان جميل علي مصلح	٠٠٢٠٥٤٦٢٠	٧٠٠	٢٣٨	٩٧-٨٨
.٤١	هند جمال جميل البسطامي	٠٠٢٠٤٨٥٦٦	٦٠٠	١٢٧	٩٤-٩٠
.٤٢	زياد جميل عبد اللةالسبع	٠٠٢٠٥٦٧٩٨	٦٤٥	٣٢٦	٩٧
.٤٣	عبد اللة عبد الجليل مصاول الصاف	٠٠٢٠٤٨٦٥٥	١٣٨	١٢٤	٩٦-٨٩
.٤٤	قيس عمر سامي باتشجاويش	٠٠٢٠٥٣٥٠٠	٤٠٠	١٣٤	٩٦
.٤٥	نظمية يوسف حسن حاكو	٠٠٢٠٥٣٢٩٢	.٣٠	١٢٣	٨٩
.٤٦	عوني جميل البسط	٠٠٠١٥٠٩٢٤	٩٩٢	٥٢٨	٧٩-٦٦
.٤٧	عبد الحليم عمران المشني	٠٠٠٧٧٢٩٣٣	—	٣٧١٨	٨٨-٨٤
.٤٨	نبيل فواز سعيد المفلح	٠٠٠٣٢٣٩٨٥	١٠٠	١٠٧٠	٨٧-٧٩
.٤٩	بسام يوسف عبد الرحيم غنيم	٠٠٢٠٥١٩٥٨	٥٤٠	٣٧٦	٩٢-٩٠
.٥٠	امجد خالد جميل البسط	٠٠٢٠٢٣٥٠٤	٨٦٠	١٥١٧	٩٣
.٥١	الياس رزق عطا اللة دباس	٠٠٠٩٨٨٩٠١	.٦١	٢٩٨٣	٩٠-٨٤
.٥٢	جميل عبد القادر محمد الاعرج	٠٠١١٨٤٧٩٢	٣٨٠	١٠٣٣	٩١-٨٨
.٥٣	محمد شريف قاسم السعد	٠٠٠٥١٨١٨٢	٤٦٠	٦٣٨٠	٩١-٨٦
.٥٤	بشير يوسف محمد العلمي	٠٠٠٦٨٠٣١١	٥١٠	١٠٥٧٣	٩١،٨٨
.٥٥	حسام هاشم حسن البيطار	٠١٢٠٧٣٣١٨	٢٣١	١٦٧	٩٢
.٥٦	سعيد حسين سعيد شلبي	٠٠١١٣٢٧٠٩	٦٦٠	١٢٩٧	٩٧
.٥٧	عماد عواد عودة قموه	٠٠١٣٨٢٧٢١	١٩٩	٧٤٠١	٩٥
.٥٨	"محمد زيان " سليمان عبد الله الكيالي	٠٠٢٠٣٠١٥٢	٥٦٠	٦٥٤٤	٩٥-٩٠
.٥٩	رفعت مرعي صالح زهران	٠٠١١٧٨٦٨٧	٣٨٠	١٤١٤٦	٩٤،٩٣
.٦٠	رغدة مرعي صالح زهران	٠٠١١٧٨٦٧٩	٤٠٠	٩٣٩٣	٩٤-٩٢
.٦١	رسلان عادل عبد الهادي الشافعي	٠٠١٢٤٥٤٧٣	٧٨٥	٢١١١	٩٧،٩٢
.٦٢	سليمان عبده مفلح بطارسة	٠٠١١٨٤٢٧٠	٣٠٠	١٧٧٨	٩٨-٩٦
.٦٣	ارتين ديران ارتين تامليان	٠٠٠٨٧٧٧٠٠	.٤٢	١٨٨٦٧	٩١،٩٠
٦٤	نهلة صادق حامد قبي	٠٠٢٠٥٣٥٤٣	٣٥٨	٤٠٩٥٥	٩٧-٩٣
٦٥	ملي فريد حافظ غنام	٠٠٢٠١٠٧٥٥	٢٠٠	١١٨٧٨	٩٦-٩١

إعـــلان

يطلب من السادة المذكورين ادناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات إجتماعية كما هو مبيـن إزاء كل منهم، يرجى تسديدها خلال ستين يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

منصور حدادين

الرقم	اسماء المكلفين التابعين لمديرية (جنوب عمان)	الرقم الضريبي	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
			فلس	دينار	
١	عدنان محمود يوسف حماد	٠٠١٢٣٦٧٤١	٤٠٠	٦٩٥	١٩٩٥-١٩٧٤
٢	جعفر علي محمود الحنيطي	٠٠١٢٤٠٣٤٠	٦٧٩	٦١٤	١٩٩٦-١٩٩٠
٣	غالب شاكر شكري السكافي	٠٠١٢٤٨٧٥٨	٠١٨	٧٩٤	١٩٩٥-١٩٨٧
٤	خليل خالد رجا احمد	٠١٢٤٣٠٤٢٠	٧٢٠	٩٦٢	١٩٩٥-١٩٧٧
٥	طلال عبدالله درويش ابو سير	٠٠١٢٥٦٨١٥	٦٥٠	٦٨٦	١٩٩١-١٩٨٧
٦	حنا ثيودور نقولا البدير	٠٠١٢٥٧٧٧٣	٥٢٥	٥٣٦	١٩٨٠-١٩٧٨
٧	كمال عيسى صالح ابو طالب	٠٠١٥٠٦٨١١	٩٠٠	٧٨٦	١٩٩٧-١٩٩١
٨	اميل منير سالم ابومهر	٠٠١٥٢٢١٧٥	٨٨٠	٦١٤	١٩٩٣
٩	وفاء محمود مصباح مبارك	٠٠١٥٢٠١٥٦	٧٤٠	٩١٥	١٩٩٥-١٩٨٩
١٠	سميرة محمود مصباح مبارك	٠٠١٥٢٠١٣٠	٧٤٠	٨٦٥	١٩٩٥-١٩٨٩
١١	محمود علي محسن الدعجة	٠٠١٥١٥٩٦٩	٢٤٠	٢٥٩	١٩٩٧-١٩٩٢
١٢	حمزة جبر محمد ابو عيش	٠٠١٥١٩٤٠٩	٩٦٠	٧٣٣	١٩٩٢-١٩٩١
١٣	فؤاد سعودي محمود العار	٠٠١٥١٨٤٥٣	٢٢٠	٧٣٠	١٩٩٢-١٩٨٥
١٤	فتحي عبدالرحمن علي حسين النجار	٠٠١٥١٥٣٧٣	٩٠٠	٥٢٦	١٩٩٢-١٩٩٨٥
١٥	حسني محمد سعيد محمود الصبح	٠٠١٥١٣٥٤٠	٣٨٠	١٨٠٤	١٩٩٥-١٩٨٢
١٦	كارو ارتين جورج شطمجيان	٠٠١٥١٤٢٥٣	٩٤٥	٩٣٨	١٩٩٢-١٩٨٧
١٧	يحيى مجمد عارف صبح	٠٠١١٨٥٩٩٣	٩٠٠	٩٦٦	١٩٩٥-١٩٨٨

الرقم	اسماء المكلفين التابعين لمديرية (جنوب عمان)	الرقم الضريبي	ارصدة الضريبة المستحقة فلس	دينار	السنوات
١٨	بدر ياقين موسى حسن النتشة	٠٠١٢٣١٤١٣	٠٤٠	٣٤٥٥	١٩٩٧-١٩٨٣
١٩	وا : حسني محمود غزلان	٠٠٠٢٥٦٢٦٣	٦٣٠	٥١٨	١٩٩٤
٢٠	محمدابوالخير خليل عبدالكريم خرطبيل	٠٠٠٥٩٠٧٤٦	٣٥٦	٩٣٨	١٩٨٦-١٩٨٥
٢١	عبدالكريم محمد طالب المغربي	٠٠٠٠٧٤٦٩١	٩٠٨	٦٩٠	١٩٩١-١٩٨٨
٢٢	بوغوص يعقوب شكري بولاديان	٠٠٠٠٩٦٤٤٠	٠٢٠	٧١٣	١٩٧٦-١٩٦٤
٢٣	جميل جريس ميخائيل الحصري	٠٠٠٢٥٧٠٠٦	٣٥٠	٨١٣	١٩٨٧-١٩٧٨
٢٤	زهدي عطية محمد حماد	٠٠٠٣٧١٥٤٨	٣٣٥	٥٧٧	١٩٩٠-١٩٩٧٦
٢٥	بسام محمد احمد عمورة	٠٠٠٥٩٥٣٥٧	٧٠٠	٩٣٧	١٩٩٤-١٩٨٤
٢٦	محمود محمد محمود خليل	٠٠٠١٤٠٨٢١	٧٩٠	٦٧١	١٩٨٦-١٩٧٦
٢٧	ابراهيم حسن صالح سعادة	٠٠٠٤٤٤٤٣٠	٣٩٠	٦٥٦	١٩٨٤-١٩٨١
٢٨	عصام محمود عبدالوهاب عسقول	٠٠٠٣٢٥٥٧٠	-	٦٢٠	١٩٨٨-١٩٧٦
٢٩	سعيد رزق مرسي ابو غريب	٠٠٠٣٤١٦٨١	٧٨٠	٦٥٨	١٩٩٥-١٩٧٨
٣٠	احمد عبدالجواد عبدالفتاح التميمي	٠٠٠١١٦٨١٥	٤٨٠	٥٤٦	١٩٩٢-١٩٧٤
٣١	جمال سالم سليمان هذيل	٠٠٠٣١٥٧٠٢	١٠٠	٦٢٢	١٩٩٧-١٩٧٦
٣٢	حمدي عبدالجواد علي مرعي	٠٠٠٣٧٧١٥٥	٥٣٠	٨٣٢	١٩٩٣-١٩٧٦
٣٣	غسان جبرائيل هويشل هلسة	٠٠٠٧٢٥٠٧٢	٣٥٧	٦٥٦	١٩٩٥-١٩٨٣
٣٤	نائلا حمدان طالب ابوسلينة	٠٠٠٧٤٢٤٦٥	٧٣٠	٩٨٩	١٩٩٥-١٩٨٠
٣٥	نعمان احمد صدقي عبدالرحمن الجلدي	٠٠٠٧١٠٥٠٤	٨٧٠	٥٥٣	١٩٨٥-١٩٧٩

إعـــلان

يطلب من السادة المذكورين ادناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات إجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم، يرجى تسديدها خلال ستين يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

منصور حدادين

الرقم	اسماء المكلفين التابعين لمديرية (جنوب عمان)	الرقم الضريبي	ارصدة الضريبة المستحقة فلس	دينار	السنوات
١	محمد ابراهيم محمد احمد الشمامي	٠٠٠٧٠٨٠٨٩	٢٦٠	٥٥١	٨٧-٨٤
٢	عبدالقادر عبدالفتاح محمد ابوناصر	٠٠٠٥٧٨٦٦٥	٧١٩	٤٢٢	١٩٩٤
٣	طلال مصطفى عيسى الهندي	٠٠٠٦٣٨٧٩٠	٥٦٥	٢٩٠	٩٧-٩٢
٤	حسن محمود جلال البرماوي	٠٠٠٤٥٠٦٨٥	٩٦٠	٦٦٣	٨٠-٧٢
٥	حسين اسماعيل حسين شنك	٠٠٠٥٧٢٨٦١	٣٠٠	٥١٣	٨٧-٨٢
٦	مروان صبحي محمد الداعور	٠٠٠٤٧٦٠٢١	٧٥٠	٧٢٨	.٧٩-٧٨
٧	هاني عطا الله احمد عرار	٠٠٠٣٦٩١١٠	٦٦٣	٦٥٧	٨٩-٨٧
٨	زياد رفيق محمد امين	٠٠٠٤٤٥٨٨٦	٧٢٠	٦٤٩	٩٢-٨٠
٩	اليان توفيق يعقوب كتن	٠٠٠٤٥٦٣٣٠	٨٩٧	٥٩٧	٨١-٧٨
١٠	نجاح جميل بدوي السيد	٠٠٠٥٦٥٤٧٤	٢٤٠	٦٧٤	٨٩-٨٨
١١	موسى محمود عيسى الحنيطي	٠٠٠٥٢٤٠٢٦	٥٩٠	٦٠٢	٩٥-٨١
١٢	ماجد عبدالحميد محمود حماد	٠٠٠٦٥٢٣٠٠	٧٣٠	٨٣٢	٩٢-٨٩
١٣	خالد محمد عبدالله ابورياش	٠٠٠٦٣١١٩١	٣٠٠	٥٣١	٨٦-٨٣
١٤	رضوان بدر ذيب البطوطي	٠٠٠٥٧١٧٠٩	٣٠٠	٧٧٧	٩٣-٩٠
١٥	زهدي مصطفى حسن طواوي	٠٠٠٦٥٨٣٤٠	٨٠٠	٦٤٧	٨٤-٨١
١٦	بهجت يعقوب خليل قعوار	٠٠٠٦٣٧٦٣٧	١٩٧	٦٢٥	٨١-٨٠
١٧	مصطفى صالح محمد عودة برغ	٠٠٠٥١٤٥٤٣	٤٩٠	[illegible]٢٨	٨٤-٨٠

الرقم	أسماء المكلفين ... (... عمان)	الرقم الضريبي	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
			فلس	دينار	
١٨	يحيى محمد عبداللطيف الكيالي	٠٠٠٥٠٩٧٨٧	٥١٥	٦٧٠	٨٩-٨٠
١٩	خالد عبدالرحيم يوسف مهيار	٠٠٠٥٠٢٤٩٩	٢٥٠	٥٢٥	٧٩-٧٥
٢٠	سميحة سليم علي خير	٠٠٠٦٦٠٥٢٣	١٥٢	٧٥٢	٩٥-٩٤
٢١	ابراهيم امين محمد التصلق	٠٠٠٧٠٦٤٧٧	٣٥٠	٥٩٢	٩٧-٨٨
٢٢	طارق نايف منور الحديد	٠٠٠٦٥٣٦٥٩	٨٣٧	٤١٣٥	٩٨-٩٠
٢٣	احمد عيسى محمود خلاد	٠٠٠٦٤٧٠٨٠	٥٨٠	٥٥٨	٨٦-٨٣
٢٤	عيسى صالح احمد ابوطالب	٠٠٠٠٨٩٠٦٠	٣٤٣	٦٠٤	٩٧-٨٥
٢٥	احمد عبدالرؤوف مصطفى البيطار	٠٠٠٦٠٠٩٦٢	٩٣٣	٥٩٩	٩٢-٧٥
٢٦	رزق ياسين عبدالله مناصرة	٠٠٠٨٦٦٢٦١	٧٢٥	٩٦٩	٩١-٧٩
٢٧	ابراهيم عبدالله عيسى ابوشلفح	٠٠٠٨٦٦٥٨٠	٠٦٠	٥٩١	٩١-٧١
٢٨	مصطفى يوسف يعقوب يعقوب	٠٠٠٨٩١٨٩٤	٧٤٨	٧٠٤	٩٣-٧٥
٢٩	زعل محمد دياب عمرو	٠٠٠٩٨٥٤٥٧	٠٩٠	٨٤١	٨٩-٨٢
٣٠	عبدالعزيز عبدالسلام عبدالله غوانمة	٠٠٠٤٧٦٣٢٣	٤١٠	٣٢٦٧	٩٤-٧٩

إعــــلان

يطلب من السادة المذكورين ادناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات إجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم، يرجى تسديدها خلال ستين يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

مدير عام دائرة ضريبة الدخل،

منصور حدادين

الرقم	أسماء المكلفين ... (...)	[illegible]	[illegible]		[illegible]
			[illegible]	[illegible]	
١-	زياد يوسف عوض الشبول	٧٨٤٧٥٣٠	٥٥٠	١٩٢	٩٤-٩٠
٢-	علي احمد عبدالمحسن العتقي	٧٨١٣٩٠٢	٨٠	٣٣٩	٩٥
٣-	عبدالله ابراهيم سليم عبود	٧٥٩٦٠٤٩	٨٤٥	٢٠٢	٨٥
٤-	عدنان محمد مسعود عبدالرحمن	٧٥٥٠٤٥٦	٨٥٩	٢٤٢	٩٤-٨٨
٥-	رسمي صالح محمود ابو شما	٧٥١٧٦٣٧	٧٤٨	٢٥٣	٩٤
٦-	مازن وديع حنا القسوس	٧٤٥٧٨٠٤		٨٤٥	٩٥
٧-	عاهد محمود محمد الاعور	٧٠٩٨٥٧٠	٦٦٠	٢٣٠	٩٦-٩٥
٨-	كاظم عبدالرحمن يوسف الكرمي	٥٢٤٨٤١٨	١٠	١٥٤	٩٣-٨٩
٩-	عمر محمد محمود البوشي	٣٠٣٩٤٠٤	٨٠٠	١٧٣	٩٥-٩٠
١٠-	محمود محمد اسماعيل سالم العوض	٣٠٣٩٧٢٢	٣٠٠	١٥٧	٩٦-٩٣
١٠-	رهام رياض سعيد المفلح	٣٠٢١٤٧٥	٣٨٠	١٩٤	٩٥-٩٤
١٠-	عبدالكريم احمد عبدالمجيد جعيثم	٣٠٢٢٧٠٦	٨٥٤	٢٣٤	٩٥-٩٠
١٣-	سعيد احمد سعيد سعد	٣٠١٤٦٨١	٣٠٠	١٥٧	٩٥
١٤-	سكينه خالد رجا آحمد	٣٠١٤٢٥٨	٣٣	٣١٠	٩٧-٨٥
١٤-	حسام الدين راضي عليف الادهم	٣٠١١٥٨٥	٦	٢٥٥	٩٣
١٠-	سهيل عبدالمعطي مصطفى البديري	٣٠٠٧٣٩١	٦٠	٢٤٨	٩٣-٨٥
١٠-	جعفر سميح ابراهيم كلبونه	٣٠٠٦٧٥١	٤٠٠	٤٣٣	٩٤-٩١
١٠-	نزار محمد شحاده هارون	٣٠٠٦١٩٠	٣٩٠	١٦٣	٩٦-٩٥
١٤-	احمد يوسف ابراهيم خليل	٣٠٠١١٨٠	١٠٠	١٣٨	٩٥

[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]
-٢٠	محمد حسين حسين تيم	٣٨١٨٦٥	٨٠٠	١٥١	٩٥
-٢١	بشار فكري عليف عبدالهادي	١٣٧٨٧١٦	٣٤٥	١٣٣	٩٤
-٢٢	عادل جلال احمد مفلح	١٣٦٤٥٦١	٥٤٠	٢٩١	٩٤-٩٢
-٢٣	نخله روفائيل نخله صلاح	١٣٥٨٣١٦	٩٠٠	٢١٨	٩٢
-٢٤	ابراهيم محمد احمد شحاده الترشيحي	١٢٩٠٢٧٤	٨٤٠	٢٤٣	٩٤
-٢٥	عارف عبدالعزيز مناجي المناصير	١٢٧٣٤٢٦	١٤٠	٢٧٣	٩٤-٨٢
-٢٦	عزمي محمد ابراهيم يعقوب	١٢٢٠٠٨٠	٦٣٣	٢١٧	٩٤-٩١
-٢٧	احمد عبدالله احمد ابو هنيه	١٢١٤٣٠٦	٤٣٠	٤١٩	٨٧-٨٠
-٢٨	ابراهيم عبدالكريم عبدالمهدي الذقيل	١٢١١٥٤٤	٢٥٠	٣٠٥	٧٩-٧٧
-٢٩	اسماعيل سالم احمد ابو السند	١٢٠٧٢١٠	٧٠	٤٦٦	٨٧-٧٧
-٣٠	عبدالحميد محمد سالم الطريفي	١٢٠٥١٥٣	١٠٠	١٣٠	٩٥-٩٢
-٣١	مناور زاهي غافل الصرايره	١٢٠٣٨٩٤	٢٠٠	١٥٠	٩٥-٨٨
-٣٢	راجي غازي راجي العتيبي	١١٨٤٠٦٧	٨٩٠	٢٠٨	٩٠
-٣٣	ابراهيم عيسى خليل سابا	١١٦٩٩٦٣	٩٥٠	١٤٧	٩٦
-٣٤	عماد حلمي مصلح مهيار	١٠٩٢٤٤٨	٣٠٠	٢٠٥	٩٣-٨٧
-٣٥	خضر عيسى سليم القبطي	١١٥٣٩٠٠	٤٢٠	١٥٥	٩٢
-٣٦	هلة بسام محمد الخاروف	٩٨٧٦٢٠	٣٠	٢٥١٠٠	٩٧-٨١
-٣٧	موسى فريد جبرا سابا	٩٧٦٨٩٠	٥٤٠	٢٤٩	٩١-٨٨

[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]
-٣٨	بسام محمد علي صالح الخاروف	٨٤٢٩٧٤	٨٦٠	١٨١٣٩	٩٧-٩٣
-٣٩	حمد عبدالله عيسى عبدالخالق	٨١٤٧٥٠	—	٤١٦٣	٩ -٨٩
-٤٠	هاني شحاده يوسف عبيد	٥٠٧٢٩٤٨	٥٤٦	١٧٠	٩٥
-٤١	محمد غازي عبدالغني خليل ابو خلف	٨٠٤٦٦٥	٨٠٠	٢٩٤	٩٥
-٤٢	هشام سلمان فارس النابلسي	٧٧٥٣١٢	٤٠٠	٢١٣	٩٣-٨٤
-٤٣	الياس عيسى مكي ملكي	٧٧٣٣٠١	٨٢٣	١٤٩	٩٣-٩٤
-٤٤	علي حسين اسماعيل العايدي	١٣٩٥٠٥	٩٧	٣٧٥	٩٤-٨٦
-٤٥	سليم الياس خليل الشماس	٩٠٩٦٤	٤٤٢	٢٩٥	٩٤-٩٢
-٤٦	حسن محمد حبوب حسن سعد	٥٤١٥٤٠	٣٣٦	٤٨١	٩٤-٩٠
-٤٧	حسن حمدي حسن الحاج ياسين	٦١١٨٥٠٠	٦٥٠	٢٠١	٩٥-٩٣
-٤٨	خزام فايز خوري الاغبر	٦٩٤٥٧٦	٦٠٠	١٢٧	٩٣-٨٦
-٤٩	بولس خوري استيفانوس ناصر ذياب	٧٢١٣٦٠	٢٣٨	١٤٥	٩٤-٩٠
-٥٠	فايز خليل الياس جريسات	٧٤٩٨٤٢	٣٤٠	٣٢٥	٩٢
-٥١	محمد عطيه امين ابراهيم بدران	٧٥٩٣٥٠	٩٨٠	٣٩٠	٩٧-٩٤
-٥٢	حسام منير خالد عبدالوهاب	٣٠٠٤٣٣٣	٢	٣٤٢٤	٩٦-٩٣

إعـــلان

يطلب من السادة المذكورين ادناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات إجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم، يرجى تسديده خلال ستين يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

منصور حدادين

الرقم	أسماء المكلفين التابعين للمديرية (شرق عمان)	الرقم الوطني الضريبي	أرصدة الضريبة المستحقة فلس	دينار	السنوات المستحقة
.١	احمد عبد احمد المعاني	٠٠٠٣٥٣٥٢٣	٥٥٨	٣٣٢	٨٠-٧٧
.٢	حسن مصطفى سالم مسلم	٠٠٠٣٩٩٧٢٨	٦٢٤	١٦٢	٨١ - ٧٩
.٣	حسني معروف حسن	٠٠٠٤٠٨١٧٤	٧٧٠	١٧٦	٨١-٧٧
.٤	سهام مخلص عبد الرحمن المحتسب	٠٠٠٣٤٤٤٧٨	٥٥٠	١٥٤	٨٠-٧٧
.٥	شكري عيسى عطيه عطا	٠٠٠٤٠٠٢٨٩	٥٠٠	٢٨٠	٨٠-٧٨
.٦	عبدالرحمن كامل عبدالرحمن البواب	٠٠٠٤٠٤٣٩٠	٣٥٠	٤٢٧	٧٧-٧٦
.٧	علي طالب شريف عبد القادر	٠٠٠٣٩٨٧٠٥	٩٠٠	١٠٨	٧٩-٧٨
.٨	علي محمد الشلع	٠٠٠٤٠٤٦٧٥	٥٠٠	٢٥٨	٧٧-٧٥
.٩	محمد حسين محمد حابس	٠٠٠٣٣٩٠٤٠	٩٥٠	١٤٧	٨٠-٧٩
.١٠	محمد خلوي حسام الرشق	٠٠٠٤٠٤٥٩٤	٣٠٠	٣٠٠	٧٩-٧٤
.١١	محمد سعيد قاسم ياسين	٠٠٠٣٣٦٠٤١	٤٥٠	١٩٧	٧٦-٧٢
.١٢	محمد طالب رفة البادي	٠٠٠٣١٨٣٠٢	٤٥٠	١٨٧	٨١-٨٠

إعـــلان

يطلب من السادة المذكورين ادناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات إجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم، يرجى تسديدها خلال ستين يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

منصور حدادين

الرقم	أسماء المكلفين التابعين لمديرية (شرق عمان)	الرقم الوطني الضريبي	أرصدة الضريبة المستحقة فلس	دينار	السنوات المستحقة
١	إبراهيم معروف الضلع	٠٠٠٣٨٦١٧٥	٣٨٠	٢٢٦	٧٩-٧٣
٢	احمدعبدالقادر إبراهيم العتال	٠٠٠٣٨٧٥٢٥	٦٥٠	١١٦	٧٩-٧٤
٣	بديع محمد محمود رمضان	٠٠٠٣٧١٦٨٨	٥٧٥	٣٣٣	٧٩-٧٨
٤	جودت محمد خليل القواسمي	٠٠٠٣٦٩٦٥٩	٥٥٠	١١٠	٧٧-٧٦
٥	حسين مطلق مجلد الدعجة	٠٠٠٣٢٢٣٧٧	٣٨٠	٤٩٣	٨٤-٨١
٦	حفظي عبدالحفيظ النتشة	٠٠٠٣٢٧١٣١	٥٧٠	١٤١	٧٦-٧٢
٧	خلف سليمان السليم الخلف	٠٠٠٣٩٤٦٣٧	٧٥٠	٤٨٦	٨٠-٧٨
٨	زكي محمد العبدي	٠٠٠٣١٩٩٤٥	١٧٥	٢٠٨	٨٠-٧٧
٩	صلاح الدين هاشم مرزا البخاري	٠٠٠٣٧٧٤٨١	٩٥٠	١١٤	٨٠-٧٨
١٠	طالب داود صالح محمود	٠٠٠٣٢٥٥٤٦	-	١٦٥	٨٠-٧٧
١١	عبدالعزيز محمد خميس	٠٠٠٣٢٠٠٦٤	٩٥٠	٤١١	٧٩-٧٧
١٢	علي إبراهيم علي عبيد	٠٠٠٣٩٧٠٢٤	٨٠٠	١١٨	٨١-٧٨
١٣	علي حسن سلامة قنديل	٠٠٠٣٧٠٩٣٢	٥٠٠	٤٧٨	٨٠-٧٨

١٤	غازي عيسى علي أبو ضبعة	٠٠٠٣٧٢٢٦٠٩	٨٢٥	١٤٣	٧٧-٨٠
١٥	مازن مصطفى عبدالله زيدان	٠٠٠٣٧١٤٠٨	٧٩٠	٣٧١	٧٧-٨٤
١٦	محمد حسين محمود العامونه	٠٠٠٣٢٥٩٦١	٢١٠	٣٦٤	٧٧-٧٨
١٧	محمد سالم شحادة الحنادقه	٠٠٠٣٢٣٧٣٠	٠٥٠	١٣٨	٧٨
١٨	محمد سعيد عاطف صالح زاهده	٠٠٠٣٩٥٥٧٨	٢٠٠	١٤٥	٨١-٨٦
١٩	محمد فرج صبح القواسمي	٠٠٠٣٢٧٢٦٣	٥٠٠	١٤٨	٧٩
٢٠	محمد نبيل حسين صافي	٠٠٠٣٩٥٨٣١	٠٢٠	١٦٣	٧٧-٧٨
٢١	محمود محمد مفلح قصرية	٠٠٠٣٩٥٣٢٣	٩٠٠	٣٦١	٧١-٧٧
٢٢	مثقال محمد تركي العطاونه	٠٠٠٣٣٠٣٧٠	١٥٠	١٩٤	٧٨-٧٩
٢٣	مصطفى جمعه مصطفى ساره	٠٠٠٣١٩٣٢٥	٠٤٥	٢٤٣	٧٩-٨١
٢٤	ممدوح درويش مفلح العبادي	٠٠٠٣٦٧٤٩٤	٨٥٠	١٠٢	٧٤-٧٧
٢٥	موسى يونس إسماعيل أبو جوده	٠٠٠٩٨٥٢٠١	٥٣٠	٢٦١١	٨٩

إعـــــلان

● يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة الدخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين ازاء كل منـــهم، يرجـى تسديدها خلال ستين يوما من نشر هذا الاعلان تلافيا لاجراءات الحجز المنصوص عليها بموجـــب المـــادة ٦٤ مـــن قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمـــادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وتعديلاته وقانون تحصيل الأموال الأميريـــة رقـم (٦) لســنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

منصور حدادين

الرقم	اسماء المكلفين التابعين لمديرية العقبة	ارصدة الضريبة المستحقة فلس	دينار	السنوات
١	اسعاف مذكور الكباريتي	٦٦٠	٢٣٤٥	٨٥ - ٩٦
٢	يوسف محمود يوسف العورتاني	١٦٠	٦٦٦٢	٨٥ - ٩٣
٣	ماجد فؤاد خليل ياسين	٥٠٠	٦٦٥٠	٨٤ - ٩٦
٤	نضال ياسر ابو عيشه	١٨٠	٥٤٧٥	٩٢ - ٩٦
٥	سليمان شهاوى عباس	٩٠٠	٢٧٤٨	٨٤ - ٩٦
٦	احسان محمود صالح الرياطي	٣٠٠	٦٤١	٩٣ - ٩٥
٧	انس حسين احمد غنيم	٢٠٠	١٢٣	٩٥ - ٩٦
٨	حسين علي صالح المدني	٩٢٠	٦٣٥	٩٤ - ٩٧
٩	سمير اسماعيل سريه	٠٠٠	٢٥٣	٨٥ - ٩٦
١٠	امجد شجاع طه ياسين	٥٠٠	٢٩٧٥	٩١ - ٩٦
١١	ابراهيم رسمي ابراهيم درويش	٨٠٠	٥٠٣	٨٩ - ٩٥
١٢	عزمي محمود عبد الله اسماعيل	٠٠٠	٤٧٣	٨٤ - ٩٥
١٣	شركة اليرموك للمفروشات	٢٢٢	٥٧٣	٨٥
١٤	صوفيكا كلتين جرامادا	٩٠٠	١١٤٩	٩٦ - ٩٧
١٥	عبد الرحمن محمد سليم عمرو	٣٨٠	٢٨٦١	٩٣ - ٩٦
١٦	رياض جميل محمد حسين	٥٠٠	١٤٠٢	٨٣ - ٩٥
١٧	رفيق محمد حسني الحلو	٩٠٠	١١٩٧	٨٨ - ٩٣
١٨	المرحوم رياض فائق محمد الخولي بالاضافة للتركة	٠٠٠	١٥٨٤	٨٢ - ٨٧
١٩	عبد الله محمد احمد وشاح	٣٤٠	١٩٣٤	٩٠ - ٩٥
٢٠	فوزي محمود عبد الله اسماعيل	٨٠٠	٢٥٠	٨٤ - ٩٤
٢١	سلامه احمد اسماعيل ياسين	٢٤٠	١٣٠٣	٩١ - ٩٧
٢٢	علي اسماعيل احمد خليل	٦٢٠	٦٥١٧	٨٢ - ٩٧
٢٣	محمد سامي عبيد اسماعيل ياسين	٤٠٢	١٧٨٧	٨٤ - ٩٥

٢٤	عبد الغني حميد علي ابو العز	٧٦٥	٢٧١٢	٩٠ – ٧٦
٢٥	عمر عارف عبد الكريم ديدان	٠٤٠	١١٨٧	٩٢ – ٩٠
٢٦	فاروق عبد المرضي السيد بكر	٨٤٠	١٢٢٧	٩٣ – ٨٤
٢٧	المرحوم سمير يوسف سليمان الكسواني بالاضافة للتركة	٧٥٢	١٢٢٨	٨٩ – ٨٨
٢٨	فتحي نبيه صالح العشماوي	٣٢٠	٢٥٧٠	٩٦ – ٩١
٢٩	عيسى محمد موسى الرياطي	٦٥٥	٢٤١٥	٨٧ – ٧٨
٣٠	سميح عوني عبد الهادي الشافعي	٧٣٥	٧٣٥٨	٨٥ – ٨٢
٣١	رائد محمد عوني الشافعي	٠٠٠	١٥٢٩	٨٧ – ٨٣

مطالبات

صادرة عن مدير عام دائرة الجمارك

● يتحقق على :–

احمد حسين مصطفى السيد عبد اللطيف.

مبلغ (٢٠٨) مائتين وثمانية دنانير و(٥٩٠) فلسا سندا لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ٩٧/١٦ والمصدق بقرار الاستئناف رقم ٩٧/١٣١.

فعلى المذكور أعلاه المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال ٦٠ يوما من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونية.

● يتحقق على :–

مفلح غبن محمد الطوافشه/ المفرق.

مبلغ (١٦٧٩٦) ستة عشر ألفا وسبعمائة وستة وتسعين دينارا و(١٠٠) فلس سندا لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ٩٧/٥٢ جزاء.

فعلى المذكور أعلاه المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال ٦٠ يوما من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونية.

● يتحقق على كل من :–

١ – جمال علي عرابي نخله.

٢ – عرابي علي عرابي نخله.

مبلغ (٢٩٤٥) الفين وتسعماية وخمسة واربعين دينارا و(٣١٥) فلسا سندا لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ٩٣/٤٨٤.

فعلى المذكورين أعلاه المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال ٦٠ يوما من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونية.

● يتحقق على كل من :–

١ – مد الله عيبان العنزي/ سعودي.

٢ – مد الله خلف قاعد.

مبلغ (٨٨٥) ثمانماية وخمسة وثمانين ديناراً سنداً لقرار تغريم.

فعلى المذكورين أعلاه المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال ٦٠ يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافياً لتحصيله بالطرق القانونية.

● يتحقق على :–

بهجات سعيد محمد مشارقه/ المفرق.

مبلغ (٢٥٦٥١) خمسة وعشرين ألفاً وستماية وواحد وخمسين ديناراً سنداً لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ٩٦/٣.

فعلى المذكور أعلاه المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال ٦٠ يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافياً لتحصيله بالطرق القانونية.

● يتحقق على :–

نعيم خازر خليل المجالي.

مبلغ (١٠،٠٠٠) الآف دينار مقدار الكفالة العدلية رقم ٩٧/٩٦٩٠ والمقدمة ضماناً للقضية الجمركية رقم ٩٧/٣٦٩٢.

فعلى المذكور أعلاه المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال ٦٠ يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافياً لتحصيله بالطرق القانونية.

● يتحقق على :–

احمد علي احمد الشراري/ اربد.

مبلغ (١٣٦) مائة وستة وثلاثين ديناراً سنداً لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ٧٤/ ٩٧.

فعلى المذكور أعلاه المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال ٦٠ يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافياً لتحصيله بالطرق القانونية.

● يتحقق على :–

شركة الحداد والترك.

مبلغ (٣٦٩) ثلاثماية وتسعه وستين ديناراً سنداً لقرار تغريم.

فعلى المذكور أعلاه المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال ٦٠ يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافياً لتحصيله بالطرق القانونية.

● يتحقق على :-

يوسف محمد احمد سمور/ اربد.

مبلغ (١٦١٧) ألف وستمائة وسبعة عشر دينارا سندا لقرا محكمة الجمارك البدائية رقم ٩٧/٥١٩.

فعلى المذكور أعلاه المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال ٦٠ يوما من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونية.

● يتحقق على :-

الشركة الأردنية للصناعات الخفيفة للبطانيات/ عمان.

مبلغ (٢٠٢١٧) عشرين الفا ومايتين وسبعة عشر دينارا سندا لقرار تغريم مكتسب الدرجة القطعية.

فعلى المذكورين أعلاه المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال ٦٠ يوما من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونية.

● يتحقق على :-

مؤسسة باسم داوود التجارية/ عمان.

مبلغ (٩٥٨٧) تسعة الآف وخمسمائة وسبعة وثمانين دينارا و(٦٢٠) فلسا سندا لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ٩٨/٣١٥ المكتسب الدرجة القطعية.

فعلى المذكور أعلاه المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال ٦٠ يوما من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونية.

● يتحقق على :-

يوسف محمد صالح/ حي الشعيليه - عمان.

مبلغ (٢٧٢٢٦) سبعة وعشرين الفا ومايتين وستة وعشرين دينارا و٢٤٠ فلسا سندا لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ٩٧/٢٦٤.

فعلى المذكور أعلاه المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال ٦٠ يوما من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونية.

● يتحقق على :-

مؤسسة بيسان للأقمشة/ عمان.

مبلغ (٦١٦) ستماية وستة عشر دينارا سندا لقرار تغريم.

فعلى المذكورين أعلاه المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال ٦٠ يوما من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونية.

● يتحقق على :-

حسين دينار جوحي/ عراقي الجنسية.

مبلغ (١٦١٥٧) ستة عشر ألفا ومائة وسبعة وخمسين دينارا و(٩٠٠) فلس سندا لقرار تحصيل مكتسب الدرجة القطعية.

فعلى المذكور أعلاه المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال ٦٠ يوما من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونية.

● يتحقق على كل من :-

١ - محل عالم الجيل الجديد/ عمان.
٢ - حسن عبد الرحمن حسن الفقهاء.
٣ - زياد جميل عبد الله السبع.
٤ - ثائر محمد سمير كلبونه.
٥ - مجدي علاء الدين كلبونه.

مبلغ (٢٠٨٠) الفين وثمانين دينارا سندا لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ٩٦/٣٥٦.

فعلى المذكورين أعلاه المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال ٦٠ يوما من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونية.

● يتحقق على كل من :-

١ - مشغل مصطفى مودن للألبسة الجاهزة.
٢ - كمال حسن طاهر مصطفى.

مبلغ (٢٠٧٣) ألفين وثلاثة وسبعين دينارا سندا لقرار تغريم.

فعلى المذكورين أعلاه المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال ٦٠ يوما من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونية.

● يتحقق على :-

مؤسسة باندا للتجارة والتسويق/ عمان.

مبلغ (١٥٩١٧٩) مائة وتسعة وخمسين ألفا ومائة وتسعة وسبعين دينارا و(١٩٠) فلسا سندا لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ٩٨/١٣٧.

فعلى المؤسسة المذكورة أعلاه المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال ٦٠ يوما من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونية.

● يتحقق على السادة : مؤسسة المعاني الصناعية.
علوانه : – اربد – المدينة الصناعية.
مبلغ (٦٩٧٣) و(٢٤٨) فلسا/ ستة الآف وتسعماية وثلاثة وسبعين دينارا و٢٤٨ فلسا وذلك فرق ضريبة مبيعات متوجبة عن الفترة من ١٩٩٧/١٢/١ الى ١٩٩٨/١/٣١.
سندا لقرار التحصيل المبلغ لأصحاب العلاقة أصولا رقم ٤٦١٩٧/٢/٩/٦ تاريخ ١٩٩٨/٧/٢٧.
فعلى المذكورين المبادرة لدفع المبلغ اليه أعلاه خلال ستين يوما من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافيا للاجراءات القانونية.

● يتحقق بذمة السادة شركة : مصانع احمد المخيمر وأخوانه/ أصحابها السيد احمد عواد مخيمر والسيد عبد الله عواد مخيمر والسيد محمد عواد مخيمر مبلغ ٩٠٩ دينار لصالح الخزينة نتيجة للتدقيق اللاحق للمعامله الجمركية رقم ٩٤/١/١١٧١٨ت ٤ تاريخ ٩٤/٥/٨ بموجب الإستيضاح رقم ٩٦/٥٢٤ وعلى المذكورين أعلاه المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال مدة شهرين من تاريخ نشر هذه المطالبة في الجريدة الرسمية وبخلاف ذلك سيتم تحصيل المبلغ بالطرق القانونية.

● يتحقق على السادة : شركة مصانع المحسنات الغذائية–
علوانه : مرج الحمام ص . ب ٦٤٥.
مبلغ (٤١٠) و(٤٧٥) فلسا اربعمائة وعشرة دنانير و٤٧٥ فلسا.
وذلك فرق ضريبة مبيعات عن الفترات ٩٤/١٠/١–٩٤/١١/٣٠، ٩٥/٦/١–٩٥/٥/٣١، ٩٥/١٢/١ – ٩٦/١/٣١.
سندا لقرار التحصيل المبلغ لأصحاب العلاقة أصولا رقم ١٤٩١٥/٦/٣ تاريخ ٩٩/٣/١٣.
فعلى المذكورين أعلاه المبادرة لدفع المبالغ المشار اليها أعلاه خلال ستين يوما من تاريخ نشر المطالبة بالجريدة الرسمية تلافيا للاجراءات القانونية.

● يتحقق على السادة : شركة سامي جعرون وغازي ابو ملوح/ أصلي للصناعات المعدنية.
علوانه : -اربد– مدينة الحسن الصناعية.
مبلغ (٦٣٤) دينارا و(٨٦٨) فلسا/ ستماية واربعة وثلاثين دينارا و(٨٦٨) فلسا.
وذلك فرق ضريبة مبيعات عن الفترة من ١٩٩٤/١٠/١ الى ١٩٩٤/١١/٣٠ ومن ١٩٩٥/١٠/١ الى ١٩٩٦/٣/٣١ ومن ١٩٩٧/٢/١ الى ١٩٩٧/٥/٣١.
سندا لقرار التحصيل المبلغ لأصحاب العلاقة أصولا رقم ١٤٦٠٥/٤/٦ تاريخ ١٩٩٩/٣/١٣، فعلى المذكورين المبادرة لدفع المبلغ المشار اليه خلال ستين يوما من تاريخ نشر المطالبة بالجريدة الرسمية تلافيا للاجراءات القانونية.

● يتحقق على السادة : المؤسسة الحديثة لصناعة الورق الصحي.
عنوانه : -الزرقاء– شارع المصفاه/ مجمع الأمل – ص.ب (٩٦١٥٥٧).
مبلغ (١١٧٧) دينارا و(١٩٢) فلسا الف ومائة وسبعة وسبعين دينارا و١٩٢ فلسا.
وذلك فرق ضريبة مبيعات عن الفترة ٩٥/٢/١ الى ٩٥/٣/٣١ ومن ٩٥/٦/١ الى ٩٥/٧/٣١ ومن ٩٦/٢/١ الى ٩٦/٣/٣١ ومن ٩٦/٨/١ الى ٩٧/١/٣١.
سندا لقرار التحصيل المبلغ لأصحاب العلاقة أصولا رقم ٢٨٤٥٧/٦/٦ تاريخ ١٩٩٩/٥/١٨، فعلى المذكورين أعلاه المبادرة لدفع المبلغ المشار اليه أعلاه خلال ستين يوما من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافيا للاجراءات القانونية.

● يتحقق على السادة : شركة مصانع الانارة الأردنية.
عنوانه :– المدينة الصناعية سحاب/ ت(٧٢٣٠٣٩).
مبلغ : (٦٢٥) دينارا و(٨٠١) فلسا ستماية وخمسة وعشرين دينارا و٨٠١ فلسا وذلك فرق ضريبة مبيعات عن الفترة من ٩٤/١٠/١ الى ٩٤/١١/٣٠ ومن ٩٥/٢/١ الى ٩٦/١/٣١.
سندا لقرار التحصيل المبلغ لأصحاب العلاقة أصولا رقم ٥٦١٥/٦١/٣ تاريخ ١٩٩٩/١/٣١، فعلى المذكورين المبادرة لدفع المبلغ اليه أعلاه خلال ستين يوما من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافيا للاجراءات القانونية.

● يتحقق على السادة : شركة المصانع الأردنية للأدوات الصحية المبالغ التالية :
أ– ٤٠٠ دينار غرامة جزائية للفترات من ٩٦/٤/١ الى ٩٦/٧/٣١.
ب– ١٣٢ر٥٥١٤٧ دينار اغرامة بواقع مثلي الضريبة للفترة من ٩٦/٦/١ الى ٩٦/٧/٣١ للمواد ٣٤/ى، ٣٥ من قانون الضريبة على المبيعات.
وذلك بموجب قرار محكمة الجمارك البدائية رقم ٩٧/١٠٠ جزاء والمكتسب الدرجة القطعية بتصديقه بموجب قرار محكمة استئناف الجمارك رقم ٩٨/١٩٢ س جزاء. فعلى المذكورين اعلاه المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال ٦٠ يوما من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونية.

● يتحقق على السادة :– شركة الحارس الصناعية.
عنوانه :– عمان ت : ٥٦٠٢١٤١.
مبلغ (٢٣٤ر٨٧١) دينارا فقط ثمانمائة وواحد وسبعين دينارا و٢٣٤ فلسا.
وذلك فرق ضريبة مبيعات عن الفترة من ١٩٩٦/٤/١ الى ٩٦/٥/٣١ ومن ٩٦/٨/١ الى ٩٦/٩/٣ ومن ٩٦/١٢/١ الى ٩٧/١/٣١ ومن ٩٧/١٠/١ الى ٩٧/١١/٣٠ ومن ٩٨/٤/١ الى ٩٨/٧/٣١.
فعلى المذكورين أعلاه المبادرة لدفع المبالغ المشار اليها أعلاه خلال ستين يوما من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافيا للاجراءات القانونية.

اعـــلان
للمدينين والكفلاء صادر عن لجنة تصفية بنك البتراء

● عملاً بالصلاحيات المعطاة للجنة تصفية بنك البتراء بموجب قرار معالي محافظ البنك المركزي الأردنـــي بصفتـــه ممثلا للمصفي/ البنك المركزي الأردني رقم ٩٠/٢٥٤ تاريخ ٩٠/٧/١٩، واستنادا الى المادة رقم ٢٠ من قرار لجنـــة الأمن الاقتصادي رقم ٩٠/٧ تاريخ ٩٠/٩/٢٠ فعلى جميع المدينين المترتبة بذمتهم اية التزامات لصالح بنك البـــتراء والمبينة اسماؤهم أدناه وكفلائهم مراجعة قسم الاعتراضات والتسويات خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعـــلان في موقعه الكائن في جبل عمان الدوار الثاني/ شارع ابو تمام دخلة ازهار الأردن لتسديد هذه الالتزامات وبخلاف ذلك فان أي مدين او كفيل لا يراجع البنك خلال مهلة الثلاثين يوما والمحددة حسب قرار لجنة الأمن الاقتصـــادي المشـــار اليه اعلاه فإنه يفقد حقه نهائيا في الاعتراض ويعتبر الدين المطلوب منه دينا صحيحا ويعتبر بمثابة قـــرار قضـــائي قطعي غير قابل لأي طريق من طرق الطعن. وذلك عملا باحكام الفقرة (ج) من المادة رقم (١٢) من القرار المشـــار اليه.

مدينو بنك البتراء/ فرع المدينة كما هو الوضع بتاريخ ١٩٩٠/٧/٢٠.

اسم العميل	رصيد الدين فلس	رصيد الدين دينار	اسم الفرع
شركة زياد جبري وشركاه للهندسة والمقاولات العامة	٢٩٨	٤١٤٧٢	المدينه
زياد عدنان جبري	٢٩٨	٤١٤٧٢	المدينه

الاعـــلانات

اعـــلان

● يعلن للعموم بان اسم جمعية المحاسبة الأردنية والمسجلة كجمعية عادية وفق أحكام قانون الجمعيـــات والـــهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ وتعديلاته قد أصبح جمعية المحاسبين الأردنيين.

وزير الداخلية
نايف سعود القاضي

اعـــلان

● يعلن للعموم بانه تم تعديل اسم جمعية اصدقاء النبات المسجلة كجمعية عادية وفقـــا لأحكـــام قـــانون الجمعـــيات والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ وتعديلاته ليصبح اسمها الجمعية الوطنية للبيئة والحياة البرية.

وزير الداخلية
نايف سعود القاضي

اعـــلانات
صادرة عن وزير التنمية الاجتماعية الدكتور فيصل الرفوع

● يعلن بانه تم تسجيل حضانة بامبي/ عمان تحت الرقم ٩١٦ في اليوم التاسع والعشرين مـــن شـــهر تمـــوز لعـــام ١٩٩٩. وذلك وفقا لنظام دور الحضانة رقم ٦٦ لسنة ١٩٧١.

● يعلن بانه تم تسجيل حضانة روان/ عمان تحت الرقم ٩١٧ في اليوم التاسع والعشرين مـــن شـــهر تمـــوز لعـــام ١٩٩٩. وذلك وفقا لنظام دور الحضانة رقم ٦٦ لسنة ١٩٧١.

● يعلن بانه تم تسجيل حضانة مستشفى راهبات الوردية/ اربد تحت الرقم ٩١٨ في اليوم الأول من شهر آب لعـــام ١٩٩٩. وذلك وفقا لنظام دور الحضانة رقم ٦٦ لسنة ١٩٧١.

● يعلن بانه تم تسجيل حضانة مدرسة المنصورة الاساسية للبنات/ لواء الشوبك تحت الرقم ٩١٩ في اليوم الثاني من شهر آب لعام ١٩٩٩.
وذلك وفقا لنظام دور الحضانة رقم ٦٦ لسنة ١٩٧١.

● يعلن بانه تم تغيير اسم حضانة الابرار/ اربد والتي سجلت تحت الرقم ٨٥٦ في اليوم العشرين من شهر نيسان لسنة ١٩٩٨ الى حضانة الكوثر التربوية على ان تحمل نفس الرقم والتاريخ.

● يعلن بانه تم إغلاق حضانة السنابل/ عمان والمسجلة تحت الرقم ٨٧٧ في اليوم الثاني عشر من شهر ايلول لسنة ١٩٩٨. وذلك وفقا لنظام دور الحضانة رقم ٦٦ لسنة ١٩٧١.

● يعلن انه في اليوم الأول من شهر آب من عام ألف وتسعمائة وتسعة وتسعين ميلادية تم تغيير اسم جمعية رعاية الأحداث/ اربد الى جمعية حماية الأسرة والطفولة الخيرية/ محافظة اربد تحت رقم (١٠٢٦)، وذلك استنادا لأحكام قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم (٣٣) لسنة ١٩٦٦م وتعديلاته.

● يعلن انه في اليوم التاسع من شهر آب من عام الف وتسعمائة وتسعة وتسعين ميلادية تم تسجيل نادي صاحبات الأعمال والمهن/ محافظة الزرقاء تحت رقم (١٣١٨) وذلك استنادا لأحكام قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم (٣٣) لسنة ١٩٦٦م وتعديلاته.

● يعلن انه في اليوم الخامس والعشرين من شهر آب من عام الف وتسعمائة وتسعة وتسعين ميلادية تم تسجيل نادي صاحبات الأعمال والمهن/ محافظة اربد تحت رقم (١٣١٩)، وذلك استنادا لأحكام قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم (٣٣) لسنة ١٩٦٦م وتعديلاته.

أمر تسوية
صادر بمقتضى المادة (٥) من قانون تسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

● يعلن للعموم ان عمل تسوية الاراضي سيشرع في القطعة رقم (أ) مؤقت من موقع المدورة محافظة العقبة.
ان الاشخاص الذين لهم أي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في اراضي القرية المذكورة سيبلغون فيما بعد
باعلان التاريخ الذي يجب ان يقدموا فيه ادعاءاتهم بموجب المادة السادسة من القانون المشار اليه.

المهندس عبد المنعم سماره الزعبي
مدير عام دائرة الاراضي والمساحة

إعـــلان تسوية
صادر بمقتضى المادة (٦) من قانون تسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

١ . يعلن ان عمل التسوية للأراضي الموصوفة ادناه بدأ في يوم ١٩٩٩/٩/١.
الوصف :-
القطعة رقم (أ) من اراضي المدورة التابعة لمحافظة العقبة والمبينة حدودها على المخطط المعلق نسخة عنه في كل
من دائرة الأراضي والمساحة ودائرة تسجيل اراضي العقبة ومكتب مامور التسوية المختص.
٢ . على جميع الأشخاص الذين يدعون باي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في الاراضي المذكورة ان يقدموا
إدعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها الى موظف دائرة الاراضي والمساحة الذي سيكون موجودا في نفس القرية.
٣ . ان عمل تسوية الاراضي يتناول جميع الاشخاص الذين لهم أي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة سواء
كان ذلك الحق معترفا به او متنازعا فيه.

المهندس عبد المنعم سماره الزعبي
مدير عام دائرة الاراضي والمساحة

أمر تسوية
صادر بمقتضى المادة (٥) من قانون تسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

١ . يعلن للعموم ان عمل تسوية الأراضي سيشرع به في قطعة الأرض رقم (٦) حوض رقم (٩) من اراضي قرية
صافوط التابعة لمحافظة البلقاء.
٢ . ان الأشخاص الذين لهم أي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في اراضي القرية المذكورة سيبلغون فيما
بعد باعلان التاريخ الذي يجب ان يقدموا فيه ادعاءاتهم بموجب المادة السادسة من القانون المشار اليه.

المهندس عبد المنعم سماره الزعبي
مدير عام دائرة الاراضي والمساحة

إعـلان تسوية

صادر بمقتضى المادة (٥) من قانون تسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

١ . يعلن ان عمل التسوية للأراضي الموصوفة ادناه بدأ في يوم ١٩٩٩/٩/٥.

الوصف :-

القطعة رقم (٦) من حوض رقم (٩) من اراضي قرية صافوط التابعة لمحافظة البلقاء والمبينة حدودها على المخطط المعلق نسخة عنه في كل من دائرة الأراضي والمساحة ودائرة تسجيل اراضي شمال عمان ومكتب مامور التسوية المختص.

٢ . على جميع الأشخاص الذين يدعون باي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في الاراضي المذكورة ان يقدموا إدعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها الى موظف دائرة الاراضي والمساحة الذي سيكون موجودا في نفس القرية.

٣ . ان عمل تسوية الاراضي يتناول جميع الاشخاص الذين لهم أي حق تصرف او حق تملك او حق منفعه سواء كان ذلك الحق معترفا به او متنازعا فيه.

المهندس عبد المنعم سماره الزعبي
مدير عام دائرة الاراضي والمساحة

اعـلانات

صادرة عن مدير عام المؤسسة التعاونية الأردنية بالوكالة

المهندس عطا الله الجواسرة

● يعلن ان جمعية الصداقة والاخاء التعاونية متعددة الأغراض محدودة المسؤولية/ اربد قد سجلت تحت رقم (٢٠٨٩) بموجب المادة الرابعة من القانون رقم ١٨ لسنة ١٩٩٧ في اليوم التاسع من شهر آب لسنة ١٩٩٩.

● يعلن ان جمعية الفرات التعاونية الزراعية متعددة الأغراض محدودة المسؤولية/ الزبيرية – لـواء الشوبك قد سجلت تحت رقم (٢٠٩٠) بموجب المادة الرابعة من القانون رقم ١٨ لسنة ١٩٩٧ في اليوم الرابع عشر من شهر آب لسنة ١٩٩٩.

● يعلن ان جمعية المشرق التعاونية للمنفعة المتبادلة محدودة المسؤولية/ اربد قد سجلت تحت رقم (٢٠٩١) بموجب المادة الرابعة من القانون رقم ١٨ لسنة ١٩٩٧ في اليوم الرابع عشر من شهر آب لسنة ١٩٩٩.

● استنادا للصلاحيات المخولة لي بموجب احكام الفقرة (ب) من المادة (٣٠) من النظام العام للجمعيات التعاونية رقم (١٣) لسنة ١٩٩٨.

اقرر الغاء تسجيل جمعية الكرك التعاونية لتربية وتسويق الدواجن محدودة المسؤولية/ الكرك وشطبها من السجل العام للجمعيات التعاونية بعد ان تمت تصفيتها.

اعلان تعديل نظام داخلي لجمعية تعاونية

● استنادا للصلاحيات المخولة لي بموجب احكام الفقرة (ب) من المادة (١١) من نظام الجمعيات التعاونية رقم (١٣) لسنة ١٩٩٨، وبعد استيفاء شروط التعديل المنصوص عليها في المادة المشار اليها اعلاه، اقرر الموافقة على تعديل المواد التالية من النظام الداخلي لجمعية المنظمة التعاونية الأردنية للخدمات التجارية متعددة الأغراض محدودة المسؤولية/ عمان.

أولا : شطب الفقرة (ح) من المادة (٨) بالكامل.

ثانيا : حذف كلمة أمين الصندوق في الفقرة (هـ) من المادة (٣٣) لتصبح المادة على النحو التالي :

(ينتخب اعضاء لجنة الادارة من بينهم رئيسا وسكرتيرا).

ثالثا : تعديل الفقرة (ز) من المادة (٣٣) لتصبح على النحو التالي :

(تخول لجنة الادارة عضوين او اكثر من اعضائها صلاحية التوقيع معا على المستندات بالإضافة الى مدير الجمعية او من يقوم مقامه وتكون الجمعية مسؤولة عما يوقعون عليه).

رابعا : اضافة الفقرة التالية الى المادة (٩) :

ط : اذا اقترف عملا يعتبر مخلا بالأمانة او قام باي عمل او فعل يتنافى مع اغراض او مصالح الجمعية سواء المادية منها او المعنوية وللجنة الادارة تقدير نوع ومدى الضرر الذي تسبب به العضو واتخاذ الاجراءات المناسبة بحق المتسبب بهذا الضرر بعد توجيه انذار خطي له).

خامسا : شطب الفقرة (ب) من المادة (٤٠) كاملا.

سادسا : شطب الفقرة (ج) من المادة (٤٠) كاملا.

سابعا : حذف المادة (٣٦) كاملة والاستعاضة عنها بما يلي :

المادة (٣٦) : مدير الجمعية : يقوم بإدارة اعمال الجمعية وفقا للسياسة التي تقررها الهيئة العمومية ولجنة الادارة مراعيا بذلك التشاريع التعاونية وهذا النظام وبوجه عام يقوم بالأعمال التالية :

* قبض الأموال بموجب وصولات خاصة بالجمعية ومختومة بخاتمها ويوقعها ويكون مسؤولا عن قيمتها.
* ايداع الأموال في المؤسسات المالية والبنوك المحددة من قبل الهيئات العمومية.
* دفع الأموال لمستحقيها وفقا لقرارات وتوجيهات لجنة الادارة.
* الاحتفاظ تحت المسؤولية بجميع الوثائق والعقود والرهون ومستندات القبض والصرف والسجلات والسندات المتعلقة بأعمال الجمعية المختلفة في المكان الذي تحدده لجنة الادارة.
* العمل على متابعة تحصيل اموال الجمعية والتزاماتها المختلفة.



- تحضير جميع الكشوفات المالية التي تتطلبها اعمال الجمعية المختلفة في حينها وعلى الأخص الميزانية العمومية وملحقاتها.
- تحضير قوائم المتخلفين عن التسديد في حينها.
- تنفيذ قرارات لجنة الادارة.
- الاشراف على اعمال الموظفين والمستخدمين والاشخاص المخلفين بالقيام باي عمل من اعمال الجمعية وفقا للسياسة التي تضعها لجنة الادارة..
- التوقيع على المستندات والتحاويل مع غيره من المفوضين بالتوقيع نيابة عن الجمعية.

مدير عام المؤسسة التعاونية الأردنية بالوكالة

المهندس عطا الله الجواسرة

إعلان صادر عن دائرة الجمارك

● تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والأشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمواد (١١٢، ١١٩، ٢٣٧) من قانون الجمارك رقم ٢٠ لسنة ١٩٩٨ وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذه الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لأحكام المادة (١١٣) من القانون المذكور اذا لم يبادر أصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة.

دائرة الجمارك

اسم صاحب العلاقة	المحتويات
وليد يوسف رمضان	٨٠ كرتونة قطع غيار السيارات
الشرقية لصناعة السجاد	اقمشة براويز مطرزة ضمن بالت واحد
شركة البتراء	صندوق قطع غيار
مروان الحايك	كمبيوتر وشاشة
خالد احمد السعدي	طرد مستلزمات طبية
وكالة فاعوري التجارية	طرد قطع غيار
undp	= = =
حسين علي العتوم	تلفون لا سلكي سانيو
عبد الحكيم محمد	طرد بطارية كمبيوتر
jorutonotrives	خمس طرود + روزنامات
تيسير سميح داود	رسيفر بروستار
عيسى ايليا توما	طرد نظارات شمسية
اشرف عبد الله شريف	رسيفر ستالايت
نزار محمد	كيس عدد ٢ ادويه
athannofest	طرد افلام
جهاد ابو التين	طرد ملابس

اكرم عباس	شريط فيديو عدد ١
تيسير جمعه	تلفون لا سلكي عدد ١
مصطفى حسين	= = =
نزار ابراهيم	= = =
عزام محمد عزمي	= = =
انور على	= = =
عارف ياسر اسماعيل	= = =
شوقي سليم علي	تلفون لا سلكي عدد ١
محمد مهدي مهيب	تلفون خلوي عدد ١
مراد عارف القيسي	تلفون لا سلكي عدد ١
زكريا عبد القادر احمد	= = =
كفاح عيسى عبد الهادي	= = عدد ٢
خالد محمد فايز	= = عدد ١
محمد احمد عبد الحميد	= = =
عبد الغفور جابر	= = =
علواني احمد محمد	= = =
نوال ميخائيل/ الباس	= خلوي =
ابراهيم غازي	= خلوي =
خميس زهدي حسوه	= خلوي =
فؤاد عبد اللطيف	= خلوي =
علي خالد علي	فاكس بانسونيك عدد ١
HMR	طرد نشرات مع دسكات عدد ٦٠
طلال السهيل	لاقط ستالايت سوبر ماكس
شركة كمال عصفور	طردين ستاند عرض حجم كبير
حمزه عبد الله يونس	طرد تلسكوب نوع تاسكو
عبد الله سليمان	رسيفر وينر سات
MEC	رسيفر ستالايت
عزيزه جابر محي الدين	= =
شركة السقاف واولاده	طرد مواد اوليه
عوض محمد عبد اللطيف	تلفون خلوي عدد ١
رافت اسماعيل	تلفون لا سلكي عدد ١
مصطفى محمد يوسف	تلفون لا سلكي عدد ١
ادريس كايد عبد الرحمن	جهاز إرسال موتورولا

محمد سلمان العطيوي	تلفون خلوي عدد١
منير سختيان	طرد أدوية
ماكدونالدز	طرد حقائب جلدية + ألبسه
PETRASPINNING	طرد قطع غيار
JTC	طرد يحتوي على ٨٠ CD
شركة كاظم شرف	طرد قطع غيار ماكنات خياطه
شركة اللوازم العلمية	قطع غيار كمبيوتر عدد ٢ طرد
سعدون السعدون	طرد البسه
للفت التجارية	طرد قارورات زجاجية
الحديثة للصيانة	طرد قطعة غيار ماكنة
عاطف حسين الاحمد	رسيفر ستالايت
TOS	طرد غيار فلاتر عدد ١٢
زيد عقل	فاكس شارب
اشرف احمد ابراهيم	قاعدة تلفون لا سلكي
معتز الحموري	جهاز كشف رادار
سامي مصطفى الدجار	رسيفر ستالايت + لاقط
BARWILZAA	طرد قطع غيار
محلات فلاحة	طرد قطع قماش
JORDANTELEVOM	طرد كيبل
AGM	طرد قطع الكترونية
داود تايكونز	طرد علاقات البسه
NEWMANTONKS	طرد قطع غيار
TATASAFARI	طرد قطع غيار سياره
شركة الاتصالات الأردنية	طرد قطع غيار الكرتونيه
جميل عبد الله الخرابشة	كيس يحتوي على جهاز كشف معادن
منير سختيان	طرد لوازم تلفونات
TGRD	طرد قطع غيار
مستودع برقان	طرد ادوية
كامل البرق	تلفون خلوي عدد٢
حنان طه	جهاز رياضي ضمن طرد واحد
سمير محمد/ عيسى محمد راشد	رسيفر ستالايت
TECHNOLOGY	طرد ديسكات كمبيوتر CD عدد ٣٨ قطعه
شركة الأشهب	طرد قطع غيار

شركة جرزيم التجارية	طرد مستلزمات طبيه
نورا القماز	كاميرة فيديو كواسار
محمد سمير سلام	تلفون لا سلكي
عماد الدين زيد	تلفون خلوي
الشواهد	طرد قطع غيار
حسن موسى الأشوس	طرد جهاز كشف المعادن
ثامر فايز خلفات	رسيفر ستالايت
مجموعة الحجاوي	طرد اقلام حبر جاف
هيجر سليمان	طردين امتعه شخصيه
عبد الرحمن عبد الله عبد الرحمن	طرد مقسم هواتف باناسونيك
محمود محمد الجمل	فاكس سانيو
محمد خير	جهازين فيديو
ART	طرد اشرطة عدد١
انطوان جبران	شاشة منيز ٤ بوصة
ياسر عبد الله	كيس لوحات الكترونية
محمد عوض خشمان	رسيفر ستالايت
هاني خلف الخصاونة	رسيفر ستالايت
وائل توفيق محمود	تلفون عادي بالالفون
محمد خميس عبد العزيز	تلفون لا سلكي =
بلال عبد الكريم	رسيفر ستالايت
GLOBAL SPAREPART	طرد قطع غيار
NCICOM	طرد قطع بلاستيكية
احمد مصطفى الحافظ	قطعة كمبيوتر
علي عبد الله محمود السمور	جهاز كشف رادار
عالم الطباعة	طرد قطع غيار
PRIDE	= = =
رسميه يوسف خليل	علب غاز عدد٧
رسميه يوسف اسماعيل	ميداليات ليزر عدد٦
جولاني التجارية	طرد قطع غيار
خيرية اسعد سعيد	رسيفر ستالايت
محمود صمادي	طرد كاميرا + ديسكات
ذيب محمد حسين	تلفون لا سلكي

المحـــاكم

قرار امهال

صادر عن محكمة جنايات الزرقاء

قرار رقم :- ٩٩/٢٠٨

الى المتهم/ ماهر سلامه ابو لبه.

عملا باحكام المادة الثانية من المادة ٢٤٣ من قانون اصول المحكمات الجزائية أقرر امهالك مدة عشـــرة ايـــام مـــن تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية لتسليم نفسك الى السلطات القضائية لمحاكمتك عن التهمه المسندة اليــك وهي :-

١ - جناية التزوير خلافا لأحكام المادتين ٢٥٦ + ٢٦٠ من قانون العقوبات.

واقرر تخويل كافة السلطات القضائية والضابطة العدلية بالقاء القبض عليك وتسليمك الى المراجع القضائية المختصة وتكليف كل شخص يعلم عن محل وجودك ان يخبر عنك.

وفي حالة عدم تسليم نفسك خلال المدة المذكورة اقرر اعتبارك فارا من وجه العدالة وتوضـــع اموالــك تحــت ادارة الحكومة ما دمت فارا وتحرم من التصرف وتمنع من اقامة دعوى ويعتبر كل تصرف او التزام تتعهد فيه بعــد ذلــك باطلا.

واقرر نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وتعليقه على باب المحكمة وتبليغ المدعي العام المختص ليقـــوم بـــدوره بتبليغ مدير التسجيل المختص بوضع اشارة الحجز على عقارات واملاك المتهم المذكور.

رئيس محكمة جنايات الزرقاء

سليمان الطراونه

مذكرة تبليغ متهم

صادرة عن محكمة جزاء الكرك

رقم الدعوى : ٩٨/٣٠٥٩

الاسم والشهرة	محل الإقامة
زهير حسن الساعي	مجهول مكان الاقامة

تعين يوم الثلاثاء الواقع ٩٩/٩/١٤ الساعة التاسعة موعدا لرؤية دعوى جزائية التي أقامـــها عليــك الحــق العــام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى هذه المحكمة وان لم تحضر تجري عليك الأحكام المخصوصـــة مـــن قـــانون أصول المحاكمات الجزائية.

مذكرة تبليغ متهم

صادرة عن محكمة صلح جزاء الكرك

رقم الدعوى : ٩٨/١٥٩٨

الاسم والشهرة	محل الاقامة
سليمان حمد احمد الدغيمات	مجهول مكان الاقامة

تعين يوم الثلاثاء الواقع ١٩٩٩/٩/١٤ الساعة التاسعة موعدا لرؤية دعوى جزائية التي أقامها عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى هذه المحكمة وان لم تحضر تجري عليك الأحكام المخصوصـــة مـــن قـــانون أصـــول المحاكمات الجزائية.

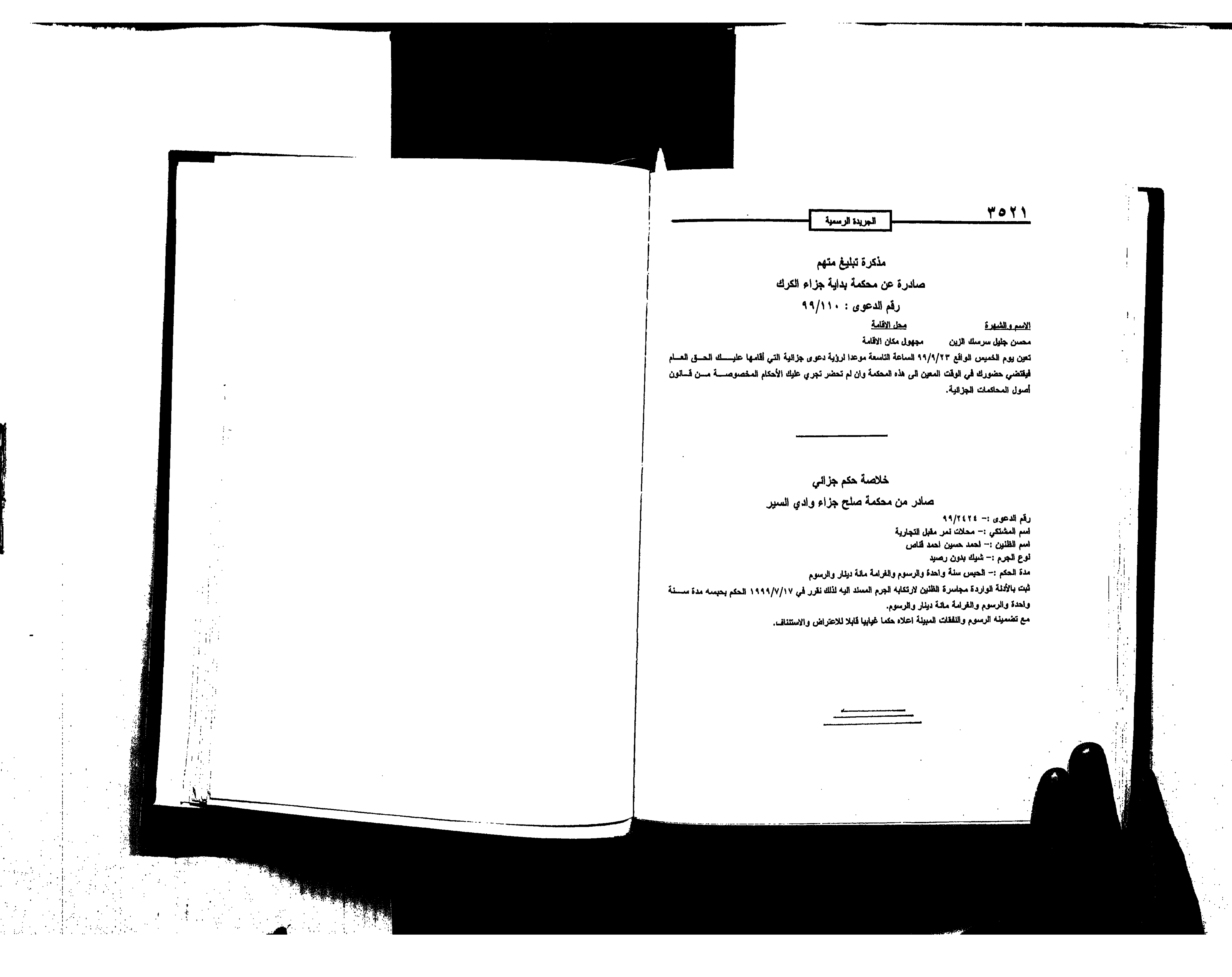
مذكرة تبليغ متهم

صادرة عن محكمة صلح جزاء الكرك

رقم الدعوى : ٩٨/١٣٤٥

الاسم والشهرة	محل الاقامة
سليمان حمد احمد الدغمسات	مجهول مكان الاقامة

تعين يوم الثلاثاء الواقع ١٩٩٩/٩/١٤ الساعه التاسعة موعدا لرؤية دعوى جزائية التي أقامها عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى هذه المحكمة وان لم تحضر تجرى عليك الاحكام المخصوصـــة مـــن قـــانون أصـــول المحاكمات الجزائية.



مذكرة تبليغ متهم

صادرة عن محكمة بداية جزاء الكرك

رقم الدعوى : ٩٩/١١٠

الاسم والشهرة	محل الاقامة
محسن جليل سرسك الزين	مجهول مكان الاقامة

تعين يوم الخميس الواقع ٩٩/٩/٢٣ الساعة التاسعة موعدا لرؤية دعوى جزائية التي أقامها عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى هذه المحكمة وان لم تحضر تجري عليك الأحكام المخصوصة من قانون أصول المحاكمات الجزائية.

خلاصة حكم جزائي

صادر من محكمة صلح جزاء وادي السير

رقم الدعوى :- ٩٩/٢٤٢٤
اسم المشتكي :- محلات نمر مقبل التجارية
اسم الظنين :- احمد حسين احمد قناص
نوع الجرم :- شيك بدون رصيد
مدة الحكم :- الحبس سنة واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم

ثبت بالأدلة الواردة مجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك نقرر في ١٩٩٩/٧/١٧ الحكم بحبسه مدة سنة واحدة والرسوم والغرامة مائة دينار والرسوم.

مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكما غيابيا قابلا للاعتراض والاستئناف.